وزارة التعليـــــم العـــالي والبحـــث العلمـــي

جامعة الشاذلي بن جديد الطارف

UNIVERSITE CHADLI BENJEDID –EL- Tarf

كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيّير

Faculté Des Sciences Economiques, Commerciales et Sciences de Gestion

الرقم التسلسلي:.....

السنة الجامعية:2022 /2023

قسم: العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدم في إطار متطلبات نيل شهادة الماستر

تحت عنوان:

تقنيات البنكية في مجال تمويل القروض – دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR –

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

تحت إشراف الدكتورة

♣ بوزبدة نعيمة

من إعداد الطلبة

♣ عبيدي المعتز بالله

♣ ملاك عمي

بسم الله الرحمن الرحيم

الملخص

تعتبر عملية تجميع المدخرات في شكل ودائع ومنحها إلى العملاء في شكل قروض بأنواعها المختلفة وظيفة أساسية لأي بنك، والعائد المتولد عن هذه العملية يمثل المحور الرئيسي لإيراداته مهما تعددت المصادر الأخرى وهذا ما يفرض على البنوك الإستناد إلى عدة معايير أساسية قبل إتخاذ قرار منح القرض مثل طلب الضمانات الذي يبنى عليه قرار الموافقة أو رفض منح القرض.

والهدف من هذه الدراسة هو معرفة مدى إلتزام البنك بتقنيات وإجراءات تمويل القروض، حيث قمنا بدراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR.

وتوصلنا في الأخير إلى أنه يمارس نوعين من النشاطات، – مباشر من خلال منحه قروض العملاء في شكل قروض عقارية وإستثمارية، – وغير مباشرة من خلال منحه للقروض في إطار برنامج وطني مدعم مثل القروض في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ويقوم البنك بإتخاذ قرار التمويل بعد دراسته لملف الطلب وذلك بإتباع تقنيات وإجراءات قبل منحه القرض تفاديا للوقوع في أي خطر غير متوقع.

ومن اجل دراسة هذا الموضوع اتبعنا منهج الوصفي و التحليلي المناسب لسرد مختلف المفاهيم و الحقائق التي تدور حول الموضوع في الجانب النظري ثم انتقلنا إلى منهج دراسة حالة على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR و توضيح أهم الخدمات التي يقدمها.

الكلمات المفتاحية: بنك الفلاحة والتنمية الريفية ، القروض البنكية، المخاطر، الضمانات

Summary

The process of collecting savings in the form of deposits and granting them to customers in the form of loans of various types is an essential function of any bank, and the return generated from this process represents the main focus of its revenues, regardless of the many other sources, and this is what requires banks to rely on several basic criteria before making a decision to grant a loan such as requesting The guarantees on which the decision to approve or refuse to grant a loan is based.

The aim of this study is to find out the bank's commitment to loan financing techniques and procedures, as we have studied the case of the Bank of Agriculture and Rural Development BADR.

Finally, we concluded that he engages in two types of activities, direct through granting him customer loans in the form of real estate and investment loans, and indirectly through granting him loans within the framework of a subsidized national program such as loans within the framework of the National Agency for Supporting Youth Employment, and the bank takes the financing decision. After studying the application file by following techniques and procedures before granting the loan in order to avoid any unexpected risk.

In order to study this subject, we followed the appropriate descriptive and analytical approach to list the various concepts and facts that revolve around the subject in the theoretical aspect, then we moved to a case study approach at the level of the Bank of Agriculture and Rural Development BADR and to clarify the most important services it provides.

Keywords: Bank of Agriculture and Rural Development, bank loans, risks, guarantees

إهـــداء

الحمد الله وكفى والصلاة على الحبيب المصطفى وأهله ومن وفى أما

بعد: الحمد الله الذي وفقنا لتثمين هذه الخطوة وفي مسيرتنا الدراسية

بمذكرتنا هذه ثمرة الجهد والنجاح بفضله تعالى مهداة إلى كل

من الوالدين الكريمين حفظهما الله وأدامهم نورا لدربنا

لكل العائلة التي ساندتنا ولا تزال

لرفقاء الدرب ولكل لهم محبة وتقديرا

إلى كل من علمنا حرفا في هذه الدنيا الفانية

شكر وعرفان

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من لم يشكر الناس لم يشكر الله"

" ومن أتى إليكم معروفا فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعو له حتى تعلموا أن قد كافأتموه"

على اثر انهاء هذا العمل نتقدم بالشكر .....

ل الله عز وجل قبل كل شيئ نحمده حمدا كبيرا على توفيقه و عونه لنا، كما نتوجه بالشكر و الامتنان للاستاذة المشرفة " بوزبدة نعيمة " التي تشرفنا بقبول و الاشراف على هذا البحث و لم تبخل علينا بالنصائح.

كما نشكر جميع الاساتذة على طول مشوارنا الدراسي لسنة 2022-2023

كذلك موظفي بنك الفلاحة والتنمية الريفية خاصة

" عبد الغاني فزاع، رفيقة دريسي، أنيس باباس."

اللذين اعطونا مساحة كبيرة من وقتهم من اجل البحث

و في الاخير بشكل عام لكل من منح يد العون حتى ولو بكلمة.

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	رقم الصفحة
01	شكل يوضح العلاقة المالية غير المباشرة (الوساطة المالية)	13
02	مخطط يوضح إجراءات منح القرض وتحصيله	50
03	خطوات منح القرض	52
04	يمثل أنواع الضمانات	76
05	الهيكل التنظيمي العام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية	89
06	الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية للوكالة المحلية للإستغلال الطارف ALE	91

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	رقم الصفحة
01	يوضح درجة مخاطر المقترض	98
02	يوضح القروض المرفوضة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR	103
03	يوضح القروض المقبولة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR	105
04	يوضح عدد القروض المودعة والمقبولة والمرفوضة ل3 سنوات (2019، 2020،2021) في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR (وكالة الطارف)	107

فهرس المحتويات

المحتويات	الصفحة
ملخص بالغة العربية	**III**
ملخص بالغة الأنجليزية	**IV**
الاهداء	**V**
شكر وعرفان	**VI**
قائمة الاشكال	**VVI**
قائمة الجداول	**VIII**
فهرس المحتويات	**IX**
المقدمة	**02**
الفصل الأول: أساسيات حول البنوك	
مقدمة الفصل	**08**
المبحث الأول: مفاهيم عامة حول البنوك	**09**
المطلب الأول: ماهية البنوك	**09**
المطلب الثاني: أنواع البنوك	**13**
المطلب الثالث: مهام البنوك	**23**
المطلب الرابع: مصادر تمويل البنوك	**28**
المبحث الثاني: عموميات حول القروض البنكية	**32**
المطلب الأول: تعريف القروض	**33**
المطلب الثاني: أنواع القروض البنكية	**34**
المطلب الثالث: مصادر القروض	**37**
المطلب الرابع: خصائص القروض	**40**

خلاصة الفصل	**42**
الفصل الثاني: تقنيات وإجراءات تمويل القروض	
مقدمة الفصل	**44**
المبحث الاول: سياسة الإقراض	**45**
المطلب الأول: مفهوم سياسة الإقراض	**45**
المطلب الثاني: مكونات سياسة الإقراض	**46**
المطلب الثالث: العوامل المؤثرة في سياسة الإقراضية	**48**
المبحث الثاني: تقنيات تمويل القروض البنكية	**49**
المطلب الأول: تقنيات وإجراءات منح القروض	**49**
المطلب الثاني: المخاطر البنكية	**63**
المطلب الثالث: الضمانات البنكية.	**71**
خلاصة الفصل	**77**
الفصل الثالث: دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR	
مقدمة الفصل.	**79**
المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR	**80**
المطلب الأول: نشأة وتطور وتعريف ببنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR	**80**
المطلب الثاني: أهداف ومهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR	**84**
المطلب الثالث: التنظيم على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR	**86**
المبحث الثاني:القروض الممولة من طرف البنك BADR	**93**
المطلب الأول: أنواع القروض الممولة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR	**94**
المطلب الثاني: إجراءات تقديم القروض	**99**
المطلب الثالث: القروض المرفوضة والمقبولة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR	**102**
خلاصة الفصل	**111**
الخاتمة	**113**
قائمة المراجع	**116**
قائمة الملاحق	**120**

المقدمة

تعد البنوك إحدى الدعامات الكبرى والأساسية في بناء الهيكل الإقتصادي للدولة، وذلك من خلال ما تقوم به من تجميع للمدخرات وتوفير للاحتياطات والمعاملات المالية المختلفة وأعمال الوساطة المالية والإقراض بأشكاله المختلفة، ولقد ازدادت أهميتها في العصر الحديث وأصبحت تشكل فيما بينها أجهزة فعالة يعتمد عليها في تنفيذ أهداف ومكونات السياسة المالية للدولة بعناصرها الائتمانية والنقدية، وعليه فإنها تساهم بشكل جوهري في تصعيد وتيرة التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وعلى هذه الأخيرة أن تعمل على تحقيق أهدافها وإستراتيجياتها وبرامجها وغاياتها ضمن البيئة المالية والمصرفية التنافسية.

وسعيا منها لبناء مركز إستراتيجي متميز من خلال اعتماد استراتيجيات مالية ومصرفية متعددة من أجل تحقيق هدف البقاء والتنافس من جهة وهدف الربحية والسيولة من جهة أخرى، وهذا يتوقف على ما تكتسبه من ودائع وما تقدمه من قروض، وعليه يمكن القول أن القروض هي المهد الذي تنمو فيه عمليات البنك ونشاطاته.

وتعتبر القروض المصرفية من الوظائف الأساسية والعامة للبنك، فهي بمثابة المحرك الأساسي والفعال في تنمية النشاط البنكي، ورغم الأهمية التي تحتلها القروض بالنسبة للبنك إلا أنها تشكل مصدر للمشاكل المالية التي قد يقع فيها البنك نتيجة المخاطرة بأموال الغير لذا وجب الاهتمام بموضوع التسيير الفعال للقروض البنكية في ظل المتغيرات الاقتصادية التي يمكن أن تؤدي إلى تراجع الدور الذي تلعبه القروض البنكية، كأداة لتحقيق الربحية في البنك، وتحقيق التنمية في المجتمع، وبالتالي تهتم هذه الدراسة أساسا بأهم الأساليب المتواجدة لدى هذه البنوك لمتابعة القروض والتحكم إلى حد كبير في الأخطار الناجمة عن الإقراض.

الإشكالية:

لقد واجهت البنوك العديد من الصعوبات والمخاطر التي تنتج عن عدم التسديد ومشاكل السيولة، ورغم هذه الصعوبات إلا أنها مازالت قائمة لحد اليوم، وهذا راجع إلى بنيتها الهيكلية والتنظيمية التي جعلتها تصمد لأكثر من قرون.

فهي تعتمد في استمرارها على حسن الاختيار لمختلف الأساليب والتقنيات التي يمكن أن تستخدم في تمويل مختلف عمليات الإقراض، وعلى هذا الأساس يمكن طرح إشكالية الدراسة على النحو التالي:

- **فيما تتمثل التقنيات البنكية المتبعة لتقديم القرض البنكي؟**

يندرج تحت هذا التساؤل الرئيسي الأسئلة الفرعية التالية:

- ما المقصود بقروض البنكية وفيما تتمثل أهم مراحل منح القرض؟
- فيما تتمثل أهمية القروض ؟
- ما هي المخاطر التي يتعرض لها البنك عند منحه للقرض؟

فرضيات الدراسة:

للإجابة على التساؤل، انطلقنا من الفرضيات التالية:

- القرض هو مبلغ محدد يحصل عليه العميل من البنك لتمويل غرض محدد, أما بالنسبة لمراحل منح قرض فإنها تبدأ بعملية دراسة القروض، بعد ذلك تبدأ عملية التحليل الائتماني وإجراء الاستعلام عن العميل.
- تسهيل المعاملات التي أصبحت تقوم علي أساس العقود والوعد بالوفاء ومنح القروض، - ويمكن البنوك من الإسهام في النشاط الاقتصادي و التقدم.
- خطر عدم التسديد وعدم القدرة على التحصيل وأيضا خطر حدوث أزمة سيولة خانقة تؤدي الى تدهور الوضعية المالية للبنك.

أهداف الدراسة:

تهدف دراستنا إلى:

- إبراز مدى فعالية البنوك في عمليات الإقراض والتمويل.
- تحديد مختلف النشاطات التي تقوم بها البنوك.
- التعرف على مختلف الأساليب المستخدمة من طرف البنوك في عملياتها الإقراضية.
- فهم الكيفية التي يستطيع البنك من خلالها التحكم في الأخطار التي قد تتعرض لها القروض.

أهمية الدراسة:

- إن هذا الموضوع لم يتناوله الكثير من الباحثين من قبل بالدراسة و البحث.
- إبراز أهم التقنيات المتبعة لتمويل قرض (أهم أنواع القروض) في بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR).
- التعرف على شروط قبول قرض وأسباب رفض بعض القروض.

أسباب إختيار الموضوع:

- تدخل ضمن عملنا الشخصي لذا يكون الموضوع ضمن دراسة تتماشى مع هذا العمل.
- ميول و رغبة الباحثين في دراسة هذا الموضوع.
- حداثة الموضوع في الدراسات الاقتصادية.

- الكشف عن أهمية القروض
- التعرف على التقنيات المتبعة لمنح القروض

مناهج الدراسة:

نظرا للمراحل التي مرت بها دراسة هذا الموضوع وطبيعة المعلومات التي يتضمنها، كان لابد من الإعتماد على عدة مناهج وهي:

المنهج التاريخي: حيث قمنا بالسرد التاريخي للبنوك من حيث ظهورها وكيفية تطورها.

المنهج التحليلي الوصفي: كحتمية أملتها طبيعة الموضوع لأننا بصدد جمع وتلخيص بيانات وحقائق مرتبطة بالبنوك وعمليات الإقراض، وكذلك الأساليب التي تساعدها على متابعة القروض، وإكتشاف الأخطاء وأهم الإجراءات للحد منها.

منهج دراسة الحالة: وذلك من خلال إسقاط الدراسة النظرية على أحد أهم البنوك الجزائرية، من خلال قيامنا بدراسة حالة قرض في بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة الطارف– BADR وقد استخدمت في ذلك مجموعة من الأدوات المنهجية والمتمثلة في الملاحظة، المقابلة، الإحصائيات التي تحصلنا عليها في البنك.

التوثيق العلمي: سعيا لإثراء هذه الدراسة اعتمدنا على نوعين من الأدوات هما:

* **البحث المكتبي:** من أجل تغطية الجانب النظري للموضع اعتمدنا على مجموعة من الكتب، لعل أهمها تلك المتعلقة بالنظام البنكي ومختلف العمليات التي تتم على مستواه.

* **البحث الميداني:** من أجل تغطية الجانب التطبيقي والعملي لعملية منح القروض في البنوك والشروط المتعلقة بها، تطرقنا لدراسة ميدانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة الطارف– معتمدين على المجلة الإعلامية وبعض المنشورات، بالإضافة إلى الأقوال المصرح بها من طرف موظفو البنك.

دراسات السابقة:

– دراسة قروط زهرة، العايدي سعيدة 2015، **تقييم اليات منح القروض في البنوك التجارية**، مذكرة مقدة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير و التجارية، جامعة احمد دراية، ادرار هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على تقييم اليات منح القروض في البنوك التجارية ولقد تم ذلك ذلك من خلال دراسة ميدانية ببنك

الوطني الجزائري بالوكالة بالمدية، توصلت هذه الدراسة إلى جملة من النتائج أهمها أن يقوم قرار منح الائتمان لزبائن بناء على دراسة ملف القرض من الناحية التقنية ومن الناحية الاقتصادية، وأن أغلبية القروض المودعة لدى بنك الوطني الجزائري وكالة المدية كانت مقبولة.

- دراسة عليوة مريم،2020/2019، كيروان مريم، إدارة **المخاطر المصرفية في البنوك الجزائرية**، مذكرة مقدمة استعمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم اقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي هدفت هذه الدراسة إلى معرفة أهم المخاطر التي تتخلل نشاط البتك وكذا السبل الكفيلة لتقليل منها وقياسها وإدارتها خاصة على مستوى البنك الخارجي الجزائري –وكالة جيجل–، توصلت هذه الدراسة إلى جملة من النتائج أهمها أن إدارة المخاطر المصرفية هي عبارة عن تنظيم متكامل يهدف إلى مواجهة المخاطر التي يتعرض لها البنك وتتم هذه العملية من خلال تحديد، قياس، مراقبة هذه المخاطر، واختيارها الوسيلة الأنسب لمواجهتها وكذا إعداد التقارير عنها وإرسالها لمجلس الإدارة.

ما يميز هذه الدراسة:

تمحورت دراستنا حول التقنيات البنكية في مجال تمويل القروض، وذلك من خلال الآليات التي ينتهجها بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الطارف لتمويل القروض إعتمادا على مجموعة من القروض الخاصة بالبنك.

تقسيم البحث:

ولقد قسمنا موضوعنا إلى ثلاثة فصول: فصلين نظريين وفصل آخر تطبيقي ويمكن تبيان مضمونها كما يلي:

الفصل الأول:

تطرقنا في هذا الفصل إلى أساسيات حول البنوك مقسم إلى مبحثين: المبحث الأول: مفاهيم عامة حول البنك والمبحث الثاني: عموميات حول القروض البنكية، إذ أنه يعد فصل تمهيدي للموضوع حيث تناول مختلف المفاهيم الأولية للبنوك ومختلف وظائفها وأنواعها بالإضافة إلى مفاهيم متعلقة بالقروض من حيث المفهوم والأنواع والمصادر والخصائص.

الفصل الثاني:

يعتبر هذا الفصل لب موضوع الدراسة ويحمل عنوان " تقنيات وإجراءات تمويل القروض" ولقد تم تسليط الضوء على مختلف التقنيات التي يمكن أن تنتهجها وتتبعها البنوك في تحليل مختلف طلبات الإقراض.

الفصل الثالث:

هو دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة الطارف– BADR وكل فصل ينفرد بتمهيد وخلاصة به، وقد تطرقنا فيه إلى عدة جوانب حيث أولا قمنا بتقديم بنك الفلاحة والتنمية والريفية ونشأته ومراحل تطوره وثم إنتقلنا إلى القروض الممولة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR من خلال القروض المقبولة والمرفوضة وأهم التقنيات المتبعة لتمويل قرض.

الفصل الأول: اساسيات حول البنوك.

مقدمة الفصل:

لقد أصبحت البنوك ضرورة من ضرورات العصر الحديث، والتي لا نستطيع أن تستغني عن خدماتها أمة من الأمم، أو أي قطاع من القطاعات الاقتصادية والاجتماعية وغيرها، وبغير العمليات البنكية لا يمكن أن تستمر المؤسسات التجارية والزراعية والصناعية في نشاطها الإنتاجي والتجاري، ومن المعروف أن نشأة البنوك ارتبطت بما تشهده الاقتصادات من تحول عبر مراحل تطورها اقتصاديا واجتماعيا، وهذا التكامل والتلاحم العضوي يجسده ليس فقط نشأة البنوك وإنما اكتسابها لوظائفها المختلفة وتباين أدوارها من مرحلة تنموية لأخرى، هذا فضلا عن السياسات والأفكار التي تهيء المجال لكي يأخذ هذا التطور مجراه.

من خلال ما ذكر سابقا تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول البنوك

المبحث الثاني: عموميات حول القروض البنكية

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول البنوك:

لقد كان تطور البنوك ونشأتها ارتباط على الدوام بتطور المجتمعات اقتصاديا واجتماعيا، حيث كانت التجارة تحديدا أحد أهم الأنشطة التي ساعد نموها على تطور أعمال البنوك وتنوعها، لذلك فإن دراسة طبيعة وعمل البنوك يستوجب بالضرورة الاهتمام بدراسة التغيرات الاقتصادية التي تساهم في تشكيل عمل البنوك وإعادة صياغته، بالمقابل تؤثر فيها البنوك بالصقل وإعادة الصياغة.

المطلب الأول: ماهية البنوك:

سوف نتطرف في هذا المطلب إلى ثلاث (03) فروع:

- نشأة البنوك.
- تعريف البنوك.
- العلاقة المالية.

الفرع الأول: نشأة البنوك

يرجع أصل البنوك إلى تجار العالم في العصور القديمة، ولكن العديد من الأبحاث وضعت التطور التاريخي الحاسم للنظام المصرفي في العصور الوسطى وعصر النهضة في إيطاليا. فكلمة بنك ظهرت في مدينة البندقية وهي كلمة مشتقة من كلمة "بانكو" الايطالية والتي تعني "المصطبة " ويقصد بها المنضدة التي يقف عليها الصراف لتحويل العملة ثم تطور معناها الى المصرف.

وأُسس أول بنك تجاري في عام 1517م بمدينة البندقية، ولاحقًا أُسس بنك في مدينة أمستردام في عام 1609، ومن ثُم انتشرت البنوك في كافة دول العالم. ومنذ القرن الثامن عشر للميلاد صار عدد البنوك يزداد بشكل تدريجي، وفي القرن التاسع عشر للميلاد مع ظهور الثورة الصناعية في أوروبا أدى ذلك إلى دخولها في عصر الإنتاج الذي احتاج إلى الكثير من المال، فظهرت الحاجة إلى وجود بنوك تشبه الشركات المساهمة التي انتشرت أعمالها

بشكل كبير؛ مما دفعها إلى افتتاح فروع لها، كما شهدت هذه الفترة ظهور بنوك متخصصة في الائتمانات الصناعية، والزراعية، والعقارية[1].

كما أن البنوك المعروفة اليوم ظهرت فكرتها في فترة القرون الوسطى تحديدا في القرن الثالث عشر والقرن الرابع عشر في جنوة وفلورنسا وظهرت فكرة الايداع خوفا من الضياع ثم شهادات الايداع وبعدها جائت فكرة الشيك ثم ظهرت (النقود الورقية) كما هي متداولة اليوم.

الفرع الثاني: تعريف البنوك

اشتقت كلمة بنك من المقاعد التي كان يجلس عليها الصرافون في أسواق البندقية وأمستردام، من حيث الأصل اللغوي للكلمة، هي إيطالية "بانكو" والتي تعني مصطبة ويقصد بها في البدء المصطبة التي كان يجلس عليها الصيارفة لتحويل العملة، ثم تطور المعنى فيما بعد لكي يقصد بالكلمة المنضدة التي يتم فوقها عد وتبادل العملات، بعدها أصبحت تعني المكان الذي توجد غيه المنضدة وتجري فيه المتاجرة بالنقود.[2]

– المؤسسات المالية هي مؤسسات اقتصادية متخصصة تعمل في إدارة الأموال حفظا وإقراضا، أو بيعا وشراءا فهي أماكن التقاء عرض الأموال بالطلب عليها، وتتضمن هذه المؤسسات: البنوك، صناديق التوفير وبيوت الاستثمار، شركات وهيئات التأمين والبورصات.[3]

– يعرف البعض البنك بأنه مكان التقاء عرض الأموال بالطلب عليها، بمعنى أن البنوك تعمل كأوعية تتجمع فيها الأموال والمدخرات ليعاد إقراضها إلى من يستطيع ويرغب في الاستفادة وإفادة المجتمع منها عن طريق استثمارها، ولكن هذا التعريف يشرك مع البنك مؤسسات أخرى مثل شركات التأمين وصناديق التوفير البريدي.

طرفاية وفاء، بوغلابة أحلام، (2017–2018) ، دور البنوك في تمويل وترقية المشاريع الإستثمارية "دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة

[1] بن مهيدي– مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص إقتصاد نقدي وبنكي، جامعة الشاذلي بن جديد، الطارف ص ص 11 ،12

[2] عبد الحق بوعتروس، (2000)، **الأنظمة البنكية والتقنيات المالية**، جامعة التكوين المتواصل–مركز قسنطينة–، فرع قانون العلاقات الاقتصادية الدولية، الإرسال الأول، ص ص 18– 19

[3] محمد حبش، محاضرة بعنوان: «**تعريف البنوك وأنواعها**"، على الموقع www.aleppoeconomics.com/vb/showthread، تم نشره في 2007/05/10، تم الاطلاع عليه في 2023/03/30 على الساعة 14:00

– إن البنك لا يعدو أن يكون مؤسسة ذات نشاط معين يتمثل في الوساطة المالية، أو بعبارة أوضح هي وسيلة التعامل في القروض على اختلاف أنواعها، إذ أن البنك يقترض من مجموعته من أفراد المجتمع، ثم يقرض الأموال المودعة لديه إلى مجموعة أخرى من الأفراد واستثمارها في شيء أوجه الاستثمار، وتتحول إليه في النهاية الأرباح المترتبة في عمليتي الإقراض والاقتراض، غير أن بعض البنوك قد تحصل على رؤوس أمواله من المساهمين في مبدأ الأمر، ولكن هذه البنوك تعمد بعدئذ إلى توسيع دائرة الإقراض والاقتراض باستخدام الودائع التي تلتمسها من الأفراد المتعاملين معها.

– البنك هو مؤسسة مالية يمكن تعريفه بالنظر إلى وظائفه بأنه وسيط مالي بين المقرضين والمقترضين ويولد الائتمان أو ما يطلق عليه القروض، مع القيام بما يرتبط هذه الأموال من الخدمات.

أما المفهوم الإقتصادي للبنك: فهو المؤسسة التي تتوسط بين طرفين لديهما إمكانات أو حاجات متقابلة مختلفة، يقوم البنك بجمعها أو توصيلها أو تنميتها بهدف تحقيق فائدة للطرفين مقابل ربح مناسب.

إذن فالبنك: وسيط مالي يمارس نشاطه من خلال النشاط البنكي الذي يفترض وجود طرفين، والهدف هو تقديم الخدمة لهما، والمقابل هو تحقيق أرباح مقابل هذه الوساطة أو الخدمة.[1]

الفرع الثالث: العلاقة المالية

1– تعريف العلاقة المالية:

العلاقة المالية هي العلاقة التي تستجيب لرغبات الطرفين المكونين لهذه العلاقة، وذلك بتلبية احتياجات كل طرف، والطرفان الأساسيان في العلاقة المالية هما:

– أصحاب الفائض المالي: وهم الذين تفوق مداخيلهم مجموع نفقاتهم، وبالتالي فهم يمثلون الطرف الذي له القدرة على التمويل، ورغبتهم هي الحصول على أفضل عائد من خلال إختيار التوظيف المناسب لهذه الفوائض.

– أصحاب العجز المالي: وهؤلاء عكس الطرف الأول، حيث تفوق نفقاتهم في العادة مجموع مداخيلهم، وبالتالي فهم في حاجة إلى تمويل لتغطية عجزهم، أي هم في حاجة إلى تمويل.

[1] أ. سليمان ناصر(2012)، **التقنيات البنكية وعمليات الائتمان**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص9

2- أنواع العلاقة المالية:

يمكن أن تقوم العلاقة المالية بالمفهوم السابق على صورتين:

أ- العلاقة المالية المباشرة (التمويل المباشر):

هي العلاقة التي تربط بين المدخر والمتعامل الإقتصادي العاجز عن التمويل مباشرة، وذلك بتوجيه فائض الموارد المالية من الأول إلى ثاني بشكل مباشر بدون وجود وسيط.

إلا أن العلاقة المالية المباشرة تكتنفها عمليا العديد من الصعوبات منها:

- صعوبة التعارف بين طرفي العلاقة، خاصة وأن موضوعها هو تعامل مالي.

- صعوبة توافق الرغبات بين الطرفين في الزمان والمكان، حيث يمكن أن يكون صاحب العجز في حاجة إلى أموال في شهر جانفي، وصاحب الفائض لا يمكنه توفير المال إلا في شهر أوت، كما أنه من الممكن ألا يتواجد الطرفان في مكان واحد (حتى ولو اتفقا في الزمن).

- صعوبة تقدير المقرض للأخطار المحتملة من وراء الإقراض، مما قد يؤدي إلى التوظيف الغير جيد للأموال وعدم الإستخدام الأمثل للموارد.

- إن العلاقة المالية المباشرة قد تؤدي إلى تجميد الأموال إلى غاية تاريخ التسديد، وهو الأمر الذي لا يخدم أصحاب الفائض المالي خاصة.

ب- العلاقة المالية غير المباشرة (الوساطة المالية): [1]

وهي العلاقة التي تربط المدخر صاحب الفائض المالي والعاجز عن التمويل بشكل غير مباشر، حيث يضع الأول أمواله في المؤسسة مالية ثم يقترضها الثاني من هذه المؤسسة بعد ذلك، وهذه المؤسسة (البنك) هي الوسيط المالي الذي يجمع بين الطرفين، ويتلقى أرباحا على شكل فوائد مقابل تقديم هذه الخدمة، وتتمثل هذه المؤسسة في البنك عادة.

[1] أ.سليمان ناصر(2012) ، **التقنيات البنكية وعمليات الائتمان**، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،ص ص 10-11

شكل رقم 01: يوضح العلاقة المالية غير المباشرة (الوساطة المالية)

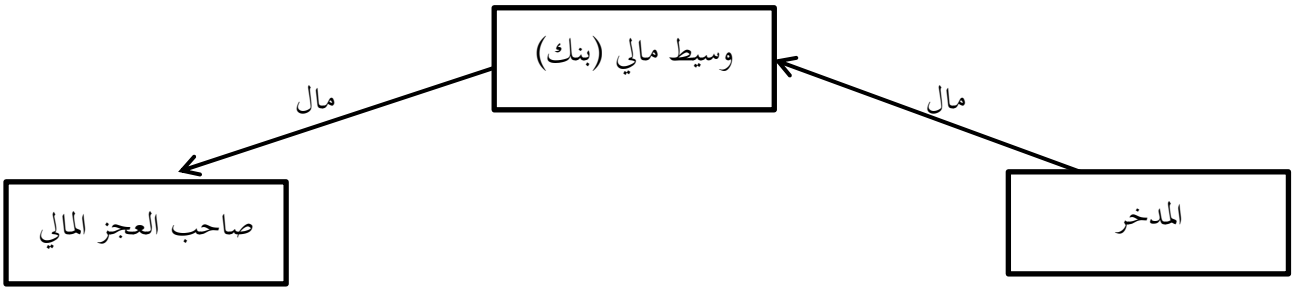

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على أ.سليمان ناصر(2012) ،**التقنيات البنكية وعمليات الائتمان** ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر

وهذا وقد جاء دور البنوك والمؤسسات المالية في القيام بالعلاقة المالية غير المباشرة تفاديا للصعوبات الناجمة عن العلاقة المالية المباشرة، والمذكورة سابقا.

المطلب الثاني: أنواع البنوك:

تختلف الدول من حيث نظمها الاقتصادية، وتبعا لذلك تختلف النظم المصرفية من دولة لأخرى، ويتكون الجهاز المصرفي في أي دولة من الدول من عدد البنوك وتختلف أنواعها تبعا لتخصصاتها. وأهم أنواع هذه البنوك:

1- البنك المركزي :

أ) **تعريف البنك المركزي:** ان دوره هام فهو يقوم بالإشراف على السياسة الائتمانية في الدولة، ويصدر أوراق البنكنوت، ويحدد حجم المعروض منها، ويراقب أعمال البنوك التجارية ويقوم بأعمال المستشار النقدي للدولة، ويحتفظ بحساباتها ويسهل جميع عملياتها المصرفية[1].

ب) خصائص البنك المركزي

هناك عدة خصائص للبنك المركزي نذكر منها ما يلي[1]:

[1] -زكريا الدوري.2005، **البنوك المركزية والسياسات النقدية**، دار الجامعة الجديدة، مصر، ص 13

– يقوم البنك المركزي بإصدار ما يسمى بالنقود القانونية أي تحويل الأصول الحقيقية إلى أصول نقدية وتحويل الأصول النقدية إلى أصول حقيقية حيث تنشأ النقود القانونية من البنك المركزي الذي فوضته الدولة لأداء هذه العملية ونظرا لاحتكاره لمثل هذا الامتياز فهو يمثل الملجأ الأخير للإقراض حيث تعود إليه الحكومة والبنوك الأخرى في آخر المطاف إذ لم تجد السيولة في مكان آخر وتدخل عملية إصدار النقود في إطار رؤيته الشاملة للوضع النقدي ولتطوراتها المستقبلية

– النقود القانونية التي يصدرها البنك المركزي تختلف عن أنواع النقود الأخرى نقود الودائع) فهي تتميز بخصائص معينة كونها نقود مقبولة عام ولها قوة إبراء غير محدودة وتتميز بسيولتها التامة عكس نقود الودائع التي تصدرها البنوك التجاري.

– لا توجد مصادر متعددة ومستقلة مصدرة للنقود بل هناك وحدة مركزية واحدة تشرف على الائتمان إمكان وجود فروع للبنك المركزي لتسهيل مهامه وتكون أكثر دقة وتنظيما.

– البنك المركزي لا يتعامل مع الأفراد حيث انه يهتم بتنظيم ورقابة عمليات البنوك التجارية ومن ثم لا يمكن له أن ينافسها في نشاطها خاصة وانه يعتبر بنكا لهذه البنوك يحتفظ لديه بالأرصدة التي يوجبها القانون دون غيره من البنوك ومن هنا لو قام بمنافسة هذه البنوك الخرج عن وظيفته.

– هدف البنك المركزي يختلف عن هدف البنوك التجارية أو المشروعات الخاصة من حيث تحقيق الربح المسلم ب هان الهدف الرئيسي لسياسة البنك المركزي حتى في النظام الاقتصادي الرأسمالي ليس هو الأرباح بل خدمة السياسة الاقتصادية العامة.

– يتمتع البنك المركزي بسلطة قانونية باستخدام وسائل معينة يستطيع. من خلالها أن يلزم البنوك التجارية بتنفيذ السياسة النقدية ".

– يحتل البنك المركزي الصدارة وقمة الجهاز المصرفي وذلك لقدرته على إصدار النقود والرقابة على أصول الائتمان في البلاد من خلال رقابته على البنوك التجارية.

[1] – زكريا الدوري. **البنوك المركزية والسياسات النقدية**، مرجع سبق ذكره ص 14

ج) وظائف البنك المركزي

تتعدد وظائف البنك المركزي على مستوى دول العالم ويمكن اجمالها[1]:

- اصدار وتنظيم العملة في الدولة فيما يعرف ببنك الاصدار

- القيام بالأعمال المصرفية للقطاع الحكومي فيما يعرف ببنك الحكومة

-الملجأ الاخير لجميع البنوك وقيامه بأعمال المقاصة والمراقبة عليها فيما يعرف ببنك البنوك

- التحكم في حجم الائتمان والرقابة عليه بتنفيذ السياسة النقدية

- يقوم بأداة الاحتياطيات الدولية من النقد الاجنبي وسعر الصرف

- المحافظة على الاحتياطي النقدي للبنوك في النظام المصرفي

- اعادة خصم الأوراق المالية والتجارية لتمويل البنوك

- المساهمة في اعمال التخطيط الاقتصادي وتمثيل النظام المصرفي في اعمال التخطيط

- تقديم المشورة الاقتصادية والمالية للدولة

-اعداد الميزانيات للبنوك وتنظيم إحصاءات الائتمان والتأثير الأدبي على البنوك.

2- البنوك الإسلامية:

أ) تعريف البنوك الإسلامية:

تقوم بقبول الودائع تحت الطلب والودائع لأجل مثل البنوك التجارية إلا أنها تختلف عن البنوك التجارية في طريقة توظيف الأموال، حيث أن البنوك التجارية تعتبر الفائدة أساس التعامل، في حين أن البنوك الإسلامية تعتمد على المضاربة الإسلامية (المشاركة) في توظيف أموالها ويعتبر هذا البنك من البنوك التجارية بالنظر إلى الطبيعة الغالبة للنشاط الذي يزاوله.

[1]- زكريا الدوري. **البنوك المركزية والسياسات النقدية**، مرجع سبق ذكره، ص 15

ب) أنواع البنوك الإسلامية:

يمكن تقسيم البنوك الإسلامية إلى عدة أنواع وذلك وفقا لعدة أسس على النحو التالي[1]:

أولا: وفق النظام الجغرافي

وفق هذا الأساس على تقسيمها إلى بنوك محلية النشاط وأخرى دولية النشاط الأولى ذات النوع التي يقتصر نشاطها على الدولة التي تحمل جنسيتها وتمارس فيها نشاطها والثانية التي تتسع دائرة نشاطها وتمتد إلى خارج النظام المحلي

ثانيا: وفق المجال الوظيفي

وفق هذا الأساس يمكن التفرقة بين عدة أنواع من البنوك الإسلامية وسوف نقوم بتعريف كل واحد على حدي فيما يلي:

–بنوك إسلامية صناعية: هي التي تتخصص في تقديم التمويل للمشروعات الصناعية.

– بنوك إسلامية زراعية: التي يغلب على توظيفاتها اتجاهها للنشاط الزراعي.

– بنوك الادخار والاستثمار الإسلامي: تعمل على نطاقين، نطاق بنوك ادخار وصناديق الادخار مهمة هذه الصناديق جمع المدخرات من المدخرين بهدف تعبئة الفائض النقدي الموجود لدى الأفراد.

– بنوك إسلامية تجارية :تتخصص في تقديم التمويل للنشاط التجاري وبصفة خاصة تمويل رأس المال العامل للتجارة وفقا للأسس والأساليب الإسلامية.

– بنوك التجارة الخارجية : تعمل على تعظيم وزيادة التبادل التجاري بين الدول ومعالجة الاختلالات الهيكلية التي تعاني منها قطاعات الإنتاج في الدول الإسلامية.

ثالثا .وفقاً لحجم النشاط :تقسم حسب هذا المعيار إلى ثلاث:

[1] – عوف محمود الكفراوي،2001، **البنوك الإسلامية النقود والبنوك في النظام الإسلامي**، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر،2001، ص ص: 108/105

-بنوك إسلامية صغيرة الحجم:

هي بنوك محدودة النشاط يقتصر نشاطها على الجانب المحلي فقط وتعمل على جمع المدخرات وتقديم التمويل القصير الأجل لبعض المشروعات والأفراد في شكل مرابحات ومتاجرات وتنقل فائض مواردها إلى البنوك الإسلامية الكبيرة.

- بنوك إسلامية متوسطة الحجم:

هي بنوك ذات طابع قومي وتكون أكبر حجم في النشاط، وأكبر من حيث العملاء وأكثر اتساعاً من حيث النطاق الجغرافي وهي محدودة النشاط بالنسبة للمعاملات الدولية.

-بنوك إسلامية كبيرة الحجم:

يطلق عليها البعض بنوك الدرجة الأولى وهي من الحجم الذي يمكنها من التأثير على السوق النقدي .ولديها من الإمكانيات التي تؤهلها لتوجيه السوق وتمتلك بها فروع في أسواق المال والنقد الدولية.

رابعا .وفقا للإستراتيجية المستخدمة:

يمكن التميز وفق هذا المعيار ثلاثة أنواع:

-بنوك إسلامية قائدة ورائدة :

تعتمد على إستراتيجية التوسع والتطوير والتجديد لها القدرة على الدخول في مجالات النشاطات أكثر خطراً وبالتالي الأعلى ربحية.

-بنوك إسلامية مقلدة وتابعة :

تعتمد على إستراتيجية التقليد لما ثبت نجاحه لدى البنوك الإسلامية القائدة والرائدة.

-بنوك إسلامية حذرة أو محدودة النشاط:

تعتمد على إستراتيجية التكميش أو"إستراتيجية الرشادة المصرفية "تقوم بتقديم الخدمات البنكية التي ثبت ربحتها فعلا، وتتسم بالحذر وعدم إقدامها على تمويل أي نشاط يحتمل مخاطر مرتفعة مهما كانت ربحتها.

خامساً: وفقاً للعملاء المتعاملين بالبنك

يتم تقيم البنوك الإسلامية وفق هذا الأساس إلى نوعين:

- بنوك إسلامية عادية :

تتعامل مع الأفراد تنشأ خصيصا من أجل تقديم خدماتها لهم سواء كانوا طبيعيين أو معنويين، سواء على مستوى العمليات المصرفية الكبرى أو العادية والمحدودة.

- بنوك إسلامية غير عادية:

تقدم خدماتها للدول والبنوك الإسلامية العادية وهي لا تتعامل مع الأفراد يقدم خدماته من اجل تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية فيها للدول الإسلامية .كما يقدم خدماته للبنوك الإسلامية العادية لمساعدتها على مواجهة الأزمات التي قد تواجهها أثناء ممارسة أعمالها

3- البنوك المتخصصة "غير التجارية":

تعتمد هذه البنوك على مصادرها الداخلية في القيام بوظائفها حيث تعمد في تمويل أنشطتها التي تتخصص فيها على مواردها الذاتية ولا تمثل الودائع بالنسبة لها دورا ملحوظا كما أن تجميع الودائع لا يمثل واحدا من أغراضها بل يجب ملاحظة ما يلي بالنسبة للبنوك المتخصصة[1] :

أ- يتمثل النشاط الرئيسي للبنوك المتخصصة في القيام بعمليات الائتمان طويل الأجل لخدمة نوع محدد من النشاط الاقتصادي.

[1] - زينب عوض الله، أسامة محمد القولي، (2003)، **أساسيات في النظام النقدي والمصرفي**، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان ص ص: 98 – 100

ب– لا تعتمد البنوك المتخصصة على قبول الودائع تحت الطلب، وكأحد الأنشطة الرئيسية لها.

ت– تعتمد البنوك المتخصصة في تمويل أنشطتها على مواردها الذاتية ومصادرها الداخلية التي تتمثل في رأس المال والاحتياطات والقروض طويلة الأجل المتمثلة في السندات التي تصدرها.

هذا ويمكن تقسيم البنوك المتخصصة من حيث عمليات التمويل التي تقوم بها إلى الأنواع التالية[1]:

أ– البنوك الصناعية:

تقوم بتقديم السلف والقروض ومساعدة الصناع للقيام بأعمالهم على أتم وجه ورفع مستوى الصناعة والمساهمة في إنشاء شركات صناعية ومثل ذلك البنك الصناعي.

ب– البنوك الزراعية:

تقوم هذه البنوك بمنح سلف للمزارعين لمدة قصيرة بضمان المحاصيل للقيام بأعمال الزراعة، وقد قامت هذه البنوك لحماية صغار المزارعين من استغلال المرابين ومثل ذلك بنك التسليف الزراعي والتعاوني.

ج– البنوك العقارية :

توظف أموالها في منح قروض ذات آجال مقابل رهن عقاري بضمان أراض زراعية وذلك لاستصلاح الأراضي أو بناء عقارات، وفي أغلب الأحوال توضع هذه البنوك تحت إشراف الدولة للمحافظة على الثورة القومية ومثل ذلك البنك العقاري المصري التعميم أفضل.

4– بنوك الادخار :

نشأت هذه البنوك أساسا بغرض تجميع المدخرات الشعبية وبالتابي فهي بنوك شعبية تتكون من وحدات صغيرة منتشرة جغرافيا لكي تكون قريبة من الفئات ذوي الدخل المحدود وتتميز أساسا بانخفاض الحد الأدنى للإيداع حتى تتمكن من جذب مدخرات القاعدة الشعبية العريضة وبالتالي تعتبر هذه البنوك أقرب وسيلة للمدخر من ذوي الدخول الصغيرة لإيداع أموالها فيها.

[1] أحمد زهير شامية، (1993)، **النقود والمصارف**، دار زهران للنشر، عمان، ص: 250.

5- البنوك التجارية:

تقوم بقبول الودائع وتوظيف النقود بأنواعها لمدة قصيرة لا تزيد في الغالب عن السنة ومن أهم أعمالها: خصم الأوراق التجارية، والتسليف بضمان أوراق مالية أو بضائع وفتح الاعتمادات.

أنواع البنوك التجارية:

تنقسم البنوك التجارية إلى أنواع متعددة طبقا للزاوية التي يتم من خلالها النظر إلى البنوك وذلك على النحو التالي[1]:

أ- من حيث نشاطها ومدى تغطيتها للمناطق الجغرافية:

- البنوك التجارية العامة:

ويقصد بها تلك البنوك التي يقع مركزها الرئيسي في العاصمة أو في إحدى المدن الكبرى. وتباشر نشاطها من خلال فروع أو مكاتب على مستوى الدولة أو خارجها. وتقوم هذه البنوك بكافة الأعمال التقليدية للبنوك التجارية، وتمنح الائتمان –قصير ومتوسط الأجل-، كذلك فهي تباشر كافة مجالات الصرف الأجنبي وتمويل التجارة الخارجية.

- البنوك التجارية المحلية :

ويقصد بها تلك البنوك التي يقتصر نشاطها على منطقة جغرافية محدودة نسبية مثل محافظة معينة أو مدينة أو ولاية أو إقليم محدد .

ويقع المركز الرئيسي للبنك والفروع في هذه المنطقة المحددة. وتتميز هذه البنوك بصغر الحجم، كذلك فهي ترتبط بالبيئة المحيطة بها وينعكس ذلك على مجموعة الخدمات المصرفية التي تقوم بتقديمها.

[1] مصطفى رشدي شيحة(1985)، **الاقتصاد النقدي والمصرفي**، الدار الجامعية، بيروت، لبنان، ط2، ص ص: 194-195.

ب– من حيث حجم النشاط:

– بنوك الجملة:

ويقصد بها تلك البنوك التي تتعامل مع كبار العملاء والمنشآت الكبرى.

–بنوك التجزئة:

وهي عكس النوع السابق حيث تتعامل مع صغار العملاء، والمنشآت الصغرى لكنها تسعى لاجتذاب أكبر عدد منهم. وتتميز هذه البنوك بما تتميز به متاجر التجزئة، فهي منتشرة جغرافيا، وتتعامل بأصغر الوحدات المالية قيمة من خلال خلق المنافع الزمنية والمكانية، ومنفعة التملك، والتعامل للأفراد، وبذلك فإن التجزئة تسعى إلى توزيع خدمات البنك من خلال المستهلك النهائي.

ج– من حيث عدد الفروع:

– البنوك ذات الفروع:

وهي بنوك تتخذ في الغالب شكل شركات المساهمة كشكل قانوني لها فروع متعددة تغطي أغلب أنحاء الدولة ولاسيما الأماكن الهامة، وتتبع اللامركزية في تسيير أمورها حيث يترك للفرع تدبير شؤونه، فلا يرجع للمركز الرئيسي للبنك إلا فيما يتعلق بالأمور الهامة التي ينص عليها في لائحة البنك، وبطبيعة الأمور فإن المركز الرئيسي يضع السياسة العامة التي تهتدي بها الفروع.

ويتميز هذا النوع من البنوك بأنه يعمل على النطاق الأهلي، ويخضع للقوانين العامة للدولة وليس لقوانين المحافظات التي يقع الفرع في نطاقها الجغرافي.

وتميل هذه البنوك إلى التعامل في القروض قصيرة الأجل (سنة فأقل) وذلك لتمويل رأس المال العامل لضمان سرعة استرداد القرض. وإن كانت تتعامل أيضا في القروض متوسطة الأجل وكذلك طويلة الأجل ولكن بدرجة محدودة .

– بنوك السلاسل :

وهي عبارة عن سلسلة من البنوك نشأت نتيجة لنمو حجم البنوك التجارية، وزيادة حجم نشاطها واتساع نطاق أعمالها وتتكون السلسلة من عدة فروع منفصلة عن بعضها إداريا، ولكن يشرف عليها مركز رئيسي واحد يقوم برسم السياسات العامة التي تلتزم مختلف وحدات السلسلة بها، كذلك فهو ينسق بين الوحدات وبعضها، ولا يوجد هذا النوع من البنوك التجارية إلا في الولايات المتحدة الأمريكية.

– بنوك المجموعات :

وهي تأخذ شكل شركة قابضة تدير مجموعة من الشركات التابعة التي تعمل في النشاط المصرفي، حيث تقوم الشركة القابضة بالإشراف على الشركات التابعة وتضع لها السياسات العامة بينما تترك لها تنفيذ هذه السياسات بشكل لا مركزي. وتأخذ هذه البنوك طابعا احتكاريا، ولقد انتشرت هذه البنوك في أوربا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية.

–البنوك الفردية:

تقوم هذه البنوك على ما يتمتع أصحابها من ثقة، وبطبيعة الحال فإنها منشأة فردية تكون محدودة رأس المال، ولذلك فهي سوف تتعامل في المجالات –قصيرة الأجل– ثم توظيف الأموال في الأوراق المالية والأوراق التجارية المخصومة، وغير ذلك من الأصول عالية السيولة والتي يمكن تحويلها إلى نقود بسرعة وبدون خسائر، ومن أمثلتها مؤسسة الراجحي المصرفية بالمملكة العربية السعودية، فهي عبارة عن بنك فردي.

6– البنوك المحلية:

وهي بنوك تغطي منطقة جغرافية محددة كمدينة أو محافظة أو ولاية وتخضع هذه البنوك للقوانين الخاصة بالمنطقة التي تعمل بها، كذلك فهي تتفاعل مع البيئة التي توجد بها وتعمل على تقديم الخدمات المصرفية التي تناسبها.

المطلب الثالث: مهام البنوك

تتمثل وظائف البنوك فيما يلي :

- قبول الودائع وتنمية الادخار:

تقوم البنوك التجارية بصفة معتادة بقبول ودائع الأفراد والهيئات التي تدفع عند الطلب أو بناء على إخطار سابق أو بعد انتهاء أجل محدد.

ولا تقتصر وظيفة البنك التجاري على مجرد قبول الودائع يقدمها الأفراد والهيئات، بل تتعدى هذه الوظيفة السلبية لتصبح وظيفة إيجابية تتمثل في جذب هذه الودائع عن طريق تنمية الوعي الادخاري، وحث الأفراد والهيئات على الادخار.

ويمكن تقسيم أنواع الإيداعات التي يقدمها المودعون لدى البنوك التجارية إلى أربعة أقسام رئيسية هي:

أ- حسابات جارية (دائن):

الحسابات الجارية لدى البنوك التجارية هي الحسابات التي تتضمن معاملات متبادلة بين البنوك وطرف آخر وقد يتمثل الطرف الآخر في شخص أو أشخاص طبيعيين (أفراد) أو في أشخاص اعتباريين (شركات وهيئات وبنوك أخرى) وقد تكون أرصدة بعض الحسابات الجارية لدى البنوك التجارية أرصدة تتمثل في المبالغ المستحقة للطرف الآخر بمجرد طلبها، أو قد تكون أرصدة بعض هذه الحسابات مدينة وتتمثل في المبالغ المستحقة للبنك التجاري على الطرف الآخر (نقدية لدى المراسلين وفروع البنوك الأخرى).

وتعتبر الحسابات الجارية الدائنة لدى البنوك التجارية بمثابة مصدر من مصادر الأموال الهامة لدى هذه البنوك، ولذلك تسعى البنوك التجارية إلى جذب قدر كبير من إيداعات الأفراد والهيئات في صورة حسابات جارية دائنة، لذا نجد أنها تقوم بدراسة الدوافع السلوكية للعملاء التي تجعلهم يفضلون التعامل مع بنك تجاري معين دون بنك آخر.

وبدراسة الدوافع السلوكية للعملاء يمكن القول إن العميل يفضل التعامل مع بنك تجاري معين دون سواه لسبب أو أكثر من الأسباب التالية:

. قرب البنك من محل إقامة العميل أو محل عمل العميل.

. نوع الخدمات المصرفية التي يقدمها البنك لعملائه.

. سهولة وسرعة الحصول على الخدمات المصرفية، وعدم تعقيد الإجراءات الخاصة بالحصول على هذه الخدمات المصرفية.

لذلك تقوم البنوك التجارية بزيادة عدد فروعها لتكون قريبة من محلات إقامة وعمل عدد كبير من العملاء، كما تتنافس البنوك التجارية في تعدد وتنوع الخدمات المصرفية التي تقدم للعملاء، مع تبسيط إجراءات الحصول على هذه الخدمات وسرعة تلبية رغبة هؤلاء العملاء.

ب- حسابات صندوق التوفير:

تلجأ البنوك التجارية إلى تشجيع العملاء (محدودي الدخل عادة) على الادخار عن طريق فتح حسابات توفير لهؤلاء العملاء تمنحهم بعض المميزات مثل دفع نسبة فائدة سنوية محددة عن المبالغ التي يحتفظ بها العملاء في حسابات صندوق التوفير وتحدد قيمة الفائدة التي يحصل عليها العميل بقيمة المبالغ التي يحتفظ بها، والمدة التي يحتفظ خلالها بهذه المبالغ، ومعدل الفائدة السنوية الذي يتعهد البنك بدفعه للعملاء على إيداعاتهم.

وإلى جانب معدل الفائدة المحدد، فإن البنوك التجارية تعمل على جذب عدد أكبر من عملاء صندوق التوفير، وذلك عن طريق تقديم بعض المزايا الأخرى مثل تقديم بعض الجوائز النقدية أو العينية (سكن أو سيارة) للفائزين في عمليات السحب الدوري الذي يجريه البنك التجاري بين أرقام حسابات صندوق التوفير خلال فترات دورية معينة ويعلن عنها البنك.

ج- حسابات ودائع (بإخطار):

تعمل البنوك التجارية على جذب المدخرات على اختلاف أنواعها فتقوم بتنويع حسابات الودائع للأفراد والهيئات بحيث يمكن للعملاء اختيار النوع المناسب لهم من حسابات الودائع. فمن العملاء من يجد نفسه في غير حاجة لمبلغ معين من المال لمدة غير معلومة على وجه التحديد، ويرغب في استثمار هذه المبالغ طول فترة عدم حاجته إليها. بحيث يكون من حقه سحب هذه الأموال عند الحاجة لها، فيقوم البنك بتشجيع هؤلاء العملاء على إيداع

أموالهم في حسابات ودائع بإخطار سابق ويقوم البنك بدفع فوائد المودعين عن المبالغ المودعة في هذه الحسابات ولكي يتمكن البنك التجاري من دفع فوائد بنسب مرتفعة فإنه يعمل على استثمار هذه الأموال بما يعود عليه بأرباح مرتفعة تزيد عن قيمة الفوائد التي يدفعها العملاء.

د- حسابات ودائع (لأجل):

قد يجد بعض العملاء أنهم في غير حاجة إلى مبالغ معينة لمدة محدودة ومعلومة فيلجؤون إلى إيداع هذه المبالغ في حسابات ودائع لأجل محدد لا يحق لهم سحبها إلا بعد انقضاء الأجل المحدد. فتقوم البنوك بتلقي هذه الودائع واستثمارها في أنواع الاستثمار الملائم لهذا الأجل المحدد، وتزداد قدرة البنك على توجيه هذه الإيداعات والاستثمار ذات معدلات الأرباح المرتفعة بزيادة الأجل الذي تتمكن من استثمار هذه الإيداعات خلاله. فكلما زاد أجل الوديعة كلما تمكن البنك التجاري من تحقيق معدلات أرباح مرتفعة، وكلما أمكن للبنك بالتالي من دفع معدلات فوائد مرتفعة لمودعي هذه الودائع.

- مزاولة عملية التمويل الداخلي والخارجي بما يحقق أهداف خطة التنمية:

تعمل البنوك التجارية على تنمية الادخار وقبول الودائع –قصيرة الأجل- لكي تستخدم هذه الودائع في عمليات التمويل الداخلي والخارجي بما يحقق أهداف خطة التنمية.

ومن أهم أنواع الاستثمارات التي تلجأ إليها البنوك التجارية لتمويل المشروعات وخدمة الاقتصاد وتنميته، ما يلي :

- منح (تقديم) التسهيلات الائتمانية –قصيرة الأجل-. فتقوم البنوك التجارية بتقديم القروض والسلفيات للعملاء لتمويل عمليات الإنتاج والتسويق الداخلي والخارجي وتطالب البنوك التجارية العملاء في معظم الأحوال بتقديم الضمانات الكافية للبنك حتى يتجنب مخاطر عدم وفاء العملاء بالتزامها أو تحد من هذه المخاطر.

- المساهمات في إنشاء مشروعات جديدة أو تدعيم المركز المالي لمشروعات قائمة عن طريق الاكتتاب في رؤوس أموال هذه المشروعات فتلجأ للاشتراك في أحد المشروعات عن طريق تقديم قروض طويلة الأجل، وذلك لدعم الاقتصاد القومي والمساعدة في تحقيق أهداف خطة التنمية.

-الاستثمارات –قصيرة الأجل- في شراء الأسهم والسندات من الدرجة الأولى مثل السندات الحكومية وأسهم وسندات الشركات التي يتأكد للبنك سلامة مركزها المالي. وكثيرا ما يلجأ البنك التجاري إلى تكوين محفظة أوراق مالية تحتوي على تشكيلة من الأوراق المالية التي يسهل تحويلها إلى نقدية دون التعرض للخسائر وهذا يتمشى مع عاملي السيولة والأمان.

هذا.. ويلاحظ أنه عند اختيار البنك لطريقة استثمار أموال المودعين فإنه لابد أن يوازن بين ثلاثة عوامل رئيسية يجب أخذها في الاعتبار عند إقرار سياسة الاستثمار.

هذه العوامل الثلاثة هي:

أ- الربحية :

يسعى البنك التجاري إلى توجيه الاستثمار إلى المصادر التي تحقق أقصى ربح ممكن بحيث يتمكن من سداد الفوائد المستحقة للمودعين ومقابلة الالتزامات الأخرى، ويحقق معدلات أرباح مناسبة تكفي لتكوين الاحتياطات اللازمة لتدعيم المركز المالي للبنك، ولتوزيع أرباح مناسبة لأصحاب رأسمال البنك.

ب- الأمان (الضمان) :

من المعروف أن معدلات الأرباح تكون أكثر ارتفاعا عندما تزيد درجة المخاطر التي يتعرض لها المستثمرون. ولما كانت البنوك التجارية تعتمد إلى حد كبير على أموال المودعين في عملية تمويل المشروعات، فإن البنوك التجارية لابد وأن توازن بين الربحية ودرجة المخاطر التي تتعرض لها نتيجة عملية التمويل.

ج- السيولة :

تعتمد البنوك التجارية اعتمادا كبيرا على مصادر الأموال –قصيرة الأجل- التي يقدمها المودعون، كما أن جزءا كبيرا من هذه الإيداعات يكون من حق المودعين سحبها عند الطلب، أو بعد فترة قد تكون قصيرة من تاريخ إخطار البنك برغبة المودعين في سحب هذه الأموال. معنى ذلك أن البنك التجاري قد يتعرض إلى مواجهة طلبات سحب كبيرة في وقت واحد مما يحتم على البنوك التجارية أن تحتفظ بمعدل للسيولة يتناسب مع إجمالي التزامات الديون –قصيرة الأجل-. ولا يقصد بالاحتفاظ بمعدل سيولة معين أن يحتفظ البنك بأمواله في صورة

مبالغ نقدية سائلة حيث أنه إذا فعل ذلك فإنه لن يتمكن من تحقيق أرباح وإنما يقصد بالسيولة في هذا المجال القدرة على تحويل بنود الاستثمار إلى نقدية سائلة بسرعة ودون التعرض إلى خسائر.

- تقديم الخدمات المصرفية :

حيث تتنافس البنوك التجارية في تنويع الخدمات المصرفية التي تقدمها لعملائها، وفي تبسيط إجراءات حصول العملاء على هذه الخدمات.

ومن أهم الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك التجارية للعملاء :

- تحصيل وخصم الأوراق التجارية مقابل الحصول على عمولات وأجور وتقديم التسهيلات الائتمانية للعملاء بضمان الأوراق التجارية.

- تقديم بعض الخدمات الخاصة بالأوراق المالية للعملاء حيث تقوم البنوك التجارية بأعمال شراء وبيع الأوراق المالية نيابة عن العملاء كما تقوم بتحصيل ودفع كوبونات الأوراق المالية نيابة عنهم أيضا. هذا فضلا عن قيام البنوك أيضا بأعمال إصدار الأوراق المالية نيابة عن الشركات وحفظ الأوراق المالية للعملاء ومنح التسهيلات الائتمانية بضمان الأوراق المالية.

- فضلا عن ذلك تقوم البنوك بتقديم العديد من الخدمات المصرفية الأخرى مثل إصدار خطابات الضمان للعملاء، والقيام بأعمال الاعتمادات المستندية نيابة عنهم في حالة الاستيراد والتصدير، وشراء وبيع العملات الأجنبية وتأجير الخزائن .

المطلب الرابع: مصادر تمويل البنوك:

جميع المصادر التي يتم بها تمويل البنوك، ويمكن تصنيفها إلى مصادر داخلية كأموال البنوك الخاصة إضافة إلى الودائع بمختلف أنواعها، كما لا ننسى المصادر الخارجية التي يلجأ إليها البنك عند قلة السيولة[1].

أولا- مصادر التمويل الداخلية :فمصادر التمويل الداخلية تتكون من مصدرين هامين هما:

1- أموال البنوك الخاصة :وتتألف هذه المجموعة من حيث هي عبارة عن الفرق بين موجودات البنك ومطلوباته وتسمى أيضا " قيمة البنك الصافية " وتتألف هذه المجموعة من:

أ- **رأس المال المدفوع** : و هي عبارة عن الأموال التي يحصل عليها البنك من أصحاب المشروع عند بدء تكوينه، و أية إضافات أو تخفيضات قد تطرأ عليها في فترات لاحقة ، و يمثل هذا المصدر نسبة ضئيلة من مجموع الأموال التي يحصل عليها البنك من جميع المصادر، لكن أهمية هذا المصدر لا يمكن المبالغة فيها حيث يساعد رأس المال على خلق الثقة في نفوس المتعاملين مع البنك خاصة أصحاب الودائع منهم، إذ أن رأس المال يحدد قيمة الضمان الذي يعتمد عليه المودعون ضد ما يطرأ أمن تغيرات على قيمة الموجودات التي يستثمر فيها البنك أمواله، هذا و يجب عدم المغالاة في قيمة رأس المال و هذا راجع إلى :البنك لا يتعامل بشكل رئيسي بأمواله الخاصة ، و إنما بأموال المودعين لذا فهو لا يحتاج إلى الأموال الخاصة بنفس الدرجة التي يحتاجها المشروع التجاري أو الصناعي.

- صغر حجم رأس المال يمكن البنك من توزيع العائد على رأس المال لأن العائد من الاستثمارات بعد تغطية تكاليف الحصول على الأموال من المصادر الخارجية و البنوك الإدارية و العمومية اللازمة لإدارة المشروع بشكل عام لن يشجع أصحاب رأس المال على استثمار أموالهم في المشروع لذا لم يكن هذا العائد مرتفعا يكون البنك التجاري رأس المال لكن بنسب ضئيلة من خصومه مما يدل على ضآلة الدور الذي يقوم به، عكس الحال في البنك غير تجاري مثل : البنوك المتخصصة أين يكون رأس المال بنسبة كبيرة حيث تعتمد عليه في عملياتها، بينما يعتمد البنك التجاري على ودائعه.

[1] Georgei assi مدير حسابات, المجموعة السورية، تاريخ النشر 2016/01/29 على الموقع www.specialties.bayt.com ، تم الإطلاع عليه في 2023/04/07 على الساعة 14:00

ب- الأرباح المحتجزة :تحتجز الأرباح بصفة عامة في المشروعات لأسباب مختلفة وهي تمثل جزءا من حقوق المساهمين ويرى البعض فيها وسيلة للحصول على الأموال اللازمة فلاستثمار داخليا، ويمكن تقسيم الأشكال التي تتخذها الأرباح المحجوزة إلى: الاحتياطات والمخصصات والأرباح غير الموزعة.

ج- الاحتياطات :تقتطع الاحتياطات من الأرباح لمقابلة طارئ محدد تحديدا نهائيا وقت تكوين الاحتياطي، وتفاديا للإظهار حجم الأرباح المحجوزة في حساب واحد ظهرت في المحاسبة عدة تسميات من الاحتياطات منها: الاحتياطي العام، الاحتياطي القانوني، واحتياطي الطوارئ وغيرها من الأسماء التي تطلق على جزء من الأرباح بغية حجزه وإعادة استثماره في المشروع، أي كلما زادت الاحتياطات زاد ضمان المودعين في البنوك

- **الاحتياطي الخاص (الاختياري)**: هو احتياطي يكونه البنك من تلقاء نفسه غير أن القانون يفوضه عليه بدافع تدعيم المركز المالي للبنك في مواجهة المتعاملين والجمهور، ملاقاة كل خسارة في قيمة أصول البنك تزيد من قيمة الاحتياطي القانوني.

- **الاحتياطي القانوني (احتياطي رأس المال)**: هو احتياطي يطلبه القانون وينص على أن يكون بنسبة معينة من رأس المال فعندما يستقر البنك في أعماله ويبدأ في الحصول على الأرباح فإن القانون ينص على أن البنك يقتطع نسبة مئوية معينة من الأرباح الصافية قبل توزيعها

ب- المخصصات :تكون المخصصات في العادة لتعديل قيمة الأصول لتجعلها ممثلة بلقيمة الحقيقية لها في تاريخ إعداد ميزانية طبقا لأسس التقييم المتعارف عليها لكل نوع من أنواع الأصول وتحمل الأرباح عادة بقيمة المخصصات

ج- الأرباح غير الموزعة :إن الاحتياطات والمخصصات تكون غير معدة للتوزيع على المساهمين كأرباح إلا أن المبالغ التي تبقى بعد اقتطاع الاحتياطات والمخصصات تكون قابلة للتوزيع على شكل أرباح غير موزعة إلا أنها تكون قابلة للتوزيع ويوزعها البنك متى شاء

د- سندات الدين الطويل الأجل :إن رأس المال والاحتياطي والمخصصات والأرباح غير الموزعة فهي مصادر تقليدية بالنسبة للبنك التجاري أما المصادر الحديثة فهي تشمل سندات الدين الطويل الأجل التي تعتبر من

مصادر الخارجية يصدرها البنك ويبيعها للجمهور والمؤسسات ويحتفظ بالأموال الناتجة عن هذا البيع ضمن أمواله الخاصة شريطة أن يكون لسداد الودائع حق الأولوية لا على سداد هذه السندات عند تصفية أعمال البنك.

– **وظائف أموال البنك الخاصة:** تعتبر كهامش أمان بالنسبة لكل من له ودائع في البنك ·

كما أن أموال البنك الخاصة تساهم في المحافظة على السيولة المناسبة للبنك التي تمكنه من مواجهة الخطر دون المساس برأس المال. كما أن الأموال الخاصة تعتبر مقياسا في نظر حاملي الأسهم أين يتمكنون من معرفة قيمة ما

يملكونه من أسهم فكلما كانت قيمة البنك الصافية أكبر كلما كانت لقيمة أسهمهم التي يملكونها في ذلك البنك أكبر والعكس صحيح وهكذا فان أموال البنك تستخدم للأغراض التالية:

– لبداية عمل البنك.

– يعتبر رأس المال الاحتياطي ضمانة ضد خسائر البنك – كما يساعد على كسب ثقة المودعين – يعتبر كمقياس يقيس به المالكون مقدار ما يملكون من ثروة مستثمرة في ذلك البنك.

– قدرتها على امتصاص الصدمات والهزات المالية التي تتعرض لها البنوك مثل انجلترا، وفي العادة نسب أموال البنوك الخاصة إلى مجموع الودائع في البلدان النامية أعلى من البلدان المتقدمة وهذا راجع إلى هبوط مستوى الدول النامية.

– **الودائع** :والودائع هي تعتبر من أبرز مصادر التمويل الخارجية للبنك وهي بشقيها المحلي والأجنبي أين تعتبر المصدر الرئيسي لأموال البنك التجاري.

ثانيا: مصادر التمويل الخارجية: عندما يصعب الحصول على الأموال بالطرق المذكورة سابقا يلجأ المصرف التجاري إلى التمويل الخارجي المتمثل فيما يلي[1]:

1– عن طريق البنك المركزي :أي عن طريق الاقتراض من البنك أو بنوك أخرى، وفي الواقع أن دور البنك المركزي باعتباره ممول البنوك التجارية لا يقف عند منح القروض وإنما يتعداه إلى عمليات إعادة الخصم

[1] -https://specialties.bayt.com/ar/specialties/q تمت الزيارة بتاريخ 27-03-2023 على الساعة 15:28

أ) **القروض و السلفات** : يعمل البنك المركزي كبنك البنوك أين يقدم لها قروضا لمساعدتها على تلبية حاجاتها و التسهيلات التي يعطيها البنك المركزي للمصارف في حالة اقتراضها منه تفوق معدل الفائدة الذي يتقاضاه، وذلك لأنه غالبا ما يمنح هذه القروض ليشجع المصارف على الاقتراض لتمويل النشاطات التي يرغب في تشجيعها.- فالقروض غالبا ما تعطي لنشاطات إنتاجية بينما تمثل السندات المعاد خصمها أوراقا لصفقات تجارية أو لغايات

استهلاكية تأخذ مظهر الصفقات التجارية، و في الحقيقة أن البنك المركزي لا يستطيع بنيان حقيقة الغرض من التمويل بواسطة السند بدقة.

ب) إعادة الخصم: تخصم المصارف التجارية عادة أوراقا وسندات مالية للمتعاملين معها بدلا من أن تجمد قيمتها لحين استحقاقها لدى البنك المركزي وتدفع له بالمقابل معدل إعادة الخصم يكون أقل معدل من معدل الخصم. لذا يفضل المصرف الاحتفاظ بها عندما تكون الأحوال العادية أي وجد النقود في خزانته وهذا لحين استحقاقها وذلك لأمرين:

الاستفادة من استثمار أمواله في عملية الخصم. · وهذا لأن لجوء المصرف لإعادة الخصم قد يساء فهمه من قبل البعض أين يعتبرونه دليلا على ضعف سيولته وعدم قدرته على مواجهة طلبات المودعين أو بالأحرى المتعاملين معه. لهذا فإن المصرف التجاري لا يلجأ إلى إعادة الخصم، إلا عند الضرورة المتمثلة في: - تدني السيولة. - تدني رصيد أمواله الجاهزة. - زيادة فرص استثمار أمواله في نواحي أكثر ربحا من إعادة الخصم. وتعتبر عملية إعادة الخصم من أقدم أشكال المساعدة التي قدمها البنك المركزي للبنوك التجارية، ولكن أهمية هذا المصدر أخذت بالتضاؤل بسبب وجود أموال كافية في المصارف وبسبب انتشار الأسواق المالية حيث بدلا من لجوء المصرف إلى إعادة الخصم مع ما يتضمنه من أخطار على سمعته، فإنه يلجأ إلى بيع هذه الأوراق المحتفظ بها في محفظته الاستثمارية. كما أن إمكانية المصرف بحصوله على قرض أو سلفة أدى إلى التقليل من أهمية إعادة الخصم باعتباره كمصدر من مصادر التمويل.

2- عن طريق التسهيلات الائتمانية الخارجية: و تتلخص في القروض و الاعتمادات التي تحصل عليها المصارف من مراسليها في الخارج و عادة ما تكون بالعملات الأجنبية لذا فإن هذا المصدر لا يمكن اعتباره مصدرا مباشرا. كما أن استعماله يقصر على تمويل عمليات مصرفية معينة في الخارج كعمليات الاعتمادات المستندية أي أنها ليست أموالا جاهزة توضع تحت تصرف المصرف المحلي لتمويل عملياته مع الخارج، حيث يساعد المصرف على ترسيخ علاقاته بالخارج مما ينتج عنه إمكانية استخدامه كمصرف مراسل للمصارف الخارجية، فيستفيد من العملات الناتجة عن أداء هذه الخدمات

3-. مصادر التمويل الأخرى :وتشمل ما يلي:

أ) القروض المتبادلة بين المصارف المحلية : في بعض الأحيان تلجأ المصارف التجارية إلى الاقتراض من بعضها البعض في سبيل تمويل عملياتها إلا أن هذه الطريقة لا تنظر غليها المصارف عادة بعين الارتياح نظرا لما قد يظنه البعض من لجوء المصارف إلى مثل هذه الطريقة قد يعني المصرف المقترض و كذلك فإن المصدر غير مضمون لأن الحاجة الأموال تنشأ عادة من زيادة الطلب على السحوبات أو القروض، و بما أن هذه الأمور تتخذ نتيجة لأوضاع سياسية أو اقتصادية معينة، فإن جميع المصارف العاملة في البلاد تتعرض لنفس هذه الظروف مما يجعل كل المصارف تحتاج إلى أموالها في فترة واحدة، الأمر الذي يجعلها غير قادرة على إقراض بعضها البعض، و بالتالي اللجوء إلى البنك المركزي كمقرض أخير

ب) التأمينات المختلفة :وهي التأمينات التي يضعها بعض الأفراد في المصارف مثل: تأمينات الاعتمادات المستندية ويتم تصنيف هذه المصارف تحت الودائع المقيدة.

ج) المطلوبات الأخرى :وهي عبارة عن عدة بنود يدمجها البنك المركزي مما يقصد اختفاء معالمها أو لعدم أهمية تفصيلاتها.

المبحث الثاني: عموميات حول القروض البنكية:

تعتبر القروض مصدر من مصادر التمويل سواء للأفراد أو المؤسسات أو الدولة، ويتم اللجوء إليها عند عدم كفاية الموارد الضرورية للقيام بمختلف الأنشطة. ومنه من خلال هذا المطلب سنتطرق إلى تعريف القروض ومختلف أنواعها بالإضافة الى مصادرها وخصائصها.

المطلب الأول: تعريف القروض:

هناك عدة تعاريف للقروض البنكية نذكر منها ما يلي:

أولا: يعرف القرض على أنه عملية مالية يضع من خلالها المقترض "الدائن" مبلغ مالي تحت تصرف المقترض "المدين " بموجب عقد يتضمن كل من المدة معدل الفائدة، الضمانات، طريقة التسديد.[1]

ثانيا: يعرف أيضا: هو وضع تحت تصرف الغير رأسمال مع التزام باسترداده إما رأس ماله نفسه أو ي ما عادله، ويعرف كذلك عل أي نه منح البنك الثقة أو إعطاء حرية التصرف في المال حقيقي مقابل الوعد بالتسديد لذلك المال.[2]

ثالثا: يعرف كذلك: على انه علاقة اقتصادية قانونية يمنح لاستخدامه في فترة زمنية معينة مقابل التعهد بتسديد قيمته في وقت لاحق مع دفع فائدة نظير ذلك.[3]

من خلال هذه التعريفات يتضح أن القروض: هي تلك الخدمات المقدمة للعملاء التي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها والعملات المستحقة عليها والمصاريف دفعة واحدة أو، على أقساط في تواريخ محددة، ويتم تدعيم هذه العلاقة بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل للمصرف استرداد أمواله في حال توقف العميل عن السداد بدون أي خسائر.

---

[1] حلوش كمال (2009) " **تمويل الاستثمارات**" ،علوم الاقتصادية، ديوان المطبوعات الجامعية، جامعة تلمسان، الجزائر، ص 32.

[2] –يدار ليندة ، لول سهام ، (2009) ، **تقنيات و إجراءات منح القروض** ، مذكرة لنيل شهادة ليسانس في علوم الاقتصادية، تخصص إدارة مالية، جامعة البويرة، الجزائر، ص 6

[3] –حسن سمير عشيش، (2010) **التحليل الائتماني**، مكتبة المجمع العربي، الطبعة الأولى ، الأردن، ص 59.

المطلب الثاني: أنواع القروض البنكية:

تنوعت القروض الممنوحة من قبل البنوك والمؤسسات المالية الأخرى وذلك بسبب تعدد وتنوع حاجات الناس ورغباتهم وتعدد الأنشطة الاقتصادية واتساع حجمها حيث أصبحت القروض تحوي العديد نم الأنواع والتقسيمات ذلك على حسب الأغراض المختلفة .ويمكن تصنيف القروض إلى نوعين أساسيين وهما القروض الموجهة لنشاطات الاستثمار والقروض الموجهة لنشاطات الاستغلال.

اولا: القروض الموجهة لنشاطات الاستثمار:

القروض الموجهة لنشاطات الاستثمار نوعان: قروض متوسطة وطويلة الأجل، إذ يرتبط كل منهما بطبيعة الاستثمار:

1-قروض متوسطة الأجل : توجه هذه القروض لتمويل الاستثمارات التي لا يتجاوز عمر استعمالها 7 سنوات مثل : المعدات و الأدوات، وسائل النقل و تجهيزات الإنتاج وغيرها ، وهي نوعان

أ- القروض القابلة للتعبئة: يعني أن البنك المقرض يمكنه إعادة خصم هذه القروض لدى المؤسسة المالية الأخرى أو البنك المركزي، إليها دون انتظار أ جل استحقاق القرض الذي منحه.

ب- القروض غير قابلة للتعبئة: يعني أن البنك لا يمكنه إعادة خصم هذه القروض لدى المؤسسة المالية أخرى أو البنك المركزي إذن فهو مجبر على انتظار سداد المقترض لهذا القرض.

2-القروض طويلة الأجل: توجد هذه القروض لتمويل الاستثمارات التي تفوق غالبا 7سنوات، ويمكن أن يمتد أحيانا إلى غاية 20 سنة مثل: الحصول على العقارات (المباني، الأراضي، ...الخ) [1]

ثانيا: القروض الموجهة لنشاطات الاستغلال:

القروض الموجهة لنشاطات الاستغلال هي كل العمليات التي تقوم بها المؤسسة في فترة قصيرة والتي لا تتعدى 12شهرا (خلال مدة الاستغلال) ومن مميزات هذه النشاطات إنها تتكرر باستمرار أثناء عملية الإنتاج

[1] طاهر لطرش، (2003)، **التقنيات البنكية**، الطبعة الثانية، الجزائر، ص ص: 60 - 57.

ومن أمثلتها: التموين، التخزين، الإنتاج، التوزيع، ومن المحصول، ويمكننا بصفة إجمالية أن تصنف هذه القروض إلى صنفين رئيسيين هما:

1- القروض العامة أو قروض الخزينة أو قروض عن طريق الصندوق: سميت بالقروض العامة لكونها موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية وليست موجهة لتمويل أصل عيني، وتلجأ المؤسسات عادة إلى مثل هذه القروض فيما يلي:

أ- المكشوف: هو عبارة عن قرض بنكي يمنحه عادة البنك إلى عملائه الدائمين الموثق فيهم أي من لديهم وضعية مالية جيدة ومدى قدرتهم في تسيير القروض للتقليل من مخاطر عدم التسديد، ومدة هذا القرض تمتد من 15يوما إلى سنة كاملة.

ب- قروض الموسم: هي فرع خاص من القروض البنكية، وتنشا عندما يقوم البنك بتمويل نشاط موسمي لأحد زبائنه، ومما تجدر الإشارة إليه أن البنك لا يقوم بتمويل كل التكاليف بكل الناجمة عن هذا النوع من النشاط، وإنما يقوم فقط بتمويل جزء من هذه التكاليف ويمنح لمدة تمتد إلى غاية تسعة أشهر.

ج- قروض الربط: هي عبارة عن قروض تمنح للزبون لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب تحققها شبه مؤكد ولكنه مؤجل فقط لأسباب خارجية

2.القروض الخاصة: هذه القروض غير موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة عامة و إنما توجه لتمويل أصل معين من هذه الأصول، وهناك **3** أنواع من القروض الخاصة تتمثل في:

-تسبيقات على البضائع : هي عبارة عن قرض يقدم إلى الزبون لتمويل مخزون معين و الحصول على ذلك مقابل بضائع كضمان للمقرض وينبغي على البنك أثناء هذه العملية التأكد من وجود البضاعة و طبيعتها و مواصفاتها ومبالغتها وكل ما يتعلق بها من خصائص المرتبطة بها .

- تسبيقات على الصفقات العمومية: وهي عبارة عن اتفاقيات للشراء أو تنفيذ الأشغال لصالح السلطات العمومية و نظرا لطبيعة الأعمال التي تقوم بها السلطات العمومية و خاصة من أهمية المشاريع و حجمها و طرق الدفع التي تعتبر ثقيلة نسبيا حيث يجد المقاول بإنجاز نفسه في حاجة إلى أموال ضخمة غير متاحة في

الحال لهذه السلطات و لذلك يضطر إلى اللجوء للبنك للحصول على هذه الأموال من أجل تمويل إنجازه للأشغال و يمكن للبنوك أن تمنح نوعين من القروض لتمويل صفقات عمومية وهي إما إعطاء كفالات لصالح المقاولين أو منح قروض فعلية.

د–القرض بالالتزام: إن القرض بالالتزام أو بالتوقيع لا يتجسد في إعطاء الأموال الدقيقة من طرف البنك إلى الزبون وإنما يتمثل في الضمان الذي يقدم ثقته فقط ويكون مضطرا إلى إعطاء النقود إذا عجز الزبون على الوفاء بالتزاماته وفي مثل هذا النوع من القروض يمكن التمييز بين ثلاث أشكال رئيسية وهي :

– **الضمان الاحتياطي:** هو التزام يمنحه الشخص يكون بنكا يضمن بموجبه تنفيذ الالتزامات التي قبل بها أحد مديني الأوراق التجارية إذا فهو تعهد لضمان القروض الناجمة عن خصم الأوراق التجارية.

–**الكفالة:** هي التزام مكتوب من طرف البنك يتعهد بموجبه تسديد الدين الموجود على عاتق المدين في حالة عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته إذ تحدد فيه مدة مبلغ الكفالة، ويستفيد الزبون منها في علاقته مع الجمارك وإدارة الضرائب وفي حالة النشاطات الخاصة بصفقات عمومية.

– **القبول:** في هذا النوع من القروض يلتزم البنك بتسديد الدائن وليس زبونه ويمكن التمييز بين عدة أشكال لهذا النوع من القروض: القروض الممنوحة لملاءة الزبون الأمر الذي يعفيه من تقديم الضمانات القبول مقدم بهدف تعبئة الورقة التجارية القبول الممنوح للزبون من أجل مساعدته للحصول على المساعدة من خزينة القبول مقدم في التجارة الخارجية

هـ– القروض المقدمة للأفراد: هي ذات طابع شخصي هدفها تمويل نشاطات الاستهلاك خاصة بالأفراد ومن بينها بطاقات القرض التي تستعمل في تسديد المشتريات الشخصية للأفراد دون استعمال النقود القروض الشخصية المقدمة لذوي الدخول الثابتة إذ يتناسب مبلغها مع الدخل الشهري للمستفيد.

و- ثمن القرض: عندما يقوم البنك بمنح القرض فانه يتقاضى مقابل ذلك أجرا يتمثل في الفائدة فالبنك يتخلى عن السيولة الآنية لفائدة زبائنه وينتظر منهم الالتزام بإعادتها في تاريخ لاحق ومعدل الفائدة هو ثمن الانتظار.[1]

المطلب الثالث: مصادر القروض:

تتمثل في جانب الخصوم في ميزانه البنك، والتي تعتمد عليها البنوك في مزاولة نشاطها، حيث تقسم إلى نوعين، والتي يمكن إيجازها فيما يلي:

1-مصادر داخلية (ذاتية):

تمثل الموارد الذاتية نسبة ضئيلة من مجموع موارد البنك وتتمثل في حقوق الملكية (رأس المال المدفوع، احتياطات أرباح غير موزعة مخصصات، وهي كالتالي:

أ-رأس المال المدفوع: يمثل المورد الأول للبنك، حيث يظهر متانة المركز المالي الذي يتمتع به البنك، وهو ما يدفعه المساهمون من الأفراد والمؤسسات والحكومة في رأس مال البنك، لذلك فهو يعتبر التزاما أو دينا على البنك لصالح المساهمين، ولا يعتمد عليه في مزاولة نشاطه، وهو بذلك لا يشكل إلا نسبة ضئيلة في إجمالي موارد البنك.

ب-الاحتياطات: مبالغ يتم استقطاعها من أرباح البنك خلال سنوات نشاطه، وتقسم إلى: احتياطي قانوني متمثل في نسبة يقتطعها البنك بشكل إلزامي يتم تحديدها من قبل البنك المركزي وفي الغالب تقدر ب 10%، واحتياطي اختياري يتم اقتطاعها بشكل اختياري.

ج-المخصصات: مبالغ يتم تحميلها على إجمالي الأرباح المتحققة في نهاية السنة المالية، بهدف مواجهة ظروف غير مرغوب فيها، تتمثل أساسا في مخصص الضرائب، مخصص الديون المشكوك فيها

د- الأرباح الغير موزعة: تتمثل في أرباح نهاية السنة الناتجة عن نشاط البنك التي لا يقوم البنك بتوزيعها كاملة، بحيث الجزء المتبقي يضاف إلى رأس مال البنك.

[1] - طاهر لطرش ، المرجع السابق، ص ص : 60-69.

2-المصادر الخارجية:

هي موارد غير ذاتية التي يكون مصدرها من خارج البنك، وتمثل بصفة عامة النسبة الكبيرة من إجمالي موارده وتتمثل في:

2-1) الودائع

وتمثل الجزء الأكبر من مصادر الأموال لدى البنوك، ويعتبر حجم الودائع من المؤشرات المستخدمة لقياس حجم البنك ومركزه، والودائع وكما سبقت الإشارة إليها في وظائف البنوك تأخذ عدة صور وهي[1]:

أ) ودائع جارية: (حساب جاري)

يعرف هذا النوع من الودائع تلك الودائع النقدية التي يمكن للعميل السحب منها في أي وقت يشاء وبمجرد إبداء رغبته في ذلك دون إشعار مسبق ودون انتظار حلول أجل معين، غير أن هذا النوع من الودائع لا يمكن لصاحبها الاستفادة من الفوائد.

ب) ودائع ادخارية:

ويطلق عليها أيضا ودائع التوفير تتمثل في الأموال المودعة لدى البنك بهدف الادخار، يودعها أصحابها بدلا من تركها عاطلة في خزائنهم الخاصة وتفويت فرصة الحصول على عائد مقابلها بحيث يقدم البنك فوائد على هذه الودائع بهدف تشجيع الأفراد على الادخار وتنمية الوعي الادخاري.

ج) الودائع بشرط الإخطار المسبق (تحت الطلب):

هي ودائع نقدية غير محددة المدة حيث لا يحدد المودع أو العميل عند الإيداع موعدا لسحبها أو استردادها، غير أنه يلتزم بضرورة إخطار البنك برغبته في سحبها قبل الوعد الذي يريده بمدة معينة محددا له المبلغ المراد سحبه وتاريخ السحب

[1] انس البكري ووليد الصافي، (2009)، **النقود والبنوك بين النظرية والتطبيق**، الطبعة الأولى، دار المستقبل، عمان، ص ص 23-28.

د) الودائع لأجل (استثمارية):

هذه الودائع لا تستحق سواء جزئيا أو كليا إلا بعد فترة معينة متفق عليها عند الإيداع، حيث لا يلتزم البنك بدفعها إلا في الموعد المحدد مما يعطيه حرية في اقتراضها واستثمارها لكن مقابل ذلك يدفع عليها فوائد بصفة دورية تكون مؤهلة للزيادة كلما زاد مبلغ الوديعة أو زادت فترة الإبداع، وهذا ما يعطي للبنك مرونة أكبر في توظيف تلك الودائع وتحقيق عوائد إضافية.

و) الودائع المخصصة لغرض معين:

في هذا النوع يقوم العميل بإيداع مبلغ من النقود لدى البنك بقصد استخدامه في عملية معينة، كالوفاء بقيمة أوراق تجارية أو شراء قيم منقولة، أو باكتتاب في أسهم شركة معينة، ولا يحصل صاحب هذا النوع من الودائع على فائدة غير أن البنك يحصل عمولة.

2-2. الاقتراض:

ترجع عملية اقتراض البنوك أساسا إلى حاجتها إلى مواجهة احتياجاتها من السيولة لمواجهة المسحوبات أو لغرض التوسع في منح الائتمان وفيما يلي عرض لأهم المصادر التي يتم الحصول منها على الأموال[1]:

أ) الاقتراض من البنك المركزي:

قد تلجأ البنوك اضطرارا واستثناءا إلى البنك المركزي للحصول على الموارد المالية من أجل تمويل النشاطات والعمليات المصرفية والمالية وذلك عند زيادة طلبات الاقتراض من البنك التجاري بشكل لا يستطيع مواجهته وكذلك في حالة انخفاض مقدار النقدية الحاضرة لدى البنك التجاري والاحتياطي النقدي إلى حد يهدد قدرته على مواجهة طلبات السحب للمودعين.

ب) الاقتراض من البنوك التجارية

يمثل الاقتراض من البنوك التجارية أحد أهم المصادر التي يعتمد عليها البنك عندما يحتاج إلى أموال للتوظيف

[1] زياد سليم رمضان، محفوظ احمد جودة، (2000)، **الاتجاه المعاصر في إدارة البنوك**، دار وائل لنشر والطباعة، عمان، الأردن، ص ص 40- 45

أو يواجه عجزا في السيولة، وهو يعتبر اقتراض قصير الأجل.

ج) الاقتراض من سوق رأس المال

يعتبر الاقتراض من سوق رأس المال من القروض طويلة الأجل، يلجأ إليها البنك لغرض تدعيم رأس ماله وزيادة طاقاته الاستثمارية.

د) حسابات البنوك والمراسلين:

وهي تشمل جميع التزامات البنك للبنوك الأخرى سواء المحلية أو الأجنبية، وهذه الالتزامات قد تكون أيضا في صورة حسابات جارية أو لأجل أو بإخطار.

المطلب الرابع: خصائص القروض:

من أهم خصائص البنوك فيما يلي:[1]

1. إن السمة الأساسية للبنوك تتمثل في قدرتها على خلق الائتمان وإضافتها بذلك إلى كمية النقود دفترية.

2. تتمثل الموارد الذاتية للبنوك (رأس المال المدفوع ومخصصات البنك مع ملاحظة أن المخصص المحتجز على ذمة توريده لمصلحة الضرائب مقابل الضرائب المستحقة عن أرباح العام لا يدخل في الموارد الذاتية للبنك)، نسبة صغيرة من المجموع الكلي لمواردها، ومعنى ذلك أن الموارد الخارجية أي الموارد غير الذاتية للبنوك تمثل نسبة ضخمة من المجموع الكلي لموارد نوع يمثل الجزء الأكبر من تلك الودائع إلا وهي الودائع تحت الطلب وهذا من شأنه أن يجعل لمسالة السيولة أهمية خاصة لدى البنوك.

3. البنوك هي أيضا مؤسسات بنكية موضوعها النقود والعمليات التي تدور حول قيام النقود بوظائفها (وسيط للمبادلة، أداة الدفع، مخزن للقيمة ومقياس للقيمة)، وغالبا ما تكون النقود هنا ذات أهمية نوعية خاصة (نقود

[1] محمدي أحلام (2019): **"دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر –دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة بسكرة** –خلال فترة2016-2019"، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص ص 57-58

الودائع) وربما تكون أقل أهمية من ناحية الوصف القانوني والنتائج الرسمية بهذا الوصف، لكن تعتبر أكبر أهمية من الناحية الواقعية ومن حيث الآثار الاقتصادية على خلقها .

4. يمثل البنك التطبيق الصحيح الدقيق لمبدأ وحدة البنك أي أن البنك مركز واحد لكل اقتصاد معين، فالبنوك تتعدد وتتنوع بقدر اتساع السوق النقدي، والنشاط الاقتصادي، وحجم المدخرات وما يترتب على ذلك من تعدد عملياتها وإدخال عنصر المنافسة بين أعضائها.

5. البنوك مشروعات رأسمالية، هدفها الأساسي تحقيق أكبر قدر ممكن من الأرباح بأقل نفقة ممكنة، وذلك بتقديم خدماتها البنكية أو خلقها نقود الودائع، وهي غالبا ما تكون مملوكة للأفراد أو المشروعات في شكل شركات مساهمة، ولما كانت هذه البنوك بما لها من قدرة على خلق نقود الودائع، وبما لها من سلطة في تجميع المدخرات، وإتمام عمليات الإقراض والتمويل، فان هناك اتجاها عاما التدخل الدولة لمراقبتها عن طريق السيطرة على رؤوس أموالها بالاشتراك فيها أو حتى تملكها مباشرة وتأميمها.

6. تتميز هذه المؤسسات بتعدد عملياتها وتنوعها بجانب وظائفها الرئيسية في خلق الودائع والهدف من ذلك هو تحقيق قيام النقود بوظائفها.

7 –**الثقة بين الطرفين**: وهي من أهم خاصية فلا بد للبنك الدائن أن يكون له ثقة في زبون المدين الذي سوف يقوم بالتسديد في الموعد المحدد.

8- **تحديد مدة الاستحقاق**: يجب إن تكون هناك فجوة زمنية ما بين منح الأموال واسترجاعها.

9- **التعهد أو المبادرة**: إن البنك يعد الزبون بمنحه القرض.

10-**الفائدة**: أي أن الزبون ملتزم بدفع ثمن استخدام هذه الأموال للبنك وهذا الثمن يتمثل في الفائدة.

11- **الضمانات**: القيم المادية والمعنوية التي يقدمها العميل على شكل رهانات عندما لا يستطيع تسديد القرض.

خلاصة الفصل:

القروض لا تعني بالضرورة تقديم الأموال من البنك إلى الزبون وإنما تعتبر عن ترحل البنك كوسيط بين القرض والمقترض. أي مؤسسة عندما تريد أن تطالب قرض هذا البنك تكون حلفا خاصا بها حيث تحد رغبة قيمة ونوح القرض إضافة إلى مدة الاستحقاق وسبب اللجوء إلى هذا الغرض فيقوم البنك بدراسة أي دراسة عناصر هذا الملف الذي تسمح له بتمديد الأخطار المتوقعة مدى قدرة المؤسسة على تحقيق الربح أو الإنتاجية من خلال المشروع المراد تمويله فالبنك يتخذ احتياطاته بذلك بدراسة مختلف الجوانب المتعلقة بالملف السياسية لأغراض ثم جانب الإجراءات اللازمة لمنح القرض.

الفصل الثاني: تقنيات وإجراءات تمويل القروض

مقدمة الفصل:

تعتبر القروض من أهم أوجه استثمار الموارد المالية للبنك، فهي تمثل الجانب الأكبر من الأصول، كما يمثل العائد المتولد عنها الجانب الأكبر من الإيرادات. ونظرا للأهمية التي تحتلها القروض على مستوى نشاطات الأفراد والمؤسسات، أصبح من الضروري أن يولي المسئولون في البنك عناية خاصة بالقروض من خلال وضع سياسة ملائمة تضمن سلامتها.

وعليه يكون من الملائم في هذا الفصل إلقاء الضوء على القروض البنكية حيث تطرقنا في المبحث الأول بعنوان سياسة الإقراض المتضمن كلا من مفهوم ومكونات والعوامل المؤثرة في سياسة الإقراض وبالنسبة للمبحث الثاني تحت عنوان تقنيات تمويل القروض البنكية تطرقنا الى إجراءات ومعايير تمويل القروض بالإضافة الى المخاطر والضامنات البنكية.

من خلال ما ذكر سابقا تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: سياسة الإقراض.

المبحث الثاني: تقنيات تمويل القروض البنكية.

المبحث الأول: سياسة الإقراض

مع إتساع حجم المعاملات التجارية والإقتصادية على المستوى المحلي والدولي ومع زيادة الطلب على القروض من قبل المستثمرين ظهرت الحاجة إلى وضع سياسة إقراضية تنظم سير منح وتمويل القروض.

ومن خلال هذا المبحث سوف نتطرق إلى العناصر التالية:

مفهوم السياسة الإقراضية.

مكونات السياسة الإقراضية.

العوامل المؤثرة في سياسة الإقراض.

المطلب الأول: مفهوم السياسة الإقراضية:

يمكن تعريف سياسة الإقراض بأنها مجموعة القواعد والإجراءات والتدابير المتعلقة بتحديد حجم ومواصفات القرض وتلك التي تحدد ضوابط منح هذه القروض ومتابعتها وتحصيلها. ويمكن تعريفها أيضا أنها تمثل الإطار العام الذي يتضمن مجموعة من المعايير والأسس والاتجاهات الإرشادية، وبناءا على ذلك فان سياسة الإقراض في البنك يجب أن تشمل القواعد التي تحكم عمليات الإقراض بمراحلها المختلفة، وأن تكون هذه القواعد مرنة ومبلغة إلى جميع المستويات الإدارية المعينة بنشاط الإقراض.

أو هي مجموعة من المبادئ والمفاهيم التي تحددها الإدارة العليا، لكي تهتدي بها المستويات الإدارية عند وضع برامج وإجراءات الإقراض ويسترشد بها متخذو مختلف القرارات عند البدء في طلبات الاقتراض، ويلتزم بها المنفذون عند بحث تلك الطلبات، وبعد اتخاذ قرارات بشأنها.[1]

كما يمكن تعريف السياسة الإقراضية على أنها عبارة عن إطار يتضمن مجموعة المعايير والشروط الإرشادية – تزود بها إدارة الائتمان المختصة بما يحقق عدة أغراض – كضمان المعاجلة الموحدة للموضوع الواحد، وتوفير عامل الثقة لدى العاملين بالإدارة مما يمكنهم من العمل دون خوف من الوقوع في الخطأ.

إذن السياسة الإقراضية البنكية هي مجموعة المبادئ والمفاهيم التي تضعها الإدارة العليا، والتي يسترشد بها متخذو القرارات عند البث في طلبات الإقراض، ويلتزم بها المنفذون.

[1] https://a7mar.blogspot.com/2016/01/blog-post_31.html تمت الزيارة بتاريخ 2023/04/01 على الساعة 15:15

المطلب الثاني: مكونات السياسة الإقراضية

لا توجد سياسة نمطية تطبق بالبنوك التجارية، ولكن تختلف سياسة الإقراض من بنك لآخر وفقا لأهدافه، ومجال تخصصه وهيكلة التنظيمي وحجم رأس ماله، وبصفة عامة يوجد العديد من النقاط والمجالات التي تغطيها السياسة ويمكن تلخيصها في النقاط التالية:[1]

1-الأخذ في الحسبان الاعتبارات القانونية :

يجب أن تعكس السياسة الاشتراطات والقيود القانونية للتوسع أو لتقييم الائتمان، وبذلك لا يحدث تباين السياسة الخاصة بالبنك والتشريعات المنظمة للعمل البنكي، والسياسة الائتمانية، والقيود التي يضعها البنك المركزي.

2- تقرير حدود ومجال الاختصاص

حيث تبين السياسة حدود ومجال الاختصاص ومستوى اتخاذ القرار في مجال منح القروض والتسهيلات، وعلى أن يقر مجلس الإدارة هذه التعويضات وحدودها كل سنة على الأقل.

3- تحديد أنواع القروض التي يمنحها البنك :

من المكونات الأساسية لسياسة الإقراض في البنك التجاري النص على القروض التي يتعامل فيها البنك ، وبذلك يتم الفصل المبدئي بين المقبولة أي التي تتماشى مع سياسة البنك ، وتلك غير المقبولة مثال ذلك ، إذا كان من سياسة البنك التوسع في منح الائتمان لتمويل عمليات استيراد السلع من الخارج ، ولكنه لا يمنح قروض لأغراض الإسكان ، ففي هذه الحالة إذا تقدم عميل بطلب للحصول على قرض لتمويل عمليات إنشاء مساكن ، في هذه الحالة لا ينظر في هذا الطلب لأنه يخالف السياسة التي يتبعها في ظل الظروف الحالية ، مما يوفر وقت وجهد المسؤولين عن منح الائتمان في الاستقصاء والتحري عن طالب القرض ، والتركيز علي الطلبات التي تتماشى مع سياسة البنك.

[2] عبد الغفار حنفي، عبد السليم أبو قحف، **التقنيات الحديثة في البنوك التجارية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004 ص142.

4- التكلفة أي سعر الفائدة والمصاريف الإدارية :

يمثل هذا العنصر التكلفة المترتبة على منح الائتمان سواء في شكل مصاريف إدارية وعمولات أو سعر الفائدة، وقد تعددت وجهات النظر في هذا الشأن ولكن من الأفضل توحيد تكلفة الخدمة المؤدية داخل المنطقة الواحدة إذا كانت هذه التكلفة تحدد مقدما وبصفة عامة، لا بد من وجود خطوط أو معايير إرشادية تزود بها إدارة الائتمان لتقدير التكلفة حتى لا يحدث الاختلاف بين الأفراد مما قد يسئ إلى البنك.

5- المنطقة التي يخدها البنك :

يجب أن يقرر مقدما المنطقة التي يخدمها البنك ويمتد نشاطه إليها، والتي تتوقف على حجم البنك ومقدرته على خدمة عملائه، وقدرته على تحمل المخاطر عند منح الائتمان، ولا شك أن لرأس مال البنك تأثير في تحديد هذه المنطقة.

ويعتبر العامل الخاص بتحديد المنطقة التي يخدمها البنك من أكثر العوامل أهمية بالنسبة لوظيفة منح الائتمان مقارنة بالوظائف الأخرى.

6.شروط ومعايير منح الائتمان

بعد تحديد نوعية القروض أو مجالات منح الائتمان التي يتعامل فيها البنك، ينبغي تحديد الشروط الواجب توافرها لقبول طلب الحصول على القرض، وبذلك تشكل أساس القبول المبدئي، وبناءا على ذلك تتم الإجراءات الأخرى كالتحري، والاستقصاء عن طالب القرض من حيث سمعته ومركزه المالي.

7- إجراءات وخطوات الحصول على الائتمان:

بمعنى أن تحدد هذه المسائل وتدون في كتيب، ويبدو ذلك واضحا في البنوك الكبيرة (في شكل دليل الحصول على الائتمان)، ولا شك أن هذه الإجراءات تسهل من عملية تنفيذ السياسة.

المطلب الثالث: العوامل المؤثرة في السياسة الإقراضية

تتعدد العوامل المؤثرة في صياغة سياسات الاقتراض لعل من أهمها:

1-الظروف والأوضاع الاقتصادية

حيث يتأثر الطلب على معظم أنواع القروض البنكية بشكل مباشر بدورة النشاط الاقتصادية في المجتمع مع الأخذ بعين الاعتبار أن دورة نشاط البنك تبدأ عادة قبل دورة النشاط الاقتصادي، إذا تبدأ إجراءات الإعداد للقروض قبل موسم الاقتراض كما تنتهي الدورة بعد الموسم بشهر أو شهرين كما تؤثر حالات الرواج والكساد بشكل مباشر على حجم النشاط البنكي في مجالات الإيداع والإقراض على السواء.

2- موقع البنك:حيث يحدد موقع البنك لدرجة كبيرة نوعية وحجم الطلب على القروض الممنوحة

3- تحليل التكلفة والمخاطرة لعملية الائتمان

يعتبر حجم الإقراض الممنوح من البنوك دالة لقدرة البنوك على توفير الموارد اللازمة وعلى البنك أن يقوم بتوفير هذه الموارد إلى الحد الذي تكون فيه تكلفة آخر جنيه مودع تجارى مع العائد الحدي من آخر جنيه مقرض أو مستثمر، وكلما كبر حجم البنك كلما زادت لدى الإدارة مرونة أكبر في توظيف الموارد بصورة أفضل من البنوك الصغيرة ، فالودائع الجارية تكلف البنك مجموعة من النفقات وكلما زاد حجم الودائع كلما قل نصيب الجنيه من التكلفة ،وهكذا، وتقوم البنوك باستخدام فكرة تخصيص الأموال لوضع صورة متكاملة بين الحجم و التكلفة وتواريخ الاستحقاق بالنسبة لاستخدامات مختلفة الموارد ، وترجع أهمية الاعتماد على هذه الفكرة في أنها تعتبر بمثابة إطار لتقييم الربحية لمختلف الأوجه المتاحة ويتم ذلك في إطار المعادلة الآتية:

العائد الصافي المتوقع – العائد الكلي من الائتمان – مصاريف التشغيل والإدارة – المخاطر المقدرة.

ويمثل العائد الكلي المتوقع سعر الفائدة المتفق عليه علاوة على ما يحصله البنك من عمولات ومن عوائد في العمليات نتيجة منح القرض ، وهذه العوائد من الصعب حصرها وقياسها ، كما أن القرض له نفقات تشغيل وحجم المخاطر يتمثل في احتمال تعثر المدين في سداد المتبقي من الديون، أو قيامه بسداد جزء منها ، وتغيير سعر الفائدة مما هو منح القرض ، وبالتالي يحدد البنك معدل المخاطر لكل نوع من أنواع النشاط ، ويمكن لإدارة

البنك الاعتماد على معدل الفائدة مقارنا بالمخاطرة المنتظرة لصياغة الإطار الرئيسي للقرارات المتعلقة بمنح القروض.

المبحث الثاني: تقنيات تمويل القروض البنكية:

تسعى إدارة البنك إلى تنمية نشاط الإقراض من خلال الحصول على نوعية جيدة من العملاء الذين يكونون في حاجة إلى الأموال الخارجية المؤقتة لدفع عجلة نشاطهم وتوفير السيولة اللازمة لذلك، حيث في هذا الصدد يقوم البنك بجملة من الإجراءات التي تهدف إلى دراسة أحوال طالبي القرض للتعرف على الخصائص الخاصة بهم، لذلك سوف نعالج في هذا المبحث العناصر التالية:

تقنيات وإجراءات منح القروض.

المخاطر البنكية.

الضمانات البنكية.

المطلب الاول: تقنيات وإجراءات منح القروض:

لكي يقوم البنك بتقديم قروض أقل عرضة للمخاطر ينبغي عليه اعتماد عدة تقنيات لمنحه القروض ومن ثم اتخاذ عدة إجراءات من أجل تحصيله.

ومنه الشكل التالي يوضح إجراءات منح القرض وتحصيله:

الشكل رقم (02): مخطط يوضح إجراءات منح القرض وتحصيله

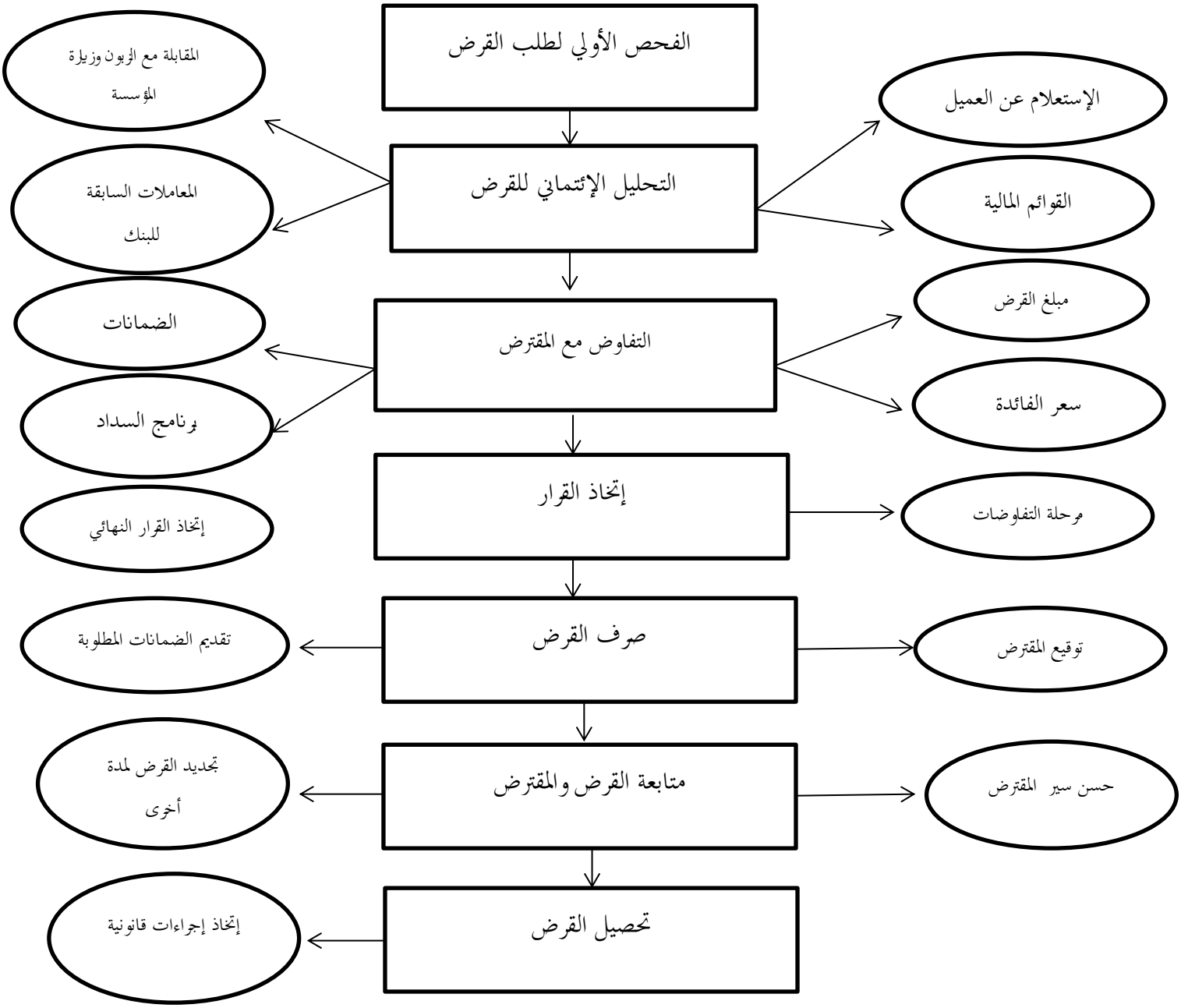

المصدر: – أ.سليمان ناصر، **التقنيات البنكية وعمليات الائتمان**، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،2012،ص45

1- مبادئ منح القروض

مع تطور البنوك واتساع حجم خدماتها وتنوع حاجات الحياة الاقتصادية، عادة ما تحدد إدارة البنك مبادئ الطلب على كل نوع من أشكال القروض وتقييم فاعلية وقابلية البنك في تلبية هذه الطلبات حيث

تحدد القروض على أساس:[1]

أ) مبدأ السلامة

الذي يقتضي أن يمنح الائتمان إلى متعاملين مؤهلين وموثوق بهم، وأن مركزهم المالي جيد إلى درجة قدرتهم على الوفاء بالالتزامات عند حلول أجالها من جهة، ومن جهة ثانية ينبغي توافر الضمانات الكافية واللازمة لتغطية مخاطر عدم تسديد القرض في أجاله المحددة

ب) مبدأ السيولة:

الذي يقضي بإمكانية تحويل استخدامات البنك إلى سيولة مطلقة في أقل فترة زمنية ممكنة وبأقل تكلفة، لذلك تعمل البنوك على تقديم القروض القصيرة الأجل غالبا وتتعامل بالائتمان الذي يمتاز بالسيولة العالية

ج) مبدأ الربحية

إن البنك من خلال تقديمه للقروض يحرص على تحقيق عائد، ممثلا في سعر الفائدة معقول يغطي تكاليفه في الوقت نفسه، لذلك فهو يعمل جاهدا على توزيع أمواله على استخدامات مختلفة تجنبا لأي طارئ من شأنه يؤثر على ربحية الإجمالية.

2- خطوات ومراحل منح القرض:

أ) خطوات منح قرض: الخطوات التي تتبع لمنح قرض يعبر عنها في الشكل الموالي:

[1] أبو عتروس عبد الحق، 2014، **الوجيز في البنوك التجارية** ، جامعة منتوري، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و التجارة، قسنطينة ، ص 60-61.

الشكل رقم 03: خطوات منح القرض

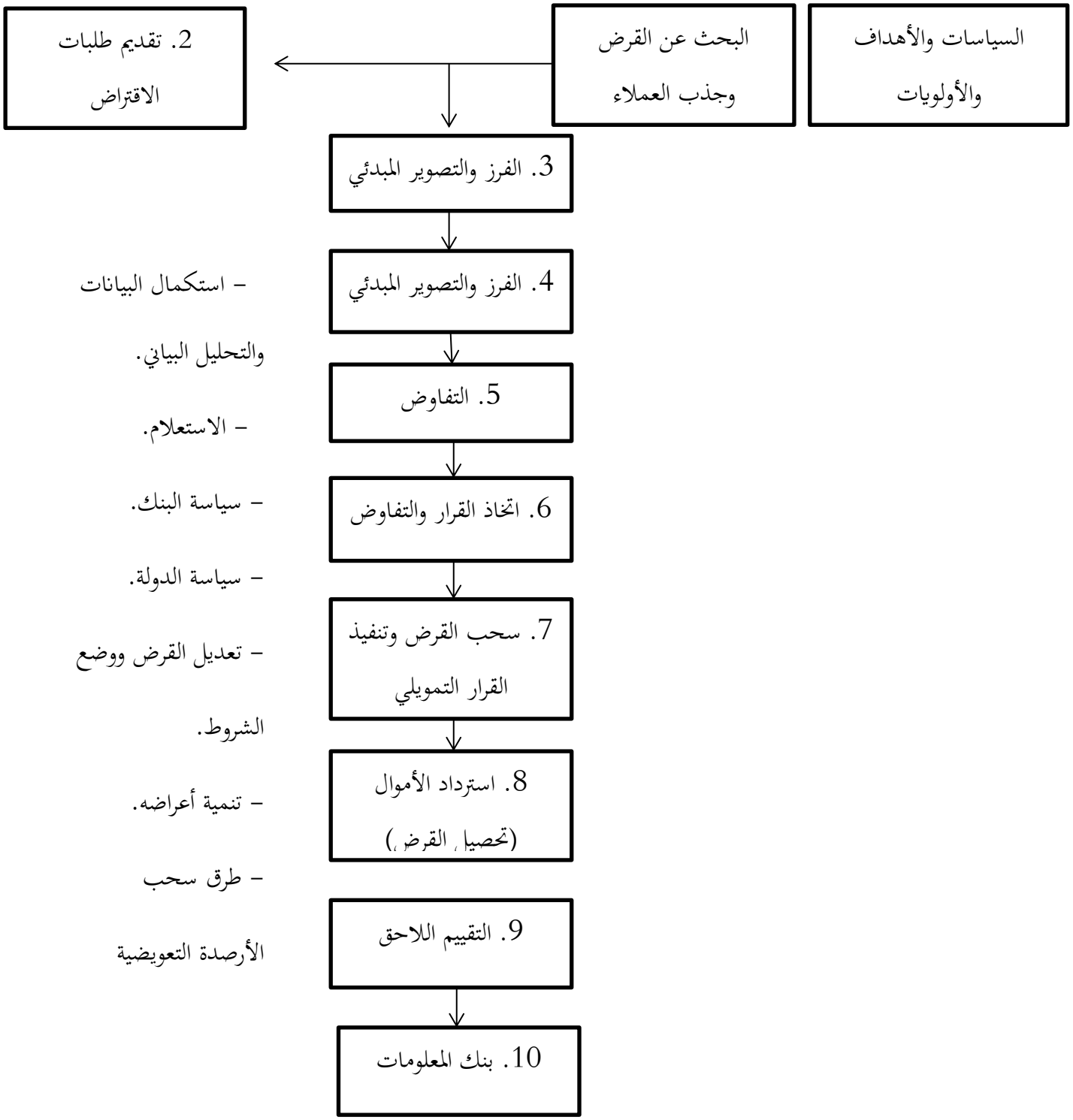

المصدر: عبد المطلب عبد الحميد، 2008، البنوك الشاملة، (عمليتها وادارتها)، الدار الجامعية، الإبراهيمية، ص134

ويتضح من الشكل أنه في إطار السياسات الإقراضية والأهداف والأولويات تتم الخطوات كالتالي:

– البحث عن القرض وجذب العملاء:

حيث من المتوقع أن تكون المبادرة من البنك في جذب العملاء والبحث عن القرض لتسويق القرض.

– تقديم طلبات الاقتراض:

وتقدم على نماذج الطلبات المعدة لذلك ويجب أن تكون صالحة لإدخالها الحاسب الآلي لتكوين بنك المعلومات

. – الفرز والتصور المبدئي:

وتبدأ عملية الفرز فور تقديم الطلبات للتنقية المبدئية للطلبات المقبولة والمستوفاة البيانات حيث يطلب استكمال المستندات وتبدأ عملية التحليل الائتماني، وإجراء الاستعلام في ضوء سياسة البنك وسياسة الدولة.

– التقييم (السابق):

وتتم فيه وضع نتائج التحليل والاستعلام وعمل تقدير المنافع والتكاليف من منطق معايير التقييم المعترف بها من إدارة البنك الذي يقوم بتقييم شخصي أعلى في المستوى الإداري عن الشخص الذي قام

بالتحليل.

– التفاوض

محدد التفاوض الذي يجب أن تتم على أساس " أنا أكسب وأنت تكسب وليس على أساس أنا

فالبدائل هي. أكسب وأنت تخسر.

– اتخاذ القرار والتعاقد

بعد التفاوض تبدأ إجراءات التعاقد دون وضع شروط جديدة ويكون المستشار القانوني جاهزا بالعقد للتوقيع

–سحب القرض وتنفيذ الالتزام التمويلي والمتابعة

حيث تبدأ عملية سحب القرض دفعة واحدة أو على دفعات ويتم تنفيذ الالتزام التمويلي مع متابعة القرض بضمان التزام العميل بالشروط ويجب على البنك وضع نظام للمتابعة الدورية.

– استرداد الأموال:

عند استحقاق الأصل والأقساط، يتم تحصيل القرض.

– التقييم اللاحق

والتقييم هنا لمعرفة ما إذا كانت الأهداف الموضوعة قد تحققت ومعرفة نقاط الضعف لتفاديها مستقبلا.

– بنك المعلومات:

ومن الواجب إدخال تلك المعلومات في بنك المعلومات في الملفات والسجلات أو وضعها في الحاسب الآلي لاستدعائها والعودة إلى البداية الأولى التي يتم رسم فيها السياسات ووضع الأهداف والأولويات. المراحل التي تمر بها عملية تقديم القروض[1]

ب) المراحل التي تمر بها عملية منح قرض.

إن عملية منح القروض من قبل البنوك تمر بمراحل ثلاثة، الأولى مرتبطة بتكوين الملف ودراسته من الناحية الإدارية المحضة، بينما المرحلة الثانية تتعلق بتحليل وتحديد وضعية المقترض (المالية. الاقتصادية) وكذا النشاط والمنتوج أو الخدمة المزعوم تمويلها، أما في المرحلة الثالثة والتي تكمن في حالة واحدة وهي الموافقة على منح القرض المعني، ومن ثم يتم تحديد الاحتياجات المالية الفعلية، وتتم بعدها عملية متابعة وتسيير القرض المقدم، وعليه يمكن بيان هذه المراحل على النحو التالي:

المرحلة الأولى: تكوين الملف (المرحلة الإدارية)

وفي هذه المرحلة يتم جمع المعلومات اللازمة والخاصة بالمقترض والقرض ذاته بغية تكوين ملف القرض المزعوم تقديمه ودراسته ومنحه، وعليه فخلال هذه المرحلة يتم تكوين ملف طلب القرض الذي يستعمل الوثائق التالية:[2]

1– مكونات ملف القرض: إن الملف النموذجي للقرض عادة يشمل الوثائق التالية:

[1] أبو عتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص 62

[2] أبو عتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص63

– **طلب القرض:** وهو ذلك الطلب المقدم من العميل سواء بشكل طلب خطي يوضح فيه نوع القرض المطلوب أو في شكل نموذج مسحوب من البنك ذاته وهو الأمر الغالب في بنوكنا اليوم.

–**عقد القرض:** وهو عقد بموجبه يتفق الطرفان على جميع شروط القرض.

مستند كفالة: إذا تعلق الأمر بقرض مضمون كفالة شخصيته.

–**وثائق الرهن:** إذا تعلق الأمر بقرض مضمونا بضمانات عقارية أو أصول مالية أو تجارية، يتطلب الأمر تقديم بيانات تثبت ذلك.

–**وثيقة وضعية العميل: خلال** فترة زمنية معينة أي تبين التطورات الدائنة والمدينة لرصيد الزبون بالبنك. إن هذه الوثائق تشكل ملف القرض، لذلك ينبغي حفظها في ملف خاص يفتح باسم العميل طالب القرض، لكي يشكل فيها بعد الأساس المعتمد عند المتابعة ودراسة طلب القرض ذاته، علما بأن هذه الوثائق غالبا ما تكون موجودة في جميع أنواع القروض، مع بعض الاختلافات البسيطة تبعا لطبيعة القرض ونوعه. فمثلا ملف قرض استثماري ينبغي أن يشمل الوثائق التالية:

–وثيقة طلب قرض استثماري مسلمة من قبل البنك، ينبغي ملؤها بعناية تامة من طرف العميل.

– الدراسة التقنية والاقتصادية للمشروع.

–الميزانيات وجداول حسابات النتائج (لثلاثة سنوات سابقة إذا كانت المؤسسة قائمة) التقديرية لمدة ثلاثة سنوات لاحقة إذا تعلق الأمر بتمويل مشروع استثماري.

–السجل التجاري.

–فاتورة تقديرية ومخطط تمويل الأشغال والبناءات والهيئات المزعوم إنجازها.

–سندات الملكية للمباني الصناعية والأراضي في طور البناء.

–القانون الداخلي للمؤسسة (إذا تعلق الأمر بشركة).

تخويل الجمعية العامة القائم بأعمالها بالتعاقد على القروض وتقديم ضمانات باسمها.

نشرة رسمية تبين إنشاء الشركة وتطوراتها

2-الدراسة القانونية والإدارية للملف:

من خلال هذه الدراسة يتم التأكد والتدقيق حول صحة الوثائق المقدمة وقانونيتها، وسريان نشاطها، مثلا صحة السجل التجاري ونشاط المؤسسة، الاستغلال أو الاحتلال الشرعي لمقرات المؤسسة (أو العميل مع البنك (سواء الإدارية أو الصناعية...الخ، ومدى قانونية المخول لهم بالإدارة والتعاقد باسم المؤسسة أو التعامل مع البنك، والتأكد من صحة البيانات المالية والمحاسبية المقدمة للبنك...الخ.

3- استعلامات عن العميل (المقترض):

إن البنك يعمل جاهدا على جمع أكبر قدر ممكن من المعلومات حول تعامليه وسمعتهم الائتمانية ، وفي هذا الشأن يراعي البنك عند قيامه بالاستعلام عن عمليه ، محددان أساسيان ، هي الوقت المستغرق في البحث والحصول على المعلومات وتكلفة ذلك البحث ، حيث ينبغي عليه أن يحصل على قدر كبير من المعلومات في أقصر فترة ممكنة وبأقل تكلفة في الوقت نفسه ، وإلا ضيع على نفسه فرصة توظيف لأمواله قد تكون غاية في الربحية إن البنك يهمه جميع المعلومات المتعلقة بعمليه ونشاطه، وموقع أو قوة منتوجه في السوق ومستقبل نشاطه، وكذلك مدى توفره على موارد بشرية مؤهلة و كفاه في مجال نشاطه ، إن الأمر يتعدى ذلك ليشمل معلومات خاصة عن العميل ذاته فيها يتعلق بشخصه من حيث مدى صدقه ونزاهته في معاملاته سواء مع البنوك أو المتعاملين الاقتصاديين الآخرين، ومدى وفاءه بعقوده مهما كان شكلها خاصة تلك المتعلقة بالقروض من جهات مختلفة هناك الكثير من المصادر يمكن أن يحصل منها البنك على معلومات خاصة بعميله وسوف يلجأ إلى أقلها تكلفة وأكثرها منفعة (للبنك) ولعل من أهم المصادر ما يلي:

البنوك والمؤسسات المالية الأخرى:

حيث يتم الاتصال بتلك البنوك التي لا تبخل عن البنك فيما يتعلق بالمعلومات التي يطلبها (حول العميل) في أوقات قياسية إن أمكن ذلك.

رجال الأعمال والتجار عامة: حيث عادة ما يكون لدى هذا النوع من المتعاملين معلومات هامة ولايستهان بها في المجال التجاري والمالي، وذلك ناتج عن كثرة المعاملات فيما بينهم حيث يصبحون مطلعين على أحوال معاملاتهم اليومية وجديتها

القوائم المالية المحاسبية: فهي تشكل أفضل وسيلة استعلامية عن طالب القرض، لذلك فإن البنك لا يدخر جهدا في تحليلها بكل دقة بحثا عن مواطن الضعف ومواطن القوة قصد الوقوف على الوضعية الحقيقية لطالب القرض، حتى يتمكن من اتخاذ القرار المناسب بشأن القرض.

المقابلات الشخصية: في الكثير من الأحيان خاصة إذا تعلق الأمر بقرض كبير القيمة ولمدة طويلة ينتقل أعوان البنك إلى محل أو مؤسسة المتعامل لإطلاع أكثر على نشاط العميل، وعادة ما يتم الحصول على معلومات هامة انطلاقا من هذه الزيارات للعملاء في مكان أعمالهم وتجدر الإشارة إلى أنه في مجال الحصول على المعلومات الخاصة بالعملاء طالبي القروض، هناك في بعض الانظمة البنكية يتم مركزة جميع المعلومات عن طالبي القروض وكذا عن أصحاب القروض (القائمة والمستهلكة) من مختلف البنوك، لدى البنك المركزي الذي ينشأ هيئة مختصة أو مصلحة خاصة بالاستعلامات عن طالبي القروض على المستوى الوطني، والتي مفادها. جمع المعلومات من جميع المتعاملين مع البنوك الموجودة على تراب الدولة ككل حتى تكون على علم وعلى إطلاع دائم بطالبي القروض الممارسين (القدماء وطالبي القروض الجدد، ومن ثم تعمل على تزويد البنوك بالمعلومات الكافية والآنية وفي أقل وقت ممكن متى طلبت منها ذلك، علما بأنها تركز (البنوك المركزية) على مدى التزام المتعاملين بتسديد ديونهم عند استحقاقها.

المرحلة الثانية: الدراسة الاقتصادية والمالية لملف القرض:

بعدما يتم جمع المعلومات الخاصة بالعميل والقرض وكذا تكوين ملف طلب الاقتراض بما تضمنه من معلومات متعلقة بالعميل ذاته، أو بمعلومات متضمنة في البيانات المالية والمحاسبية التي قدمها العميل، تتم عملية الدراسة الاقتصادية والمالية للملف ككل على النحو التالي:[1]

[1] أبو عتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص-ص 76- 77

أ– الدراسة الاقتصادية: إن الدراسة الاقتصادية لملف الفرض تشمل ما يلي:

– العامل البشري: فالدراسة ترتكز على أهم عنصر في الائتمان ألا وهو الثقة في العميل المقترض، هذه الثقة تعتمد أساسا على مدى نزاهة والتزام العميل بتعهداته وعقوده اتجاه متعاملي في مجال نشاطه.مع مرور الزمن.

– العامل الاقتصادي: وهو يتمثل في دراسة المحيط الاقتصادي الذي يعمل فيه العميل من حيث طبيعة القطاع أو نشاطه سواء على المستوى الوطني أو الدولي، بهدف التنبؤ بمستقبل الأحوال الاقتصادية فيما يتعلق بالقطاع المعني بالقرض.

– العامل النقدي: دراسة السياسة النقدية العامة للدولة من حيث معدل الفائدة، معدل الخصم وإعادة الخصم وسياسة تأطير القروض...الخ من السياسات الأخرى التي من شأنها أن تؤثر سلبا أو إيجابا عن نشاط البنك فيما يتعلق بمنح القروض.

– العامل الاجتماعي: وهو دراسة موقع العميل في مجال نشاطه من النزاعات العمالية والاجتماعية عموما التي من شأنها أن تهدد عرقلة النشاط المزعوم تمويله، وكذا موقعه من ضغوطات السلطات العامة التي يمكن أن تعود سلبا على العميل.

– دراسة المنتوج: وهو يتعلق بدراسة طبيعة المنتوج هل هو كمالي، تنافسي، ضروري، أم هو من النوع الذي يمكن إحلاله، ومن هنا يأتي عامل السعر لمعرفة القدرة التنافسية لهذا المنتوج من حيث التكلفة، الجودة والكمية سواء في السوق الداخلي أو الخارجي.

ب–دراسة السوق: وهي دراسة تهدف أساسا إلى الوقوف على نتائج أعمال العميل مستقبلا انطلاقا من التنبؤ بواقع أعماله، وتحديد وزن المؤسسة في السوق ونصيبها في القطاع ككل سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي ومدى استيعابها لكل من السوقين، فضلا عن مدى توفرها على الإمكانيات المادية والبشرية القادرة على التوغل في السوق بقوة، ومدى مواكبتها للتكنولوجيا المعاصرة في مجال التسويق بشكل عام، بهدف التيقن من قدرة العميل على زيادة ربحه مستقبلا من خلال الحفاظ أو العمل على زيادة وكسب أسواق جديدة لمنتوجه.

ج– الدراسة الفنية: كما يمكن أن تكون هناك دراسة فنية، أو تقنية للمشروع المراد تمويله خاصة إذا تعلق الأمر بقرض متوسط أو طويل الأجل أي قرض استثماري، هذا البنك قد يلجأ إلى دراسة الأرضية المراد إقامة المؤسسة

عليها بالاستعانة بالمهندسين المختصين في التهيئة العمرانية، وكذا المختصين في جميع النواحي الفنية للمشروع فضلا عن دراسة آلة العمل ذاتها وطبيعة التجهيزات المستخدمة في التنظيم والتسويق بشكل عام.

د– الدراسة المالية (تحليل الوضعية المالية لطالب القرض): بناها على الوثائق المالية والمحاسبية، ممثلة في الميزانيات الفعلية أو التقديرية وكذا جداول حسابات النتائج الفعلية التقديرية)، تتم عملية التحليل والتشخيص للوضعية المالية الحقيقية للمؤسسة، من خلال حساب جملة من المؤشرات المالية، التي من شأنها أن تعطي للبنك فكرة واضحة عن الصحة المالية للعميل، واستغلاله المالي وقدرته على الوفاء ومرد وديته المالية وبرحيته بشكل عام. في هذا المجال هناك الكثير من النسب المالية التي يمكن الاستعانة بها للوصول إلى الهدف المراد لذلك

فالبنك يستخدم أقلها عددا وأكثرها دلالة.

المرحلة الثالثة: تسيير ومتابعة القروض

اعتمادا على نتائج الدراسة الاقتصادية والتشخيص المالي للزبون طالب القرض، يتم اتخاذ قرار منح القرض وهذا يتطلب.[1]

أ– تحديد الاحتياجات المالية الفعلية:

من خلال التحليل الدقيق للوضعية المالية للزبون، يتم الوقوف على احتياجاته الفعلية، عن طريق تحديد تكلفة القرض الإجمالية في حدود الإمكانيات المالية للبنك، علما بأن تكلفة القرض تشمل عناصر مختلفة أهمها:

مبلغ الفائدة: ويتم حسابه انطلاقا من معدل الفائدة المطبق على القرض، فهذا المبلغ يمكن أن يكون ثابتا طيلة فترة القرض خاصة إذا كانت الفترة قصيرة، كما يمكن أن يكون عرضة للمراجعة باستمرار حسب الأحوال أو الظروف الاقتصادية.

إن هذه الفائدة تمثل تكلفة للمقترض، وعائنا أو مدخولا بالنسبة للبنك، قد يتم الاتفاق بشأن دفعها مقدما على فترات أو مع أصل القرض ذاته.

[1] أبو عتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص-ص 78- 80

. **العمولة والنفقات:** وهي عبارة عن الأجر الذي يتقاضاه البنك لقاء أتعابه عند فتحه لملف طلب القرض على اعتبار أن البنك تكلفه دراسة طلبات القروض وتكوين ملفات إدارية تكاليف معينة، ينبغي تغطيتها وهذه التكاليف تقع على عاتق طالب القرض لذلك فهي تدخل ضمن مكونات تكلفة القرض، بالإضافة للعمولة، ينبغي أن تشمل تكلفة القرض جميع تلك النفقات.

ب- المتابعة المالية للقرض:

إن هذه المتابعة أساسا تهدف للتقليل من المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها القرض، لذلك نجد البنك حذرا جدا في مجال تحديد كيفية صرف القرض ومتابعة ذلك بكل دقة بحيث يتم الاتفاق على كيفية استخدام القرض وكيفية تسديده. بعدها يتم متابعة ذلك ميدانيا وبكل دقة، ضمن الإستراتيجية العامة للبنك التي لا تخرج عن:

- تمكين البنك من تلبية طلبات المودعين وتنفيذ التزاماته المالية
- السماح للبنك بأعداد جدول للمتابعة الفعالة لجميع استخداماته وكنا موارده المالية.

ج- تسيير ملف القرض:

حيث يتم تجميع كل الوثائق المتعلقة بالقرض الممنوح في ملف ل واحد، يشكل أساسا عملية تسيير ومتابعة القرض ميدانيا، أي العمل على تجسيد ما تم الاتفاق عليه في عقد القرض وما تضمن هذا الأخير على أرض الواقع ويتم التركيز في هذا المجال على:

- كيفية صرف القرض.
- كيفية استخدام القرض أو أوجه استخدام القرض.
- كيفية التسديد وتواريخها.
- متابعة وضعية الضمانات.

علما بأن الزبون لا يمكن له صرف القرض إلا بفتحه حسابا بنكيا، كما أنه لا يمكن له البدء في استهلاك القرض إلا " برخصة القرض. بعد كل هذه الإجراءات تتم عملية مباشرة في استهلاك القرض ومتابعه ميدانيا في استهلاكه نهائيا وكذا الوقوف والسهر على استرجاعه في أوانه المحددة، وفي حالة وقوع أي نزاع تحال القضية إلى مصلحة المنازعات.

د- المتابعة القانونية الأخطار:

قد يترتب عند تنفيذ عقد القرض ومتابعته بعض النزاعات، نتيجة إخلال أحد الطرفين بشروط العقد المتفق عليها، أو نتيجة عدم التزام المقترض بالوفاء بقرضه عند حلول أجاله، أو أي شيء من هذا القبيل في هذا المجال. إن بنك الجزائر قد نص على ضرورة المتابعة القانونية للأخطار في تعليمة رقم 74-94 هذه التعليمة التي تتركز أساسا على الخلافات الناشئة بين البنك وعملاته، بحيث يسهر على أن تكون العلاقة بين البنك والعميل قانونية ودقيقة. لذلك عادة ما يتم التفرقة بين مرحلتين للمتابعة القانونية للقروض، الأولى تتعلق بالمتابعة ما قبل مرحلة النزاع وذلك حسب الظروف، أما المرحلة الثانية وهي تأخذ الشكل النزاعي خاصة إذا تعلق الأمر بعدم احترام أحد شروط عقد القرض.

-معايير منح القروض

يجب التحقق من قدرة المفترض ورغبته في الوفاء بالتزاماته عندما يحين ميعاد استحقاقها مستقبلا، وتلخص هذه العوامل في خمسة وهي:[1]

- **المقدرة الافتراضية لطالب الائتمان:**

لا تهتم البنوك فقط بالقدرة على المداد، وإنما أيضا بأهليته وقدرته على الاقتراض، فقد تمنح البنوك بعض القروض إلى القاصر الأهداف معينة، ولكن الخوف من عدم اعترافهم بذلك وأنهم لا يسألون عن تصرفات تمت في فترة عدم الرشد فإنها تشترط وجود كفيل أي ضامن له أهلية قانونية على ممارسة هذه التصرفات للتوقيع على العقد، وكذلك الحال إذا كانت الشركة طالبة القرض هي من شركات الأشخاص فإنه يطلب من جميع الشركاء التوقيع على عقد الاتفاق أو الشريك المسؤول عن ذلك بعد التحقق من سلامة تصرفاته. إذا كان القرض لشركة أموال فلابد من دراسة سمعة وكفاءة إدارة الشركة وعلى أن يوقع على العقد المدير المسؤول.

- **السمعة:**

يعني في مجال الائتمان معرفة مدى حرص العميل على سداد التزاماته وتمسكه التام بشروط الاتفاق، فرجل المبادئ والأخلاق يمتلك مجموعة من الصفات كالأمانة والإخلاص، والحكمة، والمثابرة، ولكن على أي حال يصعب التحقق التام من هذه الصفات وفقا لمعايير موضوعية، ولكن يمكن الاستدلال على ذلك من خلال سلوك

[1] عبد الغفار حنفي، عبد السليم أبو قحف،2004، **الغدارة الحديثة في البنوك التجارية**، الدار الجامعية، الاسكندرية، ص ص:162-163.

وتصرفات طالب القرض وتعاملاته السابقة. من المحتمل أن شخص ما لا يمتلك هذه الصفات ورغم ذلك لديه الرغبة في أداء التزاماته، لذلك تقيد تصرفاته ومعاملاته السابقة في معرفة مدى رغبة طالب القرض في الوفاة المستقبلي بهذه الالتزامات.

- **المقدرة على توليد الدخل:**

إذا كان من المنتظر أداء القرض من الأرباح المستقبلية، فمن الضروري تقييم مدى قدرة طالب القرض على توليد أرباح أو دخل في المستقبل كافية لأداء هذه الالتزامات، فإذا كانت الأمانة والمثابرة والإخلاص والرغبة في السداد هي صفات مطلوبة، ولكن هذه الصفات في حد ذاتها ليست كافية لسداد القرض إلا إذا اقترن ذلك يتوليد الدخل، وبصفة عامة تدفع الالتزامات من أربعة مصادر وهي الأرباح

- الأرباح أو الدخل الذي يحققه طالب القرض.
- مبيعات الأصول الثابتة.
- بيع المخزون السلعي.
- الاقتراض من الغير على أن يتم سداد القرض القائم من حصيلة القرض الجديد

فقد يتم سداد القرض من حصيلة بيع الأصل الضامن، ولكن البنوك لا تفضل هذا الأسلوب إلا في حالة الضرورة القصوى لما لذلك من تأثير على علاقات البنك بعملائه.

تتوقف قدرة المدين على أداء التزاماته على عدة عوامل كدرجة الثقافة والمركز الوظيفي، والعمر، والصحة والذكاء، وتعتبر خاصية الإدارة من العوامل الأساسية التي لا يجب إغفالها عند دراسة طلب الحصول على الائتمان من البنك.

- **درجة ملكية الأصول:**

يجب أن يمتلك المنتج أحدث الآلات والأجهزة حتى يمكنه الصمود والمنافسة ، وكذلك الحال بالنسبة لتاجر التجزئة لا بد أن يكون لديه مخزون من البضائع ووسائل لجذب العملاء ، لذلك يشترط البنك أن يكون لدى طالب القرض رأس مال كضامن للقرض ويعتبر صافي الثروة) رأس المال المقدم من الملاك بالإضافة إلى الاحتياطات والأرباح المحتجزة) وحجمه مقياسا لمتانة المركز المالي والمحدد لحجم القرض الذي يقدمه البنك فحجم ونوعية هذه الأصول التي تمتلكها الشركة تعكس ذكاء وفطنة الإدارة، بحيث تستخدم بعض من هذه الأصول كضمان في حالة

عدم كفاية الأرباح ويقلل هذا من المخاطر التي يتعرض لها البنك ، ورغم توافر هذه الضمانات فإن البنوك تفضل التحقق من كفاية الدخل كوسيلة لأداء هذه الالتزامات.

- **الظروف الاقتصادية:**

تؤثر الظروف الاقتصادية على مدى قدرة طالب القرض على سداد التزاماته والتي قد تكون غير مواتية ولا سأل عنها في هذه الحالة ، فقد تتوافر الصفات الأربعة السابقة في طالب القرض ، ولكن الظروف الاقتصادية المتوقعة تجعل من غير المنطقي التوسع في منح الائتمان ، لذلك يجب على إدارة الائتمان التنبؤ المسبق بهذه الظروف خاصة إذا كان القرض طويل الأجل ولهذا يشير البعض صراحة إلى أن الظروف تعني البيئة التي يعمل بها الفرد أو المنشأة المقترضة، وهي تشمل كل ما يتعلق بالقطاع الذي ينتمي إليه الفرد أو المنشأة والتغيرات في حالة المنافسة.

المطلب الثاني: المخاطر البنكية:

تتعرض البنوك بجميع أنواعها لعدة مخاطر تحول دون تحقيق أهدافها، ويعتبر الخطر مجموع الأحداث المحتملة التي يمكن أن يتعرض لها البنك ويكون مصدرها البيئة الداخلية أو الخارجية للبنك، وفي هذا المبحث سيتم التطرق لعموميات حول مخاطر البنوك.

الفرع الأول: ماهية المخاطر وأنواعها

1- مفهوم المخاطر

أ- لغة: إن كلمة الخطر مستوحاة من كلمة لا شيء والذي يدل على ارتفاع وحدوث أزمة بالمقارنة ما كان منتظرا من الانحراف المتوقع.

ب- اصطلاحا: يعرف على انه احتمال وقوع حدث مستقبلي بسبب لمن وقع عليه خسارة وضرر مادي ومعنوي فهو غالبا ما يقترن بالحظ والصدفة وكما يقال الحياة مخاطرة ومجازفة اما عواقب الخطر قد تكون ضعيفة ومحتملة

وقد تكون معتبرة تؤدي الى الدمار[1]. وينشأ الخطر عندما يكون هناك احتمال لأكثر من نتيجة والمحصلة النهائية غير معروفة، ويقاس هذا الخطر في العادة باحتساب الانحراف المعياري عن النتائج السابقة.[2]

2- تعريف المخاطر المصرفية

لقد تعرض من الكثير من الباحثين الى تعريف الخطر المصرفي وقد اختلفت طبقا للبيئة التي ينتمي اليها كل باحث والهدف الذي يسعى لتحقيقه ولتحديد مفهوم المخاطر المصرفية سنعرض بعض من تلك التعاريف كما يلي: [3]

- الخطر والمخاطر التي يتعامل معها البنك هي مستقبلية وتمثل التغير الذي يحدث على قيمة كل سهم وقيمة الأموال الخاصة أو أصل معين، وهي لصيقة بكل قرار مالي لما تكون التدفقات المالية المنتظرة في زمن لاحق ليست متوقعة بشكل متأكد منه فالذي يقوم باتخاذ القرار المالي عليه ان يختار بين عدة احتمالات محددة مسبقا.

- ويمكن تعريفها أيضا بأنها احتمالية تعرض المصرف إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها او تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين وهي جميع القرارات التي يمكن ان تؤثر على تغير القيمة السوقية للبنك.

- كما تعرف على انها الفشل في تحقيق العائد والتقلب في القيمة السوقية للبنك، ويأتي الاهتمام بالمخاطر بسبب تذبذب في عائد على الموجودات حيث ينعكس ذلك في القيمة الاسمية للأسهم حيث يؤدي ذلك إلى تعرض الأرباح لتقلبات شديدة إثر التقلب الشديد في العوائد، ومن شأنه أن يرفع المخاطر التي يتعرض لها المتعاملين مع البنك وحمايتهم.

-كما تعرف ايضا على انها الآثار المواتية على الربحية الناتجة عن العديد من عوامل عدم التأكد وان قياس المخاطرة يتطلب الوقوف على تأثير الأمور غير المواتية التي تتم في ظل الظروف عدم التأكد (أو تعني العقبات والصعوبات) على الربحية.

---

[1] عليوة مريم،2019 /2020، كيروان مريم، إدارة **المخاطر المصرفية في البنوك الجزائرية**، مذكرة مقدمة استعمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم اقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، ص 32.

[2] طارق الله خان، 2003، ترجمة عثمان بابكر أحمد، مراجعة رضا سعد الله، **إدارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية**، ورقة مناسبات رقم 5، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية، ص 28.

[3] عليوة مريم، كيروان مريم، مرجع سبق ذكره، ص ص32-33.

– وتعني أيضا العقبات والصعوبات التي تواجه البنك وهو يمارس نشاطاته اليومية والمخاطرة تتمثل في عدم استطاعة السداد (وتمثل هذه الخسارة بالنسبة) ما عليه من الديون، مما يستلزم خسارة رأس المال المقترض وتمثل هذه الخسارة بالنسبة لأي مقترض الحدث الأكثر خطورة والمبالغ المسترجعة تؤثر مباشرة على النتائج وتضع وجود البنك واستمراره في خطر. [1]

3– أسباب نشأة المخاطر في البنوك

تتعرض البنوك والمؤسسات المالية لمجموعة من المخاطر التي تعود أسبابها الى المحيط العام الذي تعمل فيه هذه البنوك والى نوعية عمل البنك في حد ذاته وهناك سببين لنشوء المخاطر البنكية وهما:

أ) أسباب متعلقة بعمل البنك

هناك عدة اسباب تعود الى البنك نفسه في تعثر القروض الممنوحة من قبله هي[2]:

–عدم الاهتمام بتحديد وتحليل المخاطر القروض بشكل موضوعي ومنهجي عند الدراسة المعاملة الائتمانية،

–الخطأ في تقرير الضمانات، عدم المتابعة والمراجعة الدورية للضمانات القائمة.

–السماح للمقترض باستخدام حصيلة القرض دفعة واحدة وبشكل خاص اذا لم تقضي طبيعة عمله أو نشاطه ذلك مثل المقاول.

–عدم قيام إدارة القرض في البنك بتحديد وفهم الغرض من القرض المطلوب.

–عدم توافر أنظمة رقابة ومراجعة فعالة على الاقتراض لدى البنك.

ب) أسباب متعلقة بالبيئة الخارجية

تعتبر من الأساليب التي تخرج عن إرادة البنك والمقترض، إذ أنهم لا يستطيعون الحكم أو السيطرة عليها، وتشمل الجوانب التالية:[1]

[1] عليوة مريم، كيروان مريم، مرجع سبق ذكره، ص 33.

[2] مشدو ليندة، ايدار مديحة، 2016/2015، **الحماية القانونية من المخاطر البنكية في القانون الجزائري**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في القانون الخاص، تخصص قانون اعمال، كلية الحقوق وعلوم السياسية، جامعة اكلي محند اولحاج، البويرة، ص 09.

-تراجع الأداء الاقتصادي العام مثل دخول الاقتصاد في مراحل الانكماش أو التباطؤ،

-القوة القاهرة آو الأحداث المفاجئة، -عدم الاستقرار الأمني والسياسي،

-ضعف أنظمة الرقابة الخارجية على البنوك،

-تغيير غير متوقع في التشريعات والأنظمة التي تؤثر في قدرة العميل على توليد الأرباع والتدفقات النقدية.

4) أنواع المخاطر في البنوك

تتعرض المؤسسات المصرفية على اختلاف أنواعها للعديد من المخاطر والتي تشترك في كونها مستقبلية فهي لصيغة بكل قرار مالي وتختلف هذه المخاطر من حيث اسبابها ومصادرها وللتمييز بين هذه المخاطر لابد للتطرق من مختلف انواعها:

أ) المخاطر الكلاسيكية

تتضمن المخاطر الكلاسيكية جميع المخاطر المتصلة بإدارة الأصول والخصوم المتعلقة بالبنوك وهي أنواع: [2]

*** مخاطر السيولة**

قبل التطرق إلى مخاطرة السيولة لابد من تحديد مفهوم السيولة، فالسيولة يعني (مدى امتلاك المصرف لأموال متاحة لمواجهة ومقابلة طلبات النقد من قبل المقترضين وسحوبات الودائع من قبل المودعين)، أما مخاطرها فتنتج عندما تكون هناك رغبة عامة مشتركة لمعظم المودعين لسحب ودائعهم من المصرف التجاري وبشكل مفاجئ مما يضطر المصرف إلى بيع بعض من موجودات المصرف (التي كانت تدر عليه دخلا) خلال فترة قصيرة وبأسعار منخفضة، كما تظهر هذه المخاطرة عندما يمارس عدد كبير من المقترضين حقوقهم في سحب الأموال التي وافق المصرف التجاري وفقا لاتفاقية الإقراض بسحب مبالغ بحدود معينة يطلق عليها خط الائتمان قد يصادف أن يكون هناك

[1] مشدو ليندة، ايدار مديحة، مرجع سبق ذكره، ص 10.

[2] طهير اميرة، 2017/2016، **إدارة المخاطر في البنوك التجارية الجزائرية وفقا لمعايير بازل**، دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية بأم البواقي، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير، تخصص مالية وبنوك، جامعة العربي بن مهيدي، ام البواقي، ص ص 8-9.

عدد كبير من المقترضين يرغبون بالاستفادة من سحب هذه الأموال خلال مدة زمنية قصيرة مما يؤثر سلبا على سيولة المصرف[1].

*** مخاطر الائتمان**

يمكن تعريف مخاطر الائتمان بأنها المخاطر التي ترتبط بالطرف المقابل (المدين) في العقد اي قدرته على الوفاء بالتزاماته التعاقدية كاملة في موعدها كما هو منصوص عليه في العقد. وتعرف أيضا بأنها المخاطر الناشئة عن احتمال تعرض البنك لخسائر نتيجة عدم قدرة العميل على الوفاء بالتزاماته التعاقدية كاملة في الموعد المحدد.

يعتبر التوسع في منح الائتمان النشاط الرئيس لمعظم المصارف وهذا يتطلب منها الانتباه الى المقدرة الائتمانية للمقترضين عند منحهم الائتمان، اذ من المحتمل ان تتغير تلك المقدرة وتنخفض بعد فترة زمنية معينة نتيجة لعوامل مختلفة، وبالتالي تنعدم قدرتهم على، وتعتبر مخاطر الائتمان او مخاطر فشل العميل في الوفاء بالتزاماته التعاقدية مع المصرف من اهم المخاطر التي تواجه المصارف، اضافة الى مخاطر التركز الائتماني التي تنشأ بسبب تركز تعامل المصرف مع عميل واحد او مجموعة محددهم العملاء او نتيجة عدم التنويع.

*** مخاطر أسعار الفائدة**

هي المخاطر الحالية أو المستقبلية التي لها تأثير سلبي على إيرادات البنك ورأسماله الناتجة عن التغيرات المعاكسة في سعر الفائدة، ان مخاطر سعر الفائدة الكبيرة يمكن ان تشكل تهديد كبير لقاعدة الأرباح ورأس المال بالنسبة للبنك، كذلك يجب ان يكون هناك فحص شامل لمعرفة الظروف التي يمكن ان يتأثر بها البنك نتيجة للتغيرات في سعر الفائدة بالإضافة الى وجود أنظمة معلومات قادرة على تزويد الإدارة بالتقارير اللازمة في الوقت المناسب.

*** مخاطر أسعار الصرف**

وهي مخاطر تقلب بيع وشراء (تبادل) العملات الأجنبية مقابل العملة المحلية حيث تتقلب العملات الأجنبية الرئيسية يوميا حسب مناخ السوق الذي يتم فيه التبادل ومن ثم فان المصارف التي تتداول بهذه العملات لصالحها أو لصالح عملائها تتعرض لمخاطرة التقلبات المعاكسة في أسعار الصرف على جانبي السوق سواء بشراء العملات الأجنبية أو بيعها. [1]

[1] طهير اميرة، مرجع سبق ذكره، ص ص 8-9.

***مخاطر السوق:**

يشمل خطر السوق في الانحرافات غير الملائمة للقيم المنقولة، حيث تقاس مخاطر السوق من خلال تقلبات معايير السوق والمتمثلة في سعر الفائدة ومؤشرات البورصة وسعر الصرف وعموما أن أخطار السوق التي تتعرض لها المؤسسة المالية هي تلك الناتجة عن تذبذب العوائد، معدلات الفائدة، أسعار الصرف أو قيم مختلف الأصول.

ب) المخاطر الجديدة

لقد ظهرت مخاطر جديدة نتيجة للتطورات التي يعرفها الاقتصاد بصفة عامة منها ما هو مرتبط بالمحيط ومنها ما هو مرتبط بالتحويلات في الوظيفة الاقتصادية ومن اهم هذه المخاطر ما يلي:

*** المخاطر التشغيلية**

وهي الخسائر الناتجة عن عدم التكيف او عن ضعف الإجراءات والخسائر التي تعزى الى تقصير العمال اوالى وهن الانظمة الداخلية او تلك الناجمة عن الأحداث الخارجية وفي مضمون التوجيه الأوروبي حول محددهم الخاصة للبنك يشمل تعريف المخاطر التشغيلية أيضا المخاطر القانونية مع استثناء مخاطر الإستراتيجية والسمعة، اما لجنة بازل فتستبعد في تعريفها لهذا الصنف المخاطر الاستراتيجية فقط[2].

وبناءا على هذا التعريف فان المخاطر التشغيلية تقسم على العناصر الآتية: [3]

-**الاحتيال الداخلي**: هو تلك الأفعال من النوع الذي يهدف الى الغش أو اساءة استعمال ممتلكات او التحايل على القانون واللوائح التنظيمية.

-**الاحتيال الخارجي**: وهي اي أفعال يقوم بها طرف ثالث من النوع الذي يهدف الى الغش او اساءة استعمال الممتلكات او التحايل على القانون.

-ممارسات العمل وامان موقع العمل وهي الأعمال التي لا تنسق مع طبيعة الوظيفة واشتراطات قوانين الصحة والسلامة او اية اتفاقيات او اعمال ينتج عنها تعويضات عن إصابات شخصية.

---

[1] نفس المرجع، ص ص 9-10.

[1] طهير اميرة، مرجع سبق ذكره، ص ص: 10- 11.

[2] نفس المرجع، ص ص11-12.

-الممارسات المتعلقة بالزبائن والمنتجات والأعمال والإخفاق غير المعتمد أو الناتج عن الإهمال في الوفاء بالالتزامات المهنية تجاه زبائن محددين أو الإخفاق الناتج عن طبيعة تصميم المنتج.

-الاضرار واندثار الموجودات المادية وهي الخسائر او الاضرار التي تلحق بالموجودات المادية جراء الحوادث الطبيعية أو أية حوادث أخرى.

-توقف العمل والخلل في الانظمة بما في ذلك أنظمة الكمبيوتر.

-التنفيذ وإدارة المعلومات وهي الإخفاق في تنفيذ المعاملات أو إدارة لعمليات مع الأطراف التجارية والبائعين.

*** المخاطر القانونية**

هي المخاطر التي قد يتعرض لها المصرف من جراء نقص او القصور في مستنداته مما يجعلها غير مقبولة قانونيا، وقد يحدث هذا القصور سهوا عند قبول مستندات ضمانات من العملاء والتي يتضح لاحقا انها ليست مقبولة لدى المحاكم[1].

*** المخاطر الاستراتيجية**

الخطر الاستراتيجي هو التأثير الحالي والمحتمل على الارباح او رأس المال الناجم عن القرارات التجارية الضارة او تنفيذ قرارات غير سليمة او عدم استجابة للمتغيرات الصناعية وتعد هذه المخاطر من اهم المخاطر التي تصاحب عمليات الصيرفة الالكترونية، وترتبط أساسا بالقرارات والسياسات التي تتخذها الادارة العليا بالبنك اذ تختلف عن المخاطر الاخرى في كونها أكثر عمومية واتساعا كما انها ذات تأثير على كافة انواع المخاطر الاخرى[2] .

*** المخاطر النظامية**

هي المخاطر الناتجة عن عدم انسجام بين تصرفات المتدخلين في مختلف الأنظمة (أسواق المال، القطاع البنكي، آليات الدفع) المكونة للنظام المالي وآليات التنظيم التي تشير إلى عدم توازن اقتصادي عام، أو هي الخطر الذي يظهر في شكل افلاس سلسلة من المؤسسات البنكية او سقوط السوق المالي. [3]

---

[1] طهير اميرة، مرجع سبق ذكره، ص 12.

[2] فس المرجع، ص 12.

[3] فس المرجع، ص13.

5- الأساليب الوقائية لتجنب المخاطر البنكية

لعل من مهام الصيرفي أساسا العمل على إيجاد الوسائل التي من شأنها أن تحد من الأخطار المرتبطة بنشاطه خاصة ما تعلق منها بعمليات الإقراض، فحذر الصيرفي وحرصه الدائم على الحفاظ على الرشادة المالية للمؤسسة المصرفية تلزمه على مواجهة الأخطار التي يقدر أنها يمكن أن تقع له.

بعض الأساليب والوسائل لمواجهة المخاطر بهدف التغلب عليها وتقليل أثارها السلبية المتوقعة على نتائج القرار الائتماني بشأن منح تسهيلات ائتمانية معينة ويمكن تناول ذلك كما يلي: [1]

-توزيع الخطر أو نقله إلى أطراف أخرى وذلك باقتسام المخاطر مع الغير، خاصة في التسهيلات كبيرة الحجم أو ذات المخاطر المرتفعة، حيث يتم دعوة أكثر من بنك للاشتراك في منح هذه التسهيلات.

-سلامة التطبيق للضوابط الخاصة بمنح كل نوع من أنواع التسهيلات الائتمانية ومتابعة الائتمان الممنوح لتجنب المخاطر الناجمة عنه.

-التعامل مع عدة متعاملين وتمويل أنشطة وقطاعات مختلفة وهذا لتجنب ما قد يحصل إذا ما تم التركيز على تمويل متعاملين محدودين وعلي توزيع القروض على أنشطة دون أخرى.

-الاستفادة من خدمات الهيئات المتخصصة في تأمين وضمان عمليات الائتمان المصرفي.

-تعزيز نظم الرقابة والمتابعة داخل البنك بهدف منع وقوع الأخطاء واكتشافها في وقت مناسب ووضع الإجراءات الرقابية والعلاجية الملائمة.

-تكوين العنصر البشري المتخصص في النشاط المصرفي والقادر على التنبؤ بمستقبل الأحوال الاقتصادية والنقدية المحلية والدولية.

-استخدام أساليب القياس المناسبة بهدف قياس المخاطر الائتمانية التي تصاحب القرارات الائتمانية بأنواعها المختلفة.

---

[1] خضراوي نعيمة،2009/2008، **إدارة المخاطر البنكية**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص 22.

– العمل على تحديد قدرات البنك التمويلية ومنحة القروض في حدود إمكانيات المالية، بالإضافة إلى ما سبق فالبنك يأخذ الضمانات التي تلائم كل حالة ائتمانية وبالنسبة للمخاطر الأخرى فالبنك يلجأ إلى أساليب التغطية والتوريق للحد من المخاطر.

المطلب الثالث: الضمانات البنكية:

تعتبر الضمانات البنكية وسيلة من خلالها يمكن للمتعاملين تقديمها للحصول على قروض من البنك، هذا من جهة، ومن جهة أخرى هي أداة إثبات حق البنك إلى الحصول على أمواله التي أقرضها بالطريقة القانونية، وذلك في حالة عدم تسديد العملاء أو الزبائن لديونهم. كما تعتبر أيضا أنها عبارة عن وسائل و أدوات لمواجهة مختلف الأخطار المرتبطة بالقرض، كإعسار المقترض أو إفلاسه، كما يمكن تعريفه على أنه عبارة عن تأمين ضد الأخطار المحتملة فيما يتعلق بعملية الإقراض للبنك وتمكينه من استرجاع كل أو جزء من أصل قرضه يقصد بالضمان مقدار ما يمتلكه المقترض من موجودات منقولة أو غير منقولة، و التي يرهنها بتوثيق القرض البنكي، أو شخص ضامن ذو كفاءة مالية و سمعة أدبية مؤهلة، لكي يعتمد عليه البنك في تسديد القرض الممنوح للمقترض، و بل يمكن أن يكون الضمان مملوكا لشخص آخر وافق على أن يكون ضامنا للقرض.[1]

وعموما فالضمانات البنكية تعتبر أداة مستعملة لمواجهة مخاطر القروض الممنوحة من طرف البنوك، وتلعب دورا أساسيا في إدارة القروض.

الفرع الأول: أهمية الضمانات:

تتمثل أهمية الضمانات في عدة نقاط أبرزها:[2]

* الحفاظ على المركز المالي للبنك وذلك بالتقليل من الفروض الصعبة الإرجاع ضمان استرجاع قيمة الدين أو ما يقابله من المدين.

* الحفاظ على سمعة البنك لدى مودعيه وعدم الشك في قدرة البنك على تسديد حقوقهم والوفاء بما في حالة الوصول أجل تسديدها.

[1] عبد الغفار حنفي، عبد السبلم أبو قحف، 2004، **تقنيات الحديثة في البنوك التجارية** ، الدار الجامعية ، الإسكندارية، ص165.

[2] أبو عتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكرة، ص: 157

* التأكد من الوضع المالي والقانوني لزبائنه وتقوية علاقته مع الزبائن الذين يتمتعون بوضع مالي جيد والتخلص من الزبائن ذات الوضعية المالية الرديئة والمعاملات السوقية السيئة.

* الأخذ بعين الاعتبار كل التقلبات التجارية والاقتصادية والسياسية الممكن حدوثها في أي لحظة والتي يمكن أن تؤثر على الوضع المالي للعميل وبالتالي عدم قدرته على تسديد دينه.

الفرع الثاني: أنواع الضمانات:

تختلف طبيعة الضمانات التي يطلبها البنك والأشكال التي يمكن أن تأخذها، وتتحد طبيعة هذه الأشياء بما يمكن أن تقدمه المؤسسة، ويمكن على العموم تصنيف هذه الضمانات إلى صنفين رئيسيين الضمانات الشخصية وللضمانات الحقيقية.[1]

1- الضمانات الشخصية:

يتم الضمان الشخصي يتدخل شخص آخر خلاف المفترض وتعهد بسداد القرض (رأس مال المقترض والفوائد المترتبة وكذا تكلفة القرض)، وفي حالة توقف المدين عن الدفع لبنك يمكن الرجوع على الفرد الضامن، هذا الأخير بعد البنك بتسديد المدين في حالة عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته في تاريخ الاستحقاق، وعلى هذا الأساس الضمان الشخصي لا يمكن أن يقوم به المدين شخصيا، ولكن يتطلب ذلك تدخل شخص ثالث للقيام بدور الضامن وفي إطار الممارسة يمكن أن نميز نوعين من الصفات الشخصية، الكفالة والضمان الاجتماعي.

أ- الكفالة:

هي نوع من الضمانات الشخصية التي يلتزم بموجبها شخص معين بتنفيذ التزامات المدين اتجاه البنك، إذا لم يستطع الوفاء بهذه الالتزامات من حلول أجال الاستحقاق. ومن الواضح أن الكفالة هي فعل حالي هدفه هو الاحتياط ضد الاحتمالات السيئة في المستقبل، ولا يمكن أن يتدخل الكافل بشكل فعلي إلا إذا تحققت هذه الاحتمالات السيئة والمتمثلة في عدم تمكن المدين على الوفاء بالتزامات اتجاه البنك، ونظرا لأهمية الكفالة كضمان

[1] قروض زهرة، 2015، **تقييم اليات منح القروض في البنوك التجارية**، مذكرة مقدة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير و التجارية، جامعة احمد دراية، ادرار، ص ص: 42-45

شخصي ينبغي أن يعطي له اهتمام كبير، ويتطلب أن يكون ذلك مكتوبا ومتضمنا طبيعة الالتزام بدقة ووضوح، وينبغي أن يمس هذا الموضوع كل الجوانب الأساسية للالتزام والمتمثلة على وجه الخصوص في العناصر التالية:

- موضوع الضمان.
- مدة الضمان.
- الشخص المدين (الشخص المكفول)
- الشخص الكافل
- أهمية وحدود الالتزام.
- وعليه تبقى الكفالة عبارة عن فعل رضائي ووحيد الجانب ويتمثل وجه الرضاء في أن قبول دور الكافل لا يخضع إلى أي شكل من الأشكال القانونية والمألوفة، كما أن عنصر أحادية الجانب ينعكس في إن اتفاق الكفالة لا يحدد إلا في نسخة واحدة.
- ومن جهة أخرى ونظرا لأهمية موضوع الكفالة تجبر الأنظمة المختلفة البنوك على ضرورة إعلام المدين مبلغ الدين محل الالتزام وأجله، وذلك خلال كل فترة معينة، ويمكن أن تسلط بعض العقوبات على البنوك التي لا تلتزم بهذا الأمر، ومن الواضح أن مثل هذا الإجراء يهدف إلى تفادي الكثير من المنازعات الناجمة عن سوء التفاهم بين البنوك والكفلاء.

ب) الضمان الاجتماعي:

- تعتبر الضمان الاجتماعي من بين الضمانات الشخصية على القروض ويمكن تعريفه على أنه التزام مكتوب من طرف شخص معين يتعهد بموجبه على التسديد" . وبناءا على هذا التعريف يمكن الاستنتاج أن الضمان الاحتياطي هو شكل من أشكال الكفالة ، ويختلف عنها في كونه يطبق فقط في حالة الديون المرتبطة بالأوراق التجارية التي يمكن أن تسري عليها هذا النوع من الضمان تتمثل في ثلاثة أوراق هي السند الأمر، السفتجة ، الشيكات ، والهدف من هذه العملية هو ضمان تحصيل الورقة في تاريخ الاستحقاق وعليه فإن هذا الضمان يمكن أن يقدم من طرف الغير أو حتى من الموقعين على الورقة ويسمى هذا الشخص ضامن الوفاء. كما يختلف الضمان الاحتياطي عن الكفالة في وجهين آخرين، فالضمان الاحتياطي هو التزام تجاري بالدرجة الأولى حتى ولو كان مانح الضمان غير تاجر، والسبب في ذلك هو أن العمليات التي تهدف الأوراق محل الضمان إلى إثباتها هي عمليات تجارية، ويتمثل وجه الاختلاف الثاني في أن الضمان الاحتياطي يكون صحيحا ولو كان الالتزام الذي ضمنه باطلا ما لم يعتريه عيب في الشكل.

2- الضمانات الحقيقية

إن هذه الضمانات تتمثل فيما يقدمه المفترض من أصول مادية أو مالية للحصول على قرض كالعقارات والمنقولات وغيرها من السلع والمنتجات المادية كما ويمكن أن يكون موضوع الضمان أوراق مالية، وغالبا

- ما توضع هذه الأموال أو الأصول تحت تصرف البنك حتى يمكنه أن يسترجع دينه في ميعاده المحدد وفي الغالب تتخذ الضمانات شكل الرهن العيني، ومن ثم قد يكون الرهن.

أ) الرهن العقاري:

الرهن العقاري هو عبارة عن عقد يكتسب بموجبه الدائن حقا عينيا على عقار لوفاه دينه، ويمكن له بمقتضاه أن يستوفي دينه من ثمن ذلك العقار في أي بلد كان، متقدما في ذلك على الدائنين التاليين له في المرتبة. وفي الحقيقة لا يتم الرهن إلا على العقار الذي يستوفي بعض الشروط التي تعطي للرهن مضمونه الحقيقي، فالعقار ينبغي أن يكون صالحا للتعامل فيه وقابلا للبيع في المزاد العلني، كما يجب أن يكون معينا بدقة من حيث طبيعته وموقعه وذلك في عقد الرهن أو في عقد رسمي لا حق. وما لم تتوفر هذه الشروط فان الرهن يكون باطلا، وتشير المادة 179 من قانون النقد والقرض في نفس الاتجاه حيث ينشأ رهن قانوني على الأموال غير المنقولة العائدة للمدين ويجري لصلح البنوك والمؤسسات المالية ضمانا لتحصي الديون المترتبة لها والالتزامات المتخذة اتجاهها. ومن هنا نلاحظ أن الرهن العقاري يمثل واحدة من أفضل الصيغ التي تضمن القروض البنكية، نظرا لما يقدمه من ضمانات فعلية، وما يمثله من قيمة في ذاته.

وحتى يكون الرهن نافذا، يجب أن يقيد عقد الرهن أو الحكم المثبت له وفقا للأحكام القانونية التي تطبق على السجل العقاري، ويعفي هذا التسجيل من وجوب التجديد خلال 30 عاما، كما يشترط أيضا من أجل نفاذ الرهن أن يسلم العقار المرهون إلى الدائن أو إلى طرف ثالث يمكن الاتفاق بشأنه، ولا يمكن في الواقع أن ينشأ الرهن العقاري إلا بثلاثة طرق:

- الرهن الناشئ بعقد رسمي أو الرهن الاتفاق، ويأتي هذا الرهن تبعا لإرادة التعاقد ما بين الأطراف المعنية والتي تملك القدرة والحق في التصرف في هذه العقارات.
- الرهن الناشئ بمقتضى القانون، وهو ينشأ تبعا لأحكام قانونية موجودة.
- الرهن الناشئ بحكم قضائي، وهو الرهن الذي ينشأ تبعا لأمر من القاضي.

ويمكن إنشاء الرهن العقاري لضمان عدة أنواع من القروض، وهذه الأنواع تم ذكرها بنص المادة 891 من القانون المدني الجزائري وهي:

- ديون معلقة أو شرطية.
- ديون مستقبلية
- ديون احتمالية الوقوع.
- قروض مفتوحة.

الحساب الجاري.

وإذا حل أجل استحقاق الدين ولم يقم المدين بالتسديد، فإنه يمكن للدائن وبعد تنبيه المدين بضرورة الوفاء بالديون المستحقة عليه، أن يقوم بنزع ملكية العقار منه، ويطلب بيعه في الأجل وفقا للأشكال والإجراءات القانونية، ويتمثل هذا الأمر دائما في حالة ما إذا كان العقد ملكا للمدين.

ب) رهن المنقولات:

في هذه الحالة توضع المنقولات محل الرهن تحت تصرف البنك و التي يمكن أن يتصرف فيها بالبيع متى أخل المدين بالتزامه عن الوفاء بمستحقاته في ميعاده ، و أن هذه المنقولات تشمل جميع وسائل الإنتاج من آلات معدات أثاث و سيارات أما في حالة كون المال المنقول عبارة عن بضاعة فإن الشخص واضع اليد يكون في الغالب مخزن عام وتقدم وثائق التخزين للبنك ، و في حالة ما إذا كان الأصل محل الرهن ضروري لمزاولة نشاط المدين و يتأثر مردوده إذا كان رهنا حيازيا، فإن البنك يؤشر على الأصل بعلامة مميزة تكل على أنه في حالة رهن و غير قابل للتصرف فيه من قبل حائزة المدين.

ونظرا لأهمية الضمانات فيما يتعلق باسترجاع القروض فإن البنك يكون حذرا جدا في قبول أنواع الضمانات، ويتحرى الدقة عند مراجعته وتفحصه لوثائق إثبات الحيازة، أو الملكية للأشياء محل الرهن منقلب عميله

الشكل رقم (04): يمثل أنواع الضمانات

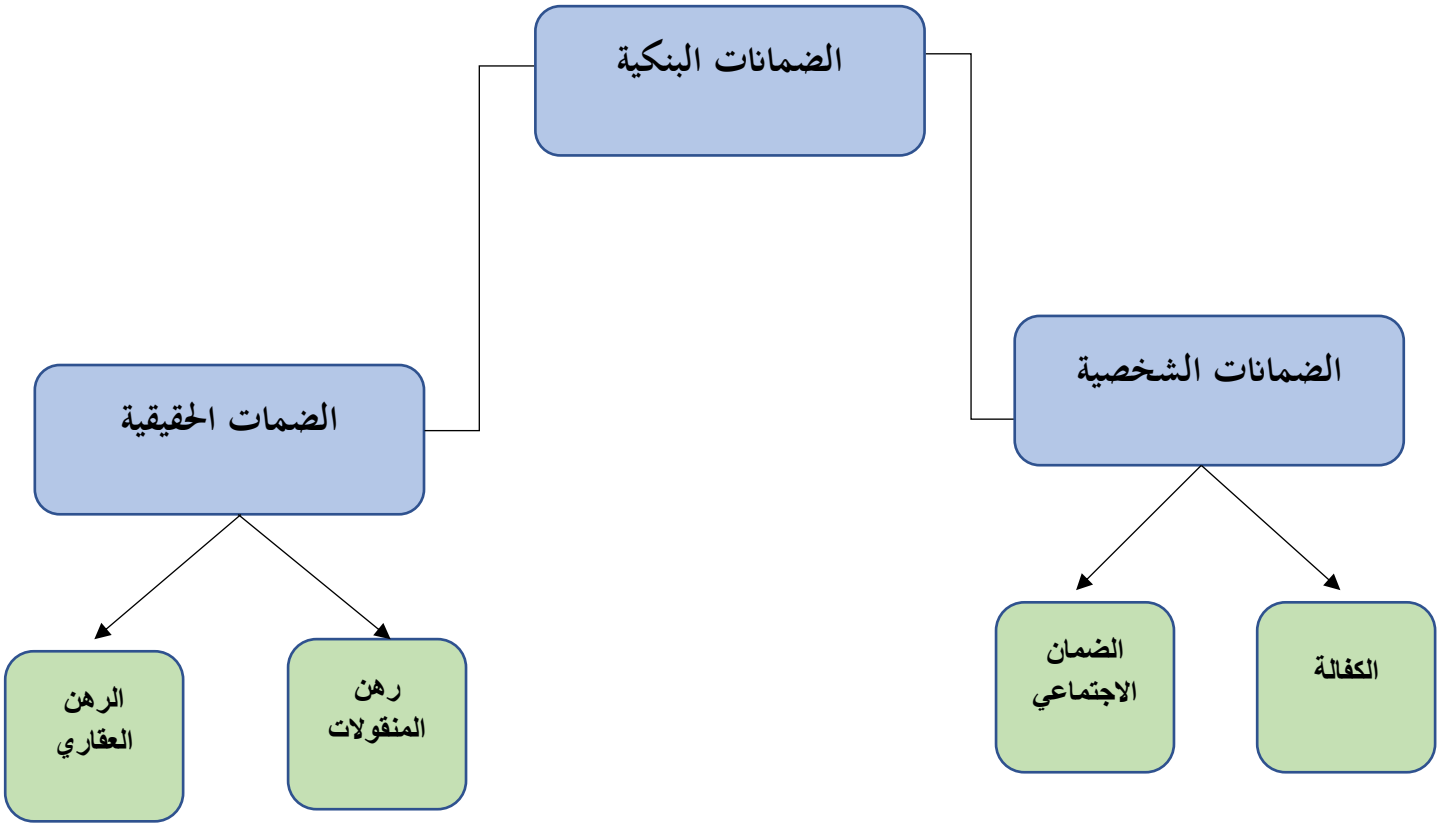

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على: طرفاية وفاء، بوغابة احلام، **دور البنوك في تمويل وترقية المشاريع الاستثمارية "دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة بن مهيدي–"**، مذكرة مقدمة في إطار متطلبات نيل شهادة الماستر، جامعة الشاذلي بن جديد، ولاية الطارف، 2018/2017،

خلاصة الفصل:

تمويل القروض هو عملية توفير الأموال للأفراد أو الشركات لتمكينهم من تلبية احتياجاتهم المالية. وتتضمن تقنيات وإجراءات تمويل القروض عددًا من الخطوات التي يجب على المقرضين اتباعها لتحقيق هذا الهدف، يتعين على المقرضين تحديد أنواع القروض التي يقدمونها، بما في ذلك قروض السيارات وقروض الرهن العقاري وقروض الأعمال وغيرها. كما يجب عليهم تحديد شروط القرض، مثل معدل الفائدة ومدة القرض والتكاليف الإضافية المحتملة، بعد تحديد أنواع القروض وشروطها، يقوم المقرضون بتقييم المتقدمين للحصول على القروض. وتتضمن هذه العملية تقييم ملفات الائتمان للمتقدمين وتحليل قدرتهم على سداد القرض وتحديد مستوى المخاطر المحتملة، بعد التقييم يتم تقديم عروض القروض للمتقدمين الذين تمت الموافقة عليهم. ويتم توضيح شروط القرض والتكاليف المحتملة ومواعيد السداد المتوقعة، وعندما يتم الاتفاق على شروط القرض، يتم صرف الأموال للمتقدمين. وبعد ذلك، يتم تسجيل القرض والبدء في عملية السداد، والتي يجب أن تكون وفقًا للشروط المتفق عليها.

عادة ما تضع البنوك سياسة مكتوبة لمنح القروض توضع فيها ما ينبغي إتباعه عندما يتقدم العملاء بطلبات اقتراض، ومن المتوقع أن تتصف تلك السياسة بالمرونة خاصة إذا ما كان مقدم الطلب من العملاء الرئيسيين، وبما أن القروض التي تطلبها المؤسسات تكون في أغلب الأحيان موجهة نحو تمويل المشاريع الاستثمارية، فإن ذلك يحتم عليها متابعة ومراقبة مدى سير تلك المشاريع لبلوغ الأهداف المرجوة منها، ولا يتم ذلك إلا باستخدام تقنيات وأساليب مختلفة.

الفصل الثالث: دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR.

مقدمة الفصل:

يعد الجهاز المصرفي الدعامة الأساسية للنشاط الإقتصادي ودفع عجلة النمو الشامل نحو التقدم.

وفي ظل اقتصاد السوق والتحولات الاقتصادية التي يشهدها العالم، عمدت الجزائر إلى إعادة النظر في منظومتها المصرفية التي عرفت إصلاحات من بعد الاستقلال أهمها قانون النقد والقرض 90-10، وهذا جعلها تتكيف مع المحيط المصرفي والإقتصادي الدوليين، ومن جهة أخرى إعطاء البنوك دورا في تعبئة الموارد المالية.

إن بنك الفلاحة والتنمية الريفية هو أحد البنوك الجزائرية البارزة على المستوى الداخلي والخارجي، متخصص في تمويل القطاع الفلاحي له هيكل تنظيمي متكامل من إطارات وموظفين، بالإضافة إلى السياسة المتبعة من قبل مسيريه في إدارة وتقديم الخدمات المصرفية.

حيث بعد الدراسة النظرية للتقنيات البنكية في مجال تمويل القروض سننتقل إلى الجزء التطبيقي الذي نحاول فيه دعم الجزء النظري، ولقد اخترنا أن تكون دراستنا الميدانية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة الطارف– لمعرفة مختلف الإجراءات التي تمر بها عملية منح قرض استثماري بالنسبة لهذا البنك محل الدراسة.

من خلال ما ذكر سابقا تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

المحبث الثاني: القروض الممولة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية أكبر بنك تجاري في الجزائر، كونه يحتل المرتبة الأولى على المستوى الوطني في البنوك التجارية، فقد شهد تحولات كبيرة منذ بداية نشاطه إلى يومنا هذا مما جعله يتماشى مع التطورات الحاصلة في البنوك الأجنبية.

حيث أصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية كما يدل عليه اسمه يلعب دورا هاما في هذا الميدان (قطاع الفلاحة)، وهذا راجع لكثرة الخدمات التي يقدمها من عمليات التمويل والتنشيط، بالإضافة إلى الخدمات البنكية المعتادة.

المطلب الأول: نشأة وتطور وتعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

منذ الإستقلال إزدادت الحاجات الزراعية والفلاحية في الوطن مما أدى ذلك إلى ضرورة إنشاء بنوك متخصصة تعمل في هذا المجال خاصة بالتمويل الزراعي وهذا لتطور المنتجات الزراعية كونها مورد مهم للإرادات الإقتصادية.

الفرع الأول: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

ينتمي بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) إلى القطاع العمومي، إذ يعتبر وسيلة من وسائل سياسة الحكومة الرامية إلى المشاركة في تنمية القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي، تم إنشاءه بموجب مرسوم رقم 82-106 المؤرخ في 13 مارس 1982 تبعا لإعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري (BNA)، وذلك بهدف المساهمة في تنمية القطاع الفلاحي وترقيته، ودعم نشاطات الصناعات التقليدية والحرفية.

وفي هذا الإطار قام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بتمويل المؤسسات الفلاحية التابعة للقطاع الإشتراكي، مزارع الدولة والمجموعات التعاونية، وكذلك المستفيدين الفرديين للثورة الزراعية، مزارع القطاع الخاص، تعاونيات الخدمات، والدواوين الفلاحية والمؤسسات الفلاحية الصناعية إلى جانب قطاع الصيد البحري.

وفي إطار الإصلاحات الاقتصادية تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية بعد عام 1988 إلى شركة مساهمة ذات رأس مال قدره 22 مليار دينار جزائري، مقسم إلى 2200 سهم بقيمة 1.000.000 دج للسهم الواحد، لكن بعد صدور قانون النقد والقرض في 1990/04/14 الذي منح إستقلالية أكبر للبنوك وألغي من خلاله نظام التخصص، أصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك يباشر جميع الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية

والمتمثلة في منح التسهيلات الائتمانية وتشجيع عملية الإدخار بنوعيها بالفائدة وبدون فائدة، والمساهمة في التنمية، مع وضع قواعد تحمي البنك وتجعل معاملاته مع زبائنه أقل مخاطرة، ولتحقيق أهدافه وضع البنك استراتيجية شاملة من خلال التغطية الجغرافية لكامل التراب الوطني بأكثر من 300 وكالة.[1]

الفرع الثاني: تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

مر بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تطوره بثلاث مراحل رئيسية وهي:

1- مرحلة 1982- 1990: خلال هذه المرحلة انصب اهتمام البنك على تحسين موقعه في السوق المصرفي، والعمل على ترقية العالم الريفي عن طريق تكثيف فتح الوكالات المصرفية في المناطق ذات النشاط الفلاحي.

2- مرحلة 1991- 1999: بموجب قانون النقد والقرض الذي ألغي من خلاله التخصص القطاعي للبنوك، توسع نشاط بنك الفلاحة والتنمية الريفية ليشمل مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني خاصة قطاع الصناعات الصغيرة والمتوسطة بدون الاستغناء عن القطاع الفلاحي الذي تربطه معه علاقات مميزة، أما في المجال التقني فقد شهدت هذه المرحلة إدخال وتعميم استخدام الإعلام الآلي عبر مختلف وكالات البنك، لقد تميزت هذه المرحلة بما يلي:

1991: تم الإنخراط في نظام سويفت "SWIFT" لتسهيل معالجة وتنفيذ عمليات التجارة الخارجية.

1992: تم وضع نظام "Sybu" يساعد على سرعة أداء العمليات المصرفية من خلال ما يسمى Télétraitement، إلى جانب تعميم استخدام الإعلام الآلي في كل عمليات التجارة الخارجية.

1993: الانتهاء من إدخال الإعلام الآلي على جميع العمليات المصرفية.

1994: بدء العمل بمنتج جديد يتمثل في بطاقة السحب بدر.

1996: إدخال نظام المعالجة عن بعد لجميع العمليات المصرفية في وقت حقيقي.

1998: بدء العمل ببطاقة السحب ما بين البنوك (CIB).

[1] معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة –الطارف–

3- مرحلة 2000-2004: تميزت هذه المرحلة بمساهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك العمومية في تدعيم وتمويل الاستثمارات المنتجة، ودعم برنامج الإنعاش الإقتصادي والتوجه نحو تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والمساهمة في تمويل قطاع التجارة الخارجية وفقا لتوجهات اقتصاد السوق، إلى جانب توسيع تغطيته لمختلف مناطق الوطن وذلك عن طريق فتح المزيد من الوكالات.[1]

وللتكيف مع التحولات الاقتصادية والاجتماعية التي تعرفها البلاد، واستجابة لاحتياجات ورغبات الزبائن، قام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بوضع برنامج على مدى خمس سنوات يتمحور أساسا حول عصرنة البنك وتحسين أداءه، والعمل على تطوير منتجاته وخدماته، بالإضافة إلى تبنيه استخدام التكنولوجيا الحديثة في مجال العمل المصرفي، هذا البرنامج الطموح حقق نتائج هامة نوردها فيما يلي:

- عام 2000: القيام بفحص دقيق لنقاط القوة ونقاط الضعف في سياسته، مع وضع استراتيجية تسمح للبنك باعتماد المعايير العالمية في مجال العمل المصرفي.

- عام 2001: سعيا منه لإعادة تقييم موارده قام البنك بإجراء عملية تطهير محاسبية ومالية لجميع حقوقه المشكوك في تحصيلها بغية تحديد مركزه المالي ومواجهة المشاكل المتعلقة بالسيولة وغيرها، والعمل على زيادة تقليص مدة مختلف العمليات المصرفية تجاه الزبائن، إلى جانب ذلك قام البنك بتحقيق مفهوم البنك الجالس La Banque Assise مع خدمات مشخصة.

- عام 2002: تعميم تطبيق مفهوم البنك الجالس مع خدمات مشخصة على مستوى جميع وكالات البنك.

- عام 2004: لقد كانت سنة 2004 مميزة بالنسبة للبنك الذي عرف إدخال تقنية جديدة تعمل على سرعة تنفيذ العمليات المصرفية تتمثل في عملية نقل الشيك عبر الصورة، فبعد أن كان يستغرق وقت تحصيل شيكات البنك مدة قد تصل إلى 15 يوما، أصبح بإمكان الزبائن تحصيل شيكات بنك بدر في وقت وجيز، هذا يعتبر إنجاز غير مسبوق في مجال العمل المصرفي في الجزائر، كما عمل مسؤولو بنك بدر خلال عام 2004 على تعميم استخدام الشبابيك الآلية للأوراق النقدية Les Guichets Automatiques des Billets المرتبطة ببطاقات الدفع.

[1] معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الطارف

الفرع الثالث: تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

بين الفلاحة والتنمية الريفية هو عملية عمومية اقتصادية تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي والتسييري، فالبنك يقوم بتقديم خدمات مختلفة، حيث يقوم بجمع الأموال المودعة من طرف الزبائن لإقراضها إلى أشخاص طبيعيين أو معنويين (شركات) بفائدة محددة من طرف البنك كما أنه يقدم خدمات جديدة تماشيا مع التغيرات الحالية.

حيث أن تسمية بنك الفلاحة والتنمية الريفية ليس لها علاقة فقط بالفلاحة والتنمية الريفية، وإنما هي تسمية عادية، وبما أن البنك أصبح بنكا تجاريا مثله مثل البنوك التجارية الأخرى فإنه يمول مختلف القطاعات الاقتصادية وفق شروط معينة، وما يميزه أنه أصبح بنك ودائع حيث يمكنه جمع الودائع سواء كانت جارية أو لأجل من أي شخص مادي أو معنوي ويقرض الأموال بأجال مختلفة ويعتبر أيضا بنكا للتنمية باعتباره يستطيع أن يقوم بمنح قروض متوسطة وطويلة الأجل.

كما أن لبنك الفلاحة والتنمية الريفية 326 وكالة و7000 موظف و39 مجمع استغلال جهوي موزعة عبر التراب الوطني بالإضافة إلى نظام معلومات جديد لمزيد من الأمان، السهولة، الفعالية والسرعة.

فقد بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالمشاركة مع الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (cnas) 391 مؤسسة صغيرة ومتوسطة.

402 مؤسسة صغيرة ومتوسطة ممولة بدعم من الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب (ANSEJ) و91 مؤسسة صغيرة ومتوسطة بدعم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)

1- لمحة عن الوكالة بالطارف " المفهوم والنشأة"

في إطار توسيع نشاطات بنك الفلاحة والتنمية الريفية ونظرا لحجم الحاجات والطلبات ذات الطابع الفلاحي والإستثماري خاصة فيما يخص ولاية الطارف، جاء قرار إنشاء وتأسيس الوكالة 811 في سنة 1982، تعتبر هذه الأخيرة خلية من الخلايا القاعدية البنكية للمؤسسة النقدية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية عامة وتدخل ضمن الهيكلة القاعدية لهذه الأخيرة تحت ما يسمى الوكالات المحلية للإستغلال" والتي تعتبر الوصلة المباشرة مع الزبائن،

وتقع الوكالة 811 بولاية الطارف حيث تضم 14 موظفا يمارسون مختلف النشاطات البنكية، من عمليات الصندوق المحفظة البنكية، كذلك مصلحة القرض وكذا فتح الحسابات البنكية.

المطلب الثاني: أهداف ومهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

تتعدد أهداف ومهام بنك الفلاحة والتمية الريفية والتي سوف نتطرق لها في الفرعين:

الفرع الأول: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR:

يحتم المناخ الإقتصادي الجديد الذي تشهده الساحة المصرفية المحلية والعالمية على بنك الفلاحة والتنمية الريفية أن يلعب دورا أكثر ديناميكية وأكثر فعالية في تمويل الاقتصاد الوطني من جهة، وتدعيم مركزه التنافسي في ظل المتغيرات الراهنة من جهة أخرى، وبذلك أصبح لزاما على القائمين على البنك وضع استراتيجية أكثر فعالية لمواجهة التحديات التي تفرضها البيئة المصرفية.

وأمام كل هذه الأوضاع وجب على المسؤولين إعادة النظر في أساليب التنظيم وتقنيات التسيير التي يتبعها البنك، والعمل على ترقية منتجاته وخدماته المصرفية من أجل إرضاء الزبائن والاستجابة لانشغالاتهم.

وفي هذا الصدد لجأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية مثله مثل البنوك العمومية الأخرى إلى قيام بأعمال ونشاطات متنوعة وعلى مستوى عال من الجودة للوصول إلى استراتيجية تتمثل في جعله مؤسسة مصرفية كبيرة وشاملة يتدخل في تمويل كل العمليات الاقتصادية، حيث بلغت ميزانيته حوالي 5.8 مليار دولار، وينشط بواقع 30% من التجارة الخارجية بالجزائر، وبهذا أصبح يحظى بثقة المتعاملين الاقتصاديين والأفراد على حد سواء، وهذا قصد تدعيم مكانته ضمن الوسط المصرفي.

و من أهم الأهداف المسطرة من طرف إدارة البنك ما يلي:

- توسيع وتنويع مجالات تدخل البنك كمؤسسة مصرفية شاملة.
- تحسين نوعية وجودة الخدمات.
- تحسين العلاقات مع الزبائن.
- الحصول على أكبر حصة من السوق.

- تطوير العمل المصرفي قصد تحقيق أقصى قدر من الربحية.

وبغية تحقيق تلك الأهداف قام البنك بتهيئة الشروط للانطلاق في المرحلة الجديدة التي تتميز بتحولات هامة نتيجة انفتاح السوق المصرفية أمام البنوك خاصة المحلية والأجنبية، حيث قام البنك بتوفير شبكات جديدة ووضع وسائل تقنية حديثة وأجهزة وأنظمة معلوماتية، كما بذل القائمون على البنك مجهودات كبيرة لتأهيل موارده البشرية، وترقية الاتصال داخل وخارج البنك، مع ادخال تعديلات على التنظيمات والهياكل الداخلية للبنك تتوافق مع المحيط المصرفي الوطني واحتياجات السوق.

كما سعى البنك إلى التقرب أكثر من الزبائن وهذا بتوفير مصالح تتكفل بمطالبهم وانشغالاتهم والحصول على أكبر قدر من المعلومات الخاصة باحتياجاتهم، وكان البنك يسعى لتحقيق هذه الأهداف بفضل قيامه ب:

- رفع حجم الموارد بأقل تكاليف.
- توسيع نشاطات البنك فيما يخص التعاملات.
- تسيير صارم لخزينة البنك بالدينار والعملة الصعبة.[1]

الفرع الثاني: مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

وفقا للقوانين والقواعد المعمول بها في المجال المصرفي، فإن بنك الفلاحة والتنمية الريفية مكلف بالقيام بالمهام التالية:

- معالجة جميع العمليات بالقروض، الصرف والصندوق.
- فتح حسابات لكل شخص طالب لها واستقبال الودائع.
- المشاركة في تجميع الادخارات.
- المساهمة في تطوير القطاع الفلاحي والقطاعات الأخرى.
- تأمين الترقيات الخاصة بالنشاطات الفلاحية وما يتعلق بها.
- تطوير الموارد والتعاملات المصرفية وكذا العمل على خلق خدمات مصرفية جديدة مع تطوير المنتجات والخدمات المقدمة.
- تنمية موارد واستخدمات البنك عن طريق ترقية عمليتي الادخار والاستثمار.

[1] معلومات مقدمة من طرف BADR

- تطوير شبكته ومعاملاته النقدية.
- تقسيم السوق المصرفية والتقرب أكثر من ذوي المهن الحرة، التجار والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- الاستفادة من التطورات العالمية في مجال العمل المصرفي.

وفي إطار سياسة القروض ذات المردودية يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية ب:

- تطوير قدرات تحليل المخاطر.

- إعادة تنظيم إدارة القروض.

- تحديد ضمانات متصلة بحجم القورض وتطبيق معدلات فائدة تتماشى مع تكلفة الموارد.

لقد عمل بنك الفلاحة والتنمية الريفية لأجل تعزيز مكانته التنافسية والتوجه الاقتصادي الجديد للدولة وسياستها بصفة عامة، بوضع مخطط استراتيجي شرع في تطبيقه مع بداية العقد الأول من القرن الحادي والعشرين، تلخصت أهم محاوره في:

- إعادة تنظيم وتسيير الهيئات والهيكل التنظيمي للبنك.
- عصرنة البنك (تقوية تنافسيته).
- احترافية العاملين.
- تحسين العلاقات مع الأطراف الأخرى.
- تطهير وتحسين الوضعية المالية.

المطلب الثالث: التنظيم على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

إن تحقيق البنك لأهدافه مرتبط بمدى قدرته على إتاحة وتجنيد الوسائل المادية والبشرية لأجل تحقيق أهداف وإستراتيجية البنك، بتنظيمها والتنسيق بينها ضمن هيكل تنظيمي ملائم يخدم المصالح العامة للبنك ويحدد العلاقات الرسمية من أطراف التنظيم. فشكل تنظيم بنك الفلاحة والتنمية الريفية يعتمد على شكلين هما: التنظيم المركزي والتنظيم اللامركزي.

يضم التنظيم المركزي:

أ- مجلس إداري برئاسة الرئيس المدير العام (P.D.G).

ب- مديريات عامة مساعدة، على رأس كل منها مدير عام مساعد، ويتفرع بعض منها إلى مديريات فرعية أخرى حسب ما يبينه الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

تتكون أهم المديريات العامة المساعدة لعمل الرئيس المدير العام من:

- المديرية العامة المساعدة للإدارة والوسائل.
- المديرية العامة المساعدة للمراقبة والتطوير.
- المديرية العامة المساعدة للإعلام الآلي، المحاسبة والصندوق.
- المديرية العامة المساعدة للعمليات الدولية.
- المديرية العامة المساعدة للموارد والتعهدات.
- مديرية الإتصال والتسويق.

إضافة إلى ما سبق، توجد المفتشية العامة، المستشارون واللجان الذين يقومون بمراقبة وإعطاء النصائح والآراء فيما يخص عمل ونشاط البنك بصفة عامة. بما أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية يمتلك شبكة كبيرة من الوكالات عبر التراب الوطني، فإنه يعتمد على تنظيم لامركزي، أين يخول للمجموعات الجهوية للاستغلال بعض الصلاحيات والاستقلالية وكذا مهام المراقبة والتفتيش لعمل وأنشطة الوكالات المصرفية التي تحت مسؤولياتها.

أما التنظيم اللامركزي فيظم:

- **المجموعة الجهوية للاستغلال (G.R.E)**: التي تتولى مهمة تنظيم، تنشيط، مساعدة، مراقبة ومتابعة الوكالات المصرفية التي هي تحت مسؤوليتها. غالبا ما تكون هذه المجموعات الجهوية للاستغلال ولائية. يمتلك بنك الفلاحة والتنمية الريفية عبر كامل التراب الوطني 41 وكالة جهوية للاستغلال.

- **الوكالة المحلية للاستغلال (A.L.E)**: تتمثل في الوكالة المصرفية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية تكون تابعة للمديرية العامة وتحت رقابة إحدى المجموعات الجهوية للاستغلال. تقوم الوكالة المحلية للاستغلال بمعالجة جميع أو بعض العمليات المصرفية حسب مناطق تواجدها وما يقتضيه عملها، أين تدخل في علاقات مباشرة مع الزبائن.

يمتلك بنك الفلاحة والتنمية الريفية حاليا حوالي 300 وكالة محلية للاستغلال عبر كامل التراب الوطني متضمنة وكالة مركزية مقرها بالجزائر العاصمة، كما يسعى البنك حاليا إلى التوسع عبر فتح وكالات مصرفية جديدة قدر عدد المشاريع بها ب: 47 مشروعا، بعدما كان يمتلك البنك حوالي 140 وكالة عند بداية نشاطه سنة 1982، مما يشير إلى التوسع الكبير للبنك واتساع حجم أعماله وتعاملاته.

فيما يخص كيفيات منح القروض بالبنك، فهو يعتمد على سياسة السقوف المحددة، إذ يخول للوكالة المصرفية منح قروض للزبائن إذا لم تتعد قيم مبالغها السقوف المحددة من طرف الإدارة العامة وحسب نوع القرض المطلوب، فإذا ما تجاوزت قيمة القرض السقف المخول صلاحية للوكالة، يتم تحويل الملف إلى المديرية الجهوية للاستغلال، التي بدورها قد تخرج عن صلاحيتها إذا تجاوزت السقف المحدد لها، ويتم تحويل الملف إلى المديرية المختصة به بالجزائر العاصمة.

الشكل رقم (05): الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

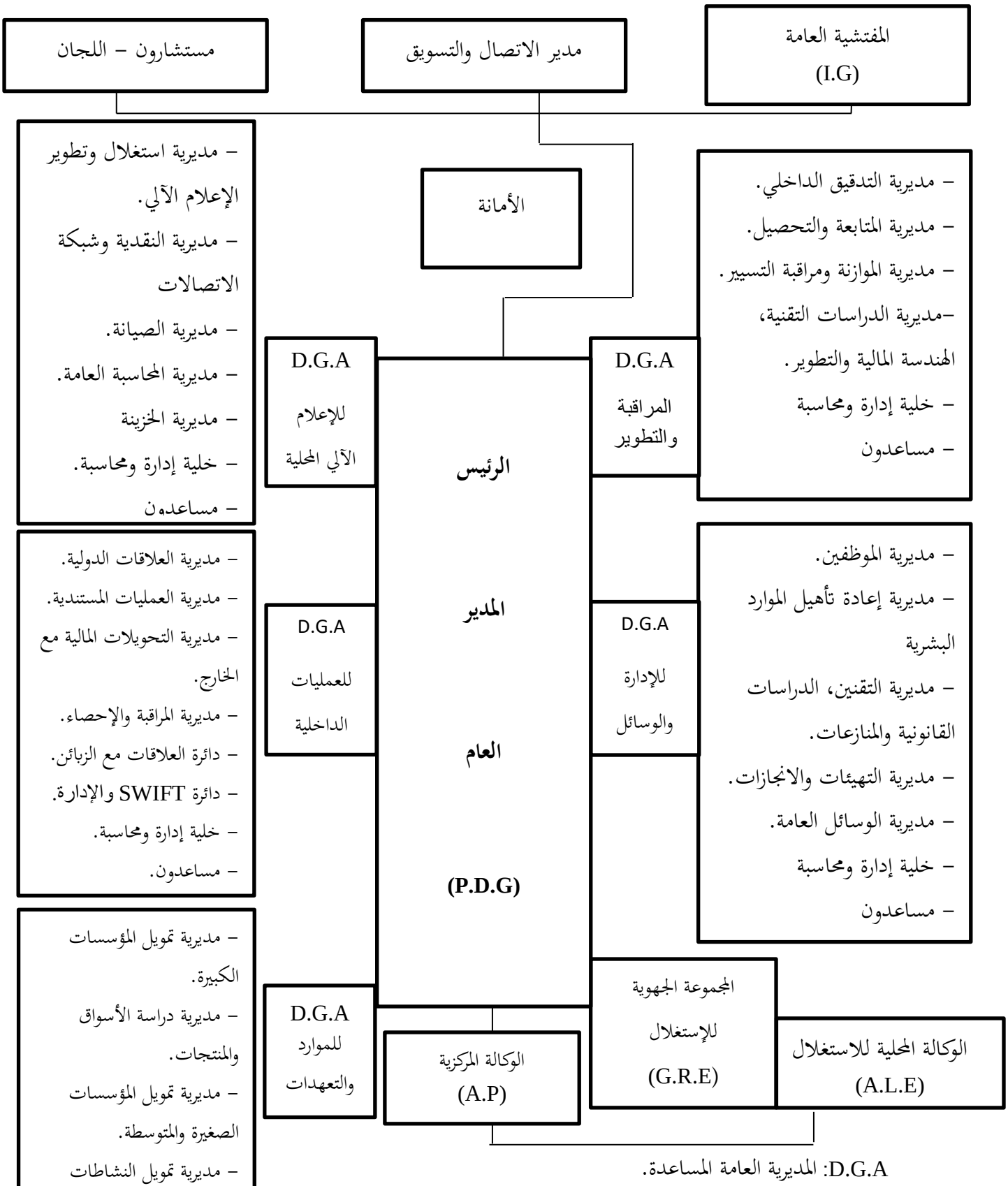

D.G.A: المديرية العامة المساعدة.

المصدر: وثيقة رسمية من البنك (بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الطارف)

– **المفتشية العامة:** مهمتها التفتيش ودراسة المشاكل الناجمة بين مختلف المصالح والأقسام.

– **مديرية الموظفين:** تختص في متابعة المستخدمين وتنظيم العلاقات بينهم وتطويرها وتكوينهم داخل البنك.

– **مديرية تمويل النشاطات الفلاحية:** تهتم بتمويل القطاع الفلاحي وتطويره.

– **مديرية الإستغلال وتطوير الإعلام الآلي:** تهتم بتمويل الوضع المالي للبنك.

– **المديرية العامة للإدارة والوسائل:** تختص في جلب احتياجات المؤسسة في مجال التغطية والقيام بالإشراف على توزيع وتجديد وإصلاح عتاد البنك.

2– الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية الوكالة المحلية للإستغلال ALE [1]

شكل (06): يوضح الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية للوكالة المحلية للإستغلال ALE الطارف

نائب المدير العام/الإدارة والموارد **قسم الموارد البشرية**

[1] الملحق رقم 02

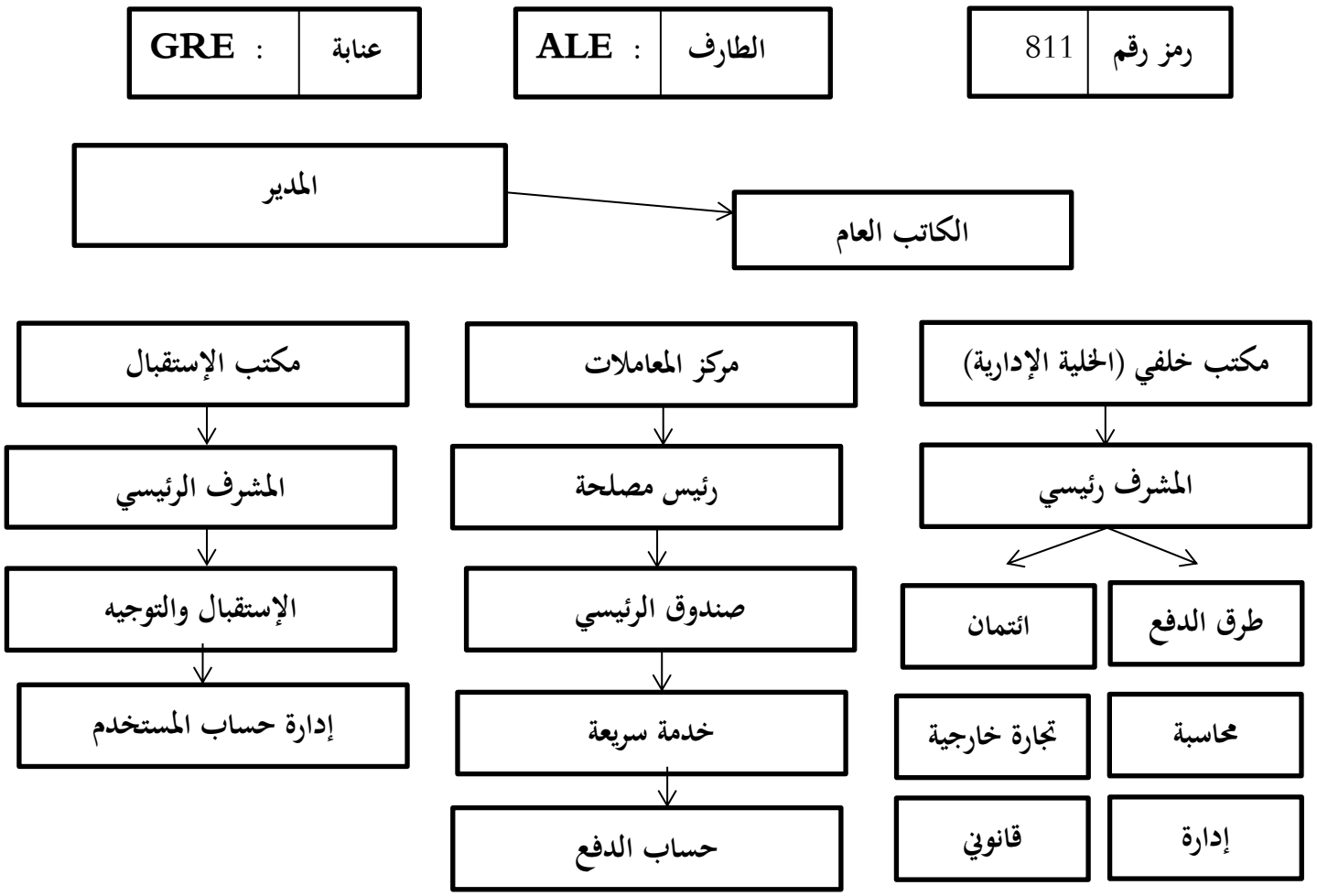

المصدر: وثيقة رسمية من بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة –الطارف–

تضم وكالة الطارف المصالح التالية:[1]

- **المدير**: وتتمثل مهامه في:

– مراعاة النظام الأساسي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

– يمثل البنك (الوكالة) إزاء الغير ويعمل على توقيع وإبرام جميع العقود والمستندات والوثائق والإتفاقيات.

– يعين ويسرح المستخدمين الذين لا تتدخل سلطة أخرى في أمرهم.

[1] معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية –الطارف–

- التسيير والتنسيق والإشراف بين مختلف المصالح الموجودة في الوكالة.

- **الكاتب العام**: ويتمثل دوره في:

- تلقي البريد وإرسال البريد الصادر .

- القيام بالعمليات الإدارية المختلفة، كالطبع، استقبال الملفات والبرقيات، الإشراف على كل المكالمات وتنظيم مواعيد المدير.

- **مكتب خاص بالقروض**: يهتم بتقديم القروض وما تتضمنه من ضوابط وشروط وأحكام فيقوم بدراسة ملفات القروض المقدمة من قبل الزبائن

- فحص ومراقبة انتظام الملفات

- مراقبة استخدام القروض.

- متابعة تسديدات القروض.

- **إدارة حساب المستخدم (المحفظة المالية)**: تحتوي على أوراق مالية، وكذلك العمليات المتعلقة بالحسابات مع الخزينة والحسابات مع البريد.
- **قسم التجارة الخارجية**: تختص بعملية التصدير والإستيراد أو الإستثمار أو غيرها من المعاملات الخارجية.
- **قسم المحاسبة**: يختص بالعمليات المحاسبية وفي كيفية مراقبتها من أجل التوصل إلى ميزانية تحقق للبنك أرباحا وفوائد تساعده على تجديد نشاطه.
- **وظيفة التغطية القانونية**: تخص العمليات القضائية والمحاكمية التي تخص العدالة عندما يتم حلها بين الزبون والبنك، ويحولها البنك إلى القضاء لأجل حل الأموال العالقة والعويصة، كما تقوم بمراقبة الوثائق المكونة للملف (المطابقة) وإرسالها إلى المصالح القانونية للمجمع الجهوي للاستغلال.

- تكوين ملف النزاعات من أجل تحصيل الحقوق.

- الحصول على كل المعلومات قبل النزاع.

- إعلان عن عمليات الدفع.

- **مكتب الإستقبال (خدمة الزبائن)**: مصلحة وظيفتها إرضاء وراحة الزبون، واستقبال الزبائن وإرشادهم إلى مكاتب التي تساعدهم على الوصول لهدفهم، كما تقوم ب:

– اقتراح خدمات ومنتجات البنك BADR

– يقوم بتنفيذ كل العمليات البنكية الجارية.

– معرفة احتياجات الزبائن.

- **الإستقبال والتوجيه (الشباك)**: تختص في:

– استقبال الزبائن وتوجيههم وفحص حساباتهم.

– تحقيق مختلف العمليات التجارية للزبون (نقود متبادلة وبالعملة)

– فحص تطابق الوثائق والمستندات.

– تصنيف الوثائق المثبتة بالعمليات المعالجة.

- **مصلحة الصندوق**: وتتولى هذه المصلحة بالقيام بفتح حسابات العملاء وقبول الودائع، وإجراء عمليات السحب والدفع على الحسابات، وتتم عملية الدفع والسحب بشبابيك خاصة وتضم هذه المصلحة فرعين: فرع الحافظة وفرع التحويلات.

المبحث الثاني: القروض الممولة من طرف البنك BADR

لبنك الفلاحة والتنمية الريفية عدة أنواع من القروض التي يمنحها ولكل قرض خصائصه تميزه عن غيره من حيث شروطه والضمانات وسعر الفائدة وطرق منحه.

حيث لكل طالب قرض بطاقة خاصة به.

ولمنح قرض مهما كان نوعه لا بد على البنك (بنك الفلاحة والتنمية الريفية) القيام بعدة إجراءات ودراسات وتحليلات دقيقة تمس كل من طالب القرض والوضعية المالية للبنك وذلك لضمان الفوائد المتأتية من هذا القرض وإسترجاع قيمته على حد سواء.

المطلب الأول: أنواع القروض الممولة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

سنتطرق في هذا المطلب إلى 4 أنواع من القروض: قرض رفيق، قرض الإيجار، قرض التحدي، قرض أناد

الفرع الأول: قرض رفيق R'FIG [1]

1- التعريف بالقرض:

قرض رفيق R'FIG هو قرض تشغيلي مدعوم بالكامل مخصص لتمويل المزارعين والمربين الذين ينشطون على أساس فردي، منظم تعاونيات أو مجموعات اقتصادية.

القطاع: الزراعة.

السكان المعنيين: - المزارعون والمربون الأفراد.

- المزارعون والمربون المنظمون في تعاونيات أو مجموعات أو جمعيات أو اتحادات.
- وحدات الخدمات الزراعية.
- مخزنو المنتجات الزراعية للاستهلاك الشامل.
- الأشخاص الاعتباريون المشاركون في برنامج التجديد الريفي والزراعي.

الإجراءات المستهدفة: - اقتناء المدخلات اللازمة لنشاط الحيازات الزراعية (بذور، أسمدة، منتجات، منتجات صحة نباتية).

- إقتناء غذاء الماشية (جميع الأنواع) ووسائل الري والمنتجات الطبية البيطرية.
- اقتناء المنتجات الزراعية المراد تخزينها في إطار نظام تنظيم المنتجات الزراعية للاستهلاك الشامل.
- إعادة تربية الماشية (الدجاج، الفراخ، الأرانب،...)، وتسمين المواشي الكبيرة (إقتناء

[1] الملحق رقم 03

صغار الثيران، والإبل).

2- خصائص القرض المصرفي رفيق:

نوع القرض: 00- 15 : قرض زراعي رفيق R'FIG.

سلسلة القروض: 310: قرض زراعي رفيق R'FIG.

مبلغ القرض: حسب النشاط الذي طورته الشركة.

فترة التأخير: لاشئ

مدة القرض: 06 أشهر على الأقل، 24 شهر على الأكثر.

الإستخدام: 03 أشهر على الأقل، 09 أشهر على الأكثر.

المساهمة الشخصية: المساهمة الشخصية لهذا النوع من الإئتمان (ائتمان التشغيل) غير مطلوب.

المكافأة/ سعر الفائدة: معدل الفائدة التقليدي: 5.50 %

علاوة: 100% (يتم دفع الفائدة بالكامل من قبل وزارة الزراعة والتنمية الريفية)

إحتياطات: إعتمادا على تفاصيل الملف

الإستهلاك: الإنحدار

قرار: حسب تفويض الصلاحيات

الفرع الثاني: قرض الإيجار LESING:[1]

تعريف قرض الإيجار:

يعتبر الإيجار المالي (أو الليزينغ) عبارة عن قرض بيع بالإيجار من أجل استئجار الآلات الزراعية ومعدات السقي، المصنعة محليا، والتي تدخل مباشر في مشاريع الاستثمار، كما يعتبر مدعوما جزئيا من طرف الدولة.

كمية:

يمكن أن يصل الائتمان إلى 100% من تكلفة المعدات، بشكل عام ، مطلوب مشاركة المروج بمبلغ 20 إلى 30% من التكلفة الإجمالية.

مدة الإيجار:

10 سنوات للحصادات و 5 سنوات للمعدات الأخرى، حيث يمكن للعميل، حسب طبيعة المشروع ونوعه، الاستفادة من تأجيل من ستة أشهر إلى سنة واحدة

المواعيد النهائية:

اعتمادًا على نوع النشاط ووفقًا للوتيرة المتفق عليها بين الطرفين ، يمكن أن يكون السداد شهريًا أو ربع سنويًا أو نصف سنويًا أو سنويًا.

سعر الفائدة:

المعدل المطبق هو 9% شاملاً الضريبة في السنة (5.7% يدفع من قبل العميل + 4% دعم)

منحة:

تمنح الدولة إعانة من 25 إلى 40% ، ويستفيد العملاء الذين يدفعون نقدًا أيضًا من الدعم.

[1] الملحق رقم 04

المساهمة الشخصية:

في سياق المشاريع المدعومة من الدولة تحسب المساهمة الشخصية بمعدل 10%من تكلفة المشروع، وتكون المساهمة في حدود 20 إلى 30% من التكلفة الإجمالية ، عندما يتم تنفيذ المشروع دون تدخل السلطات العامة.

الفرع الثالث: قرض التحدي:[1]

هو عبارة عن قرض استثماري مدعم جزئيا، موجه للمستثمرات الفلاحية الحديثة، مربو الماشية، أو المشاريع المجسدة على أراضي فلاحية غير مستغلة.

وللإستفادة منه يجب توفر الشروط والإلتزمات التالية: وثيقة إلتزام برهن.

– يمنح لأشخاص الطبيعيين والمعنويين والحائزين على دفتر الشروط مصادق عليه من طرف الهياكل المخولة لوزارة الفلاحة والتنمية الريفية خاصة الديوان الوطني للأراضي الفلاحية، أصحاب المشاريع المجسدة على أراضي غير فلاحية معفيين من مصادقة الديوان الوطني للأراضي الفلاحية.

مع مراعاة الأحكام التشريعية والتنظيمية السارية المفعول ومادام المدين مدينا بموجب هذه الإتفاقية فهو ملزم بما يلي:

– العمل على كل ما هو ضروري لإبقاء وحماية مؤهلاته القانونية وكذا وسائل الإنتاج والخدمات.

– عدم تقديم لصالح الدائنين الآخرين أي ضمان أو تعهد لإمتياز دائن عن آخر على الأموال الموجودة حاليا أو المستقبلية حتى يتم التسديد الفعلي للقرض.

– تأمين المعدات المنقولة والعقارات والوفاء بجميع المصاريف وفقا لعقد التأمين وفي حالة حدوث كارثة كلية أو جزئية قبل إجراء ذمته يحتفظ البنك بحق التعويض في التأمين طبقا لبنود الضمان المبرم وفقا لهذه الاتفاقية.

– تقديم للبنك رقم الأعمال الكامل المحقق في المشروع عند الدخول في مرحلة الإنتاج أو الخدمات.

ومن أهم الشروط كذلك:

– مساهمة شخصية ب10 بالمئة إذا لم تتجاوز مساحة المستثمرات 10 هكتار.

– مساهمة شخصية ب20 بالمئة إذا كانت مساحة المستثمرات تتجاوز 10 هكتار.

- **درجة مخاطر المقترض:**

جدول رقم (01) يوضح درجة مخاطر المقترض:

[1] ملحق رقم 05

نوع القرض	المبلغ الواجب دفعه	صلاحية	تاريخ انتهاء الصلاحية	فترة الإهلاك	إجمالي المؤجل	مؤجل جزئي	السعر أو الهامش	معدل عمولة الالتزام
قرض التحدي	3 402 556,48 دينار جزائري		12 شهر	36 شهر	24 شهر		وفق اللوائح المنظمة لهذا النوع من القرض	المعدل الحالي

- **الإحتياطات غير المحجوبة:**

الاشتراك في بوليصة التأمين في عدادات BADR (التأمين المصرفي) مع المصادقة على الحلول لصالح BADR

الفرع الرابع: قرض أناد ANADE

هو قرض متوسط المدى مخصص لتمويل مشاريع إنشاء وتوسيع أنشطة إنتاج السلع والخدمات من طرف الشباب أصحاب المشاريع في إطار جهاز "أناد".

يمكن أن تصل تكلفة الإستثمار إلى 10 ملايين دينار.

- **التمويل:**

تكون نسبة المشاركة حسب وضعية صاحب المشروع والمنطقة المقرر الوجود فيها الإستمار حيث أنها كما يلي:

– بالنسبة للطلبة حاملي الأفكار والشباب البطال حاملي المشاريع:

مساهمة شخصية بنسبة 5% من مبلغ الإستثمار.

– بالنسبة لأصحاب المشاريع الآخرين:

مساهمة شخصية بنسبة 15% من مبلغ الاستثمار.

– عندما يتم تنفيذ المشاريع في مناطق خاصة:

مساهمة شخصية بنسبة 12% من مبلغ الاستثمار.

– عندما يتم تنفيذ المشاريع في الجنوب:

مساهمة شخصية بنسبة 10% من مبلغ الاستثمار.

- **مدة القرض:** مدة القرض البنكي ست (06) سنوات وستة (06) أشهر.
- **فترة السداد:** فترة سداد القرض خمس (05) سنوات.
- **فترة التأجيل:** فترة التأجيل ثمانية عشر (18) شهرا.
- **نسبة الفائدة:** تم تخفيض سعر الفائدة بنسبة 100% أي قرض مدعم.
- **سداد القرض:** يتم على أقساط نصف سنوية.
- **إستخدام القرض:** يمكن إستعمال القرض في قسط واحد (01) أو أكثر حسب طبيعة المشروع.
- **المصاريف والعمولات:** المصاريف والعمولات التي سيتم تطبيقها هي تلك المنصوص عليها في الشروط العامة المعمول بها.

المطلب الثاني: إجراءات تقديم القروض

من إجراءات تقديم القروض يجب تكوين الملف وتقديم الضمانات لإسترداد القرض وأيضا الإستعلام عن العميل وهذا ما سوف نتطرق له في هذا المطلب:

الفرع الأول: تكوين الملف

1- قرض رفيق R'AFIG:

- طلب ائتمان.
- سند ملكية أو سند امتياز أو عقد إيجار.
- بطاقة المزارع أو المربي صادرة عن الغرفة الوطنية للزراعة.
- الوضع الضريبي.
- فواتير شكلية.
- قيمة خطة الإنتاج.
- الميزانية النقدية المتوقعة للحملة.
- شهادة عدم مديونية صادرة عن CNMA (صندوق الاستثمار الزراعي الوطني) أو بنك آخر.

2- قرض الإيجار Leasing:

- طلب استئجار مواد أو معدات في عقد إيجار ائتماني من قبل العميل.
- شهادة الميلاد الأصلية.
- شهادة إقامة.
- نسخة من وثيقة الهوية.
- شهادة عدم مديونية صادرة عن C.N.M.A (الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي)
- بطاقة المزارع.

- فعل يبرر التمتع بالاستغلال أو الملكية.
- فاتورة أولية للمعدات موضوع الطلب.
- ورقة بيانات التشغيل.
- إثبات الدخل الزراعي.
- الخطة المتوقعة للمحاصيل والدخل المتوقع.
- أي إذن إلزامي صادر عن الجهات المختصة.

3- قرض التحدي:

- دفع المساهمة الشخصية 12 639 850 دينار جزائري.
- اتفاقية قرض موقعة ومسجلة حسب الأصول لدى مفتشية التسجيل.
- توقيع الكمبيالات.
- مقتطفات من القوائم المدققة أو جدول السداد.
- استجابة سلبية من مكتب الائتمان.
- الإلتزام بالتعهد بتمويل المعدات.
- الإلتزام بإصدار بوليصة تأمين في عدادات BADR (التأمين المصرفي) مع تعديل الحلول لصالح BADR.
- عضوية صندوق الضمان الزراعي (F.G.A).
- شهادة عدم مديونية تجاه المجالات العامة.

4- قرض أناد ANADE

- بطاقة فلاح.
- شهادة إعتماد صحي للمواشي.
- عقد ملكية وإيجار للأرض.
- إلتزام برهن المعدات.
- مساهمة شخصية.
- تقديم شهادة الأهلية والتمويل لمرحلة الإنشاء.[1]

[1] معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية عن طريق المقابلة مع المدير (ع.ف)

الفرع الثاني: الضمانات المطلوبة.

1- قرض رفيق R'FIG:

- تفويض التأمين
- الكفالة المشتركة
- صلاحيات الاقتراض والتنازل عن الأشخاص الإعتباريين
- تعهد حسن النية
- تعهد حسن النية الممتد للمعدات
- تعهد المعدات المتداولة
- القرض العقاري.
- أي ضمان آخر تم التفاوض عليه مع العميل.

2- قرض الإيجار LESING:

- رهن الأراضي والمباني والتجهيزات المستوردة.

3- قرض التحدي:

- حق امتياز الرهن العقاري 04 هكتار (يتم تقييمه).
- تعهد بمعدات ممولة.

4- قرض أناد ANADE:

- رهن الحيازي للتجهيزات والعتاد.
- رهن العتاد المتنقل.
- تفويض التأمين متعدد المخاطر أو تأمين ضد جميع المخاطر.

- شهادة بيطرية لأنشطة التربية.

- الرهن البحري.

المطلب الثالث: القروض المرفوضة والمقبولة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

لكي يتم التمويل أو منح قرض يجب أن تتوفر عدة شروط منها أن يكون الملف المقدم كاملا وأن يحقق جميع الضمانات المطلوبة التي تأكد القدرة على إسترجاع كامل القرض وأيضا عند الإستعلام على العميل يجب أن لا يكون لديه دين وهذا ما سوف نتطرق له في هذا المطلب.

الفرع الأول: القروض المرفوضة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR[1]

جدول رقم (02): يوضح القروض المرفوضة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

الطارف في: 2023/04/11

المجموعة الجهوية للإستغلال – عنابة – الطارف GRE: 023

الوكالة المحلية للإستغلال – الطارف ALE: 811

– حالة رفض مختلف القروض

[1] الملحق رقم 06

الإسم واللقب	نوع القرض	سعر الفائدة	سبب الرفض
غ.ع	إستثمار	% 5.25	غياب تفاصيل رقم الأعمال.
ب. إبراهيم	تأجير	9%	مساحة غير كافية حسب المعيار المطلوب
س.ر	التحدي	5.25%	أرض فلاحية غير صالحة للزراعة
ح.ط	التحدي	5.25%	تجاوز الحد العمري
SARL شركة لحفظ المواد الغذائية	إستثمار	5.50%	نسخة من السجل التجاري المصدق من CNRC المفوض (نقص في الملف المقدم)
خ.ك	تأجير	9%	تحديث الفواتير المبدئية
س.م	إستثمار	5.50%	عدم وجود خطة التمويل
ع. د	رفيق	00%	تأخر في تقديم الملف
ب.أ	رفيق	00%	الجانب القانوني لأرض غير قانوني
ش.م	رفيق	00%	الطبيعة القانونية للطرود المستغلة غير مقبولة
ب.إ	أناد	00%	تجاوز الموعد النهائي لدفع الملف (تأخر في دفع الملف)
ش.ن	رفيق	00%	عدم وجود المستندات الثبوتية للأراضي الزراعية

المصدر: وثيقة رسمية مقدمة من طرف البنك (بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الطارف)

(ملحق رقم 06)

التعليق:

نلاحظ أن من أسباب رفض تمويل بعض القروض هي ثلاث (03) أسباب: نقص في الملف المقدم أو ضمانات المطلوبة غير متوفرة أو أن في حالة الإستعلام عن العميل لديه ديون أو معاملات سابقة حيث لم يقم بدفع كامل دينه أو تأخر في دفع الدين فمثلا:

شركة SARL (شركة لحفظ المواد الغذائية) تم رفض منح القرض من نوع إستثمار من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وذلك بسبب نقص في الملف المقدم وهذا النقص المتمثل في نسخة من سجل التجاري المصدق من CNRC (المركز الوطني للسجل التجاري)

وأيضا شخص ش.ن تم رفض منح القرض من نوع رفيق من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وذلك بسبب عدم وجود المستندات الثبوتية للأراضي الزراعية أي ضمانات المطلوبة غير متوفرة.

وشخص خ.ك تم رفض منح القرض من نوع تأجير (ليزينغ) من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وذلك بسبب عدم تحديث الفواتير المبدئية أي تأخر في دفع الدين.

وأيضا المستثمر ع.د تم رفض منح القرض من نوع رفيق وذلك بسبب تأخر في تقديم الملف أي تجاوز المدة القانونية لدفع الملف.

الفرع الثاني: القروض المقبولة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR:[1]

جدول رقم (03): يوضح القروض المقبولة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

الطارف في: 2023/04/27

[1] الملحق رقم 07،08، 09، 10، 11، 12

المجموعة الجهوية للإستغلال – عنابة – الطارف GRE: 023

الوكالة المحلية للإستغلال – الطارف ALE: 811

الإسم واللقب	نوع القرض	سعر الفائدة	مبلغ القرض (د.ج)
هـ.ي	أناد (ANADE) قرض من أجل الإستغلال الزراعي	% 00	3.652.967,82
أ.هـ	أناد (ANADE) قرض من أجل تربية النحل	00%	1.115.034,91
ب.هـ	أناد (ANADE) قرض من أجل بناء بيوت بلاستيكية خاصة بزراعة.	00%	2.579.607,57
ف.أ	أناد (ANADE) قرض من أجل استغلال الأراضي الزراعية.	00%	4.124.313,94
م.و و ن.ب	أناد (ANADE) قرض من أجل تربية الماشية	00%	4.414.770,35
ب.ر	أناد (ANADE) قرض من أجل بناء بيوت بلاستيكية خاصة بزراعة.	00%	2.536.894,76
س.ر	أناد (ANADE) قرض من أجل بناء بيوت بلاستيكية خاصة بزراعة.	00%	2.577.564,42
ل.ن	أناد (ANADE)	00%	4.380.640,77

	قرض من أجل شراء عتاد زراعي حجم كبير		
س.ي	أناد (ANADE) قرض من أجل بناء بيوت بلاستيكية خاصة بزراعة	00%	2.584.651,24
ف.ه	أناد (ANADE) قرض من أجل بناء بيوت بلاستيكية خاصة بزراعة	%00	2.214.405,41
ل.أ	أناد (ANADE) قرض من أجل بناء بيوت بلاستيكية خاصة بزراعة	%00	2.444.734,601
ع.ت	أناد (ANADE) قرض من أجل بناء بيوت بلاستيكية خاصة بزراعة	%00	2.219.668,34

المصدر: وثيقة رسمية مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الطارف

(ملحق رقم 7، 8، 9، 10، 11، 12)

التعليق:

قرض أناد (ANADE) هو قرض متوسط المدى مخصص لتمويل مشاريع إنشاء وتوسيع أنشطة إنتاج السلع والخدمات من طرف الشباب أصحاب المشاريع في إطار جهاز "أناد".
يمكن أن تصل تكلفة الإستثمار إلى 10 ملايين دينار.

حيث أن المستثمر ه.ي تحصل على قرض من نوع أناد من أجل تمويل الإستغلال الزراعي بسعر فائدة 00 % وبمبلغ قدره 3.652.967,82 دينار جزائري.

والمستثمر ع.ت تحصل على قرض من نوع أناد من أجل تمويل بناء بيوت بلاستيكية خاصة بزراعة بسعر الفائدة 00% مدعم من طرف الدولة وبمبلغ قدره 2.219.668,34 دينار جزائري.

والمستثمر ف.أ تحصل على قرض من نوع أناد من أجل تمويل استغلال الأراضي الزراعية بسعر فائدة 00% وبمبلغ قدره 4.124.313,94 دينار جزائري.

الفرع الثالث: دراسة تحليلية لإجراءات قبول ورفض القروض للبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة الطارف.

إن كل مستثمر تتوفر فيه الشروط الكاملة ويكون ملفه المقدم كامل وإيداعه في الوقت المحدد يتم قبول منحه القرض وفي حالة لم يتوفر شرط واحد أو نقص في الملف المقدم أو إيداعه للملف بعد إنتهاء آجال يتم رفض منحه القرض مباشرة، وسوف نتطرق إلى دراسة تحليلة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية من خلال معرفة قروض المودعة والمقبولة والمرفوضة ل3سنوات (2019 و2020 و2021).[1]

جدول رقم (04): يوضح عدد القروض المودعة والمقبولة والمرفوضة ل3 سنوات (2019، 2020،2021) في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR (وكالة الطارف):

بعد مقابلتنا لمدير البنك تحصلنا على المعلومات التالية بخصوص القروض المودعة والقبولة والمرفوضة منها:

السنة / قروض	2019	2020	2021
قروض المودعة	77	50	33
قروض مقبولة	64	41	13
قروض مرفوضة	13	09	20

التعليق:

[1] معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (مقابلة)

نلاحظ من الجدول أن القروض المودعة لدى بنك في سنة 2019 بلغ 77 طلب منح قروض، تم قبول منهم 64 قرض وتم رفض 13 قرض، أما سنة 2020 بلغ عدد القروض المودعة 50 طلب منح قرض تم قبول منهم 41 قرض وتم رفض 09 قروض، في سنة 2021 بلغ عدد القروض المودعة 33 قرض تم قبول منهم 13 قرض وتم رفض 20 قرض.

كما تم إضافة في المقابلة من قبل المدير أهم أسباب رفض القروض وهي:

1- عدم توفر شرط مساحة الأرض (مساحة الأرض أقل من المطلوب).

2- إيداع ملف طلب منح قرض بعد إنتهاء آجال الإيداع.

3- نقص في الوثائق المقدمة في الملف.

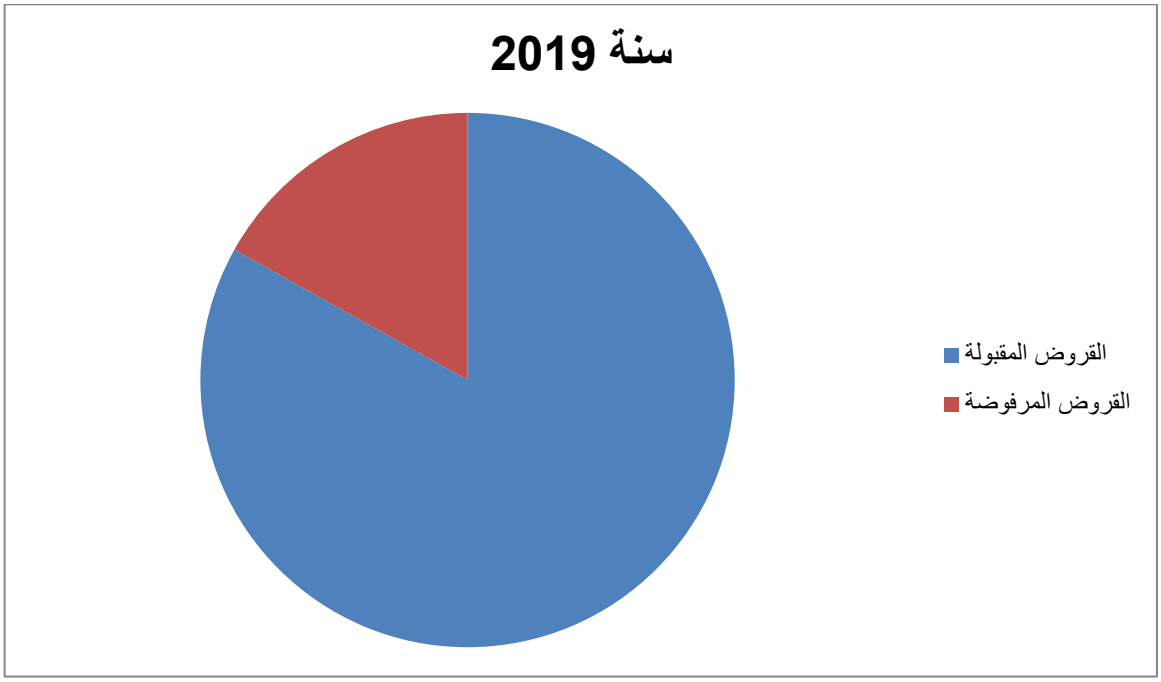

التعليق:

في سنة 2019 بلغ نسبة القروض المقبولة 83.11 % أي ما يعادل 64 قرض مقبول والقروض المرفوضة 16.88 % أي ما يعادل 13 قرض مرفوض.

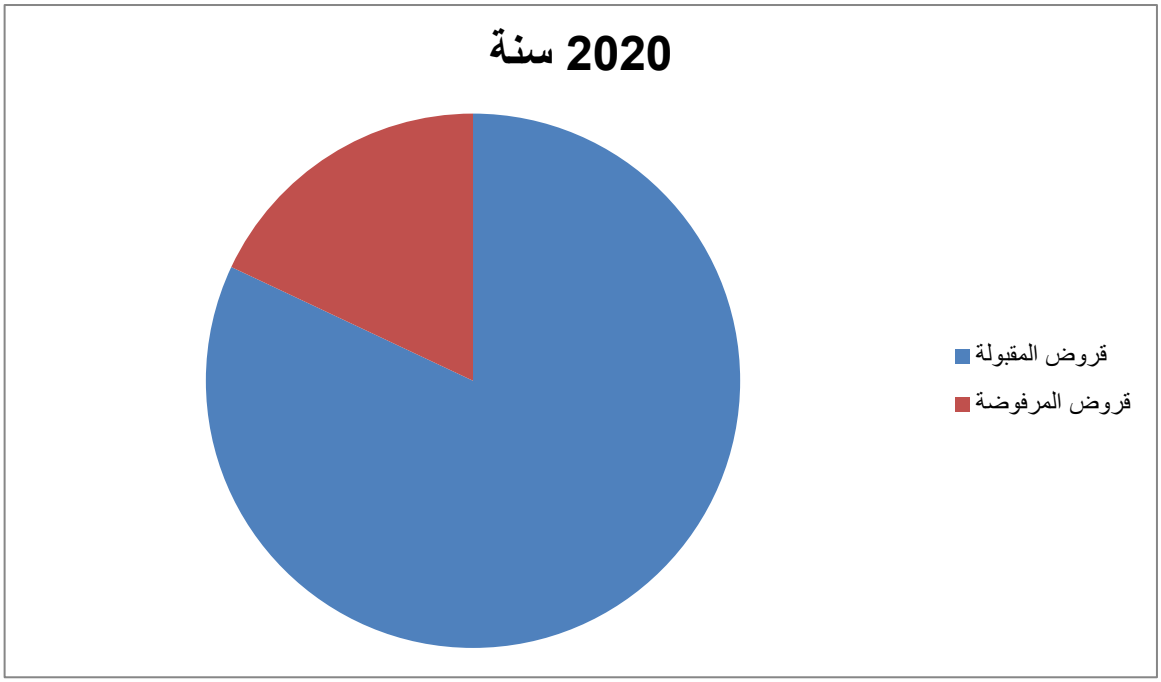

التعليق:

في سنة 2020 بلغ نسبة القروض المقبولة 82 % أي ما 41 قرض مقبول والقروض المرفوضة 18% أي ما يعادل 09 قروض مرفوضة.

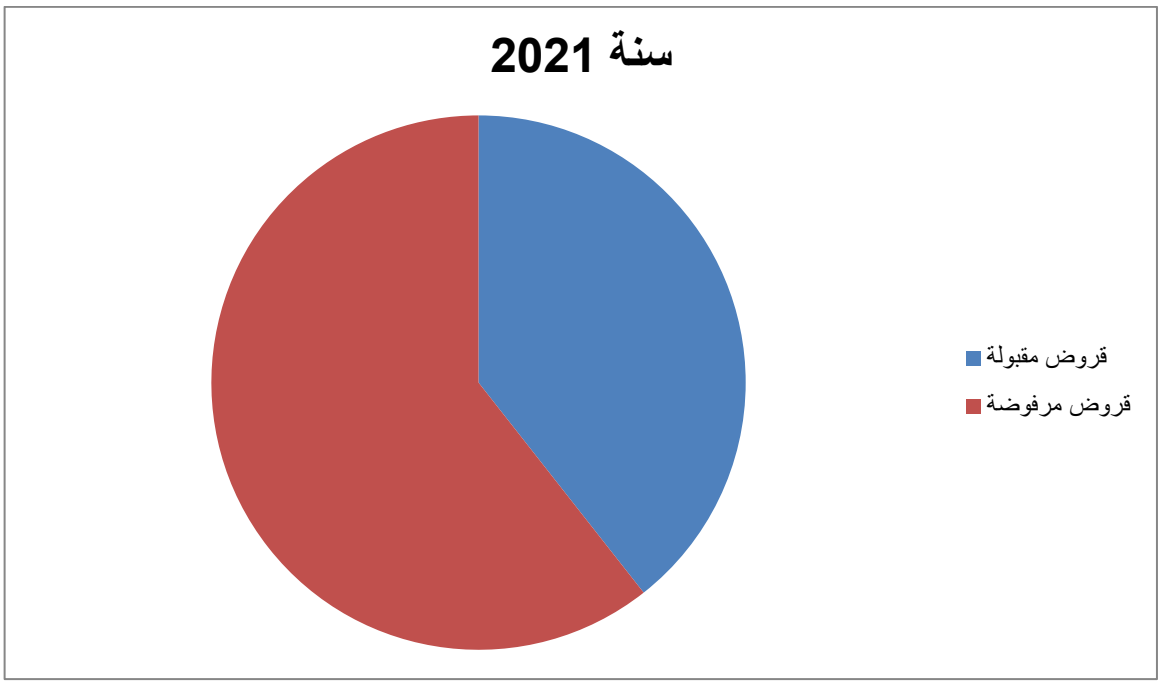

التعليق:

في سنة 2021 بلغ نسبة القروض المقبولة 39.39 % أي ما يعادل 13 قرض مقبول والقروض المرفوضة 60.6% أي ما يعادل 20 قرض مرفوض.

من أهم مخرجات المقابلة وإجراءات منح القرض مايلي:

- يجب أن يكون الملف المقدم كاملا ويتم إيداعه في الوقت القانوني (قبل إنتهاء الآجال).

- يجب أن تتوفر في المستثمر جميع الشروط المطلوبة.

- الإستعلام عن العميل ومعرفة تعاملاته السابقة مع البنوك ويجب أن لا يكون لديه دين لم يدفعه بعد.[1]

[1] معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (مقابلة)

خلاصة الفصل:

من خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها في بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة الطارف– توصلنا إلى أن:

القرض البنكي هو أهم مصدر لتمويل المشاريع ويخضع هذا القرض لجملة من الشروط من بينها الفائدة والضمانات ويرتكز على تحليل الوضعية المالية للمؤسسة الطالبة للقرض بإستعمال أساليب التحليل المالي.

يقوم البنك بهذا التحليل والتقييم من خلال البيانات والمعلومات التي يقدمها صاحب المشروع في ملف طلب القرض وقياس القدرة على تسديد القرض والمردودية المالية والإقتصادية للمشروع.

ورغم جميع المخاطر التي تتعلق بعملية منح القروض فإن البنك يعتمد على آلية لتسيير القروض مستخدما بذلك جميع الوسائل والأساليب التي تمكنه من المحافظة على مركزه المالي وتحقيق أهدافه الرئيسية والمتمثلة في الربحية، السيولة والأمان.

الخـــاتمـــة

الخاتمة:

يمكن القول في خلاصة هذا الموضوع، أن البنوك تلعب دورا أساسيا في نمو الاقتصاد وتطوره، نظرا لما تقوم به في سبيل توفير الظروف الملائمة التي تسمح للاقتصاد بالتطور والازدهار، فهي تخدم قطاعا واسعا من الأفراد والمؤسسات من خلال القيام بعمليات التمويل والإقراض، وتقديم مختلف الخدمات، حيث تحاول البنوك دائما إيجاد العمليات الضرورية للإقراض، وذلك وفق أسس ومبادئ علمية دقيقة ومعتمدة في اتخاذ قراراتها النهائية المتعلقة بمنح القروض على أدوات التحليل المالي باستعمالها لمختلف مؤشرات التوازن المالي من أجل معالجة وتحليل الميزانية حتى تتمكن من إيجاد الفرق بين الموارد المستعملة لتمويل نشاط المؤسسة والإحتياجات الناتجة عن هذا النشاط خلال فترة زمنية قصيرة، وتعتمد البنوك أيضا على النسب المالية بمختلف أنواعها والتي تسمح بكشف وقياس نقاط القوة والضعف باعتبار خطر عدم التسديد عنصرا ملائما للقرض، ولا يمكن إلغاءه بصفة نهائية، وهنا تجدر الإشارة إلى ضرورة إقامة عمليات تتعلق بتأمين القروض وذلك حتى يضمن البنك سلامته من المخاطر خاصة تلك المتعلقة بحالات عدم السداد.

فقد يلجأ البنك إلى وضع سياسات جديدة تحول علاقة تمويل إلى علاقة شراكة والتي تؤدي إلى توزيع الأرباح والمخاطر وإعطاء وجه جديد لسياسة الإقراض.

ومن خلال ما سبق يمكن أخذ نظرة شاملة كاملة عن كيفية منح وتسيير القروض ومعالجة مخاطرها، والتي من خلالها توصلنا إلى النتائج التالية:

- يعتبر البنك حلقة أساسية في تمويل مختلف المشاريع بإعتباره يحقق أهداف التنمية الإقتصادية.
- البنك عبارة عن وسيط بين المقترضيين من خلال عملية الإقراض.
- اتخاذ قرارات التمويل لا يكون إلا بعد دراسة البنك للمشروع وتقييمه.
- ينتج عن عملية الإقتراض مخاطر كبيرة.
- من أجل الوقاية من المخاطر يلجأ البنك إلى إتباع سياسات احتياطات تتمثل في تحليل مالي يسبق عملية اتخاذ القرار وكذا الحصول على الضمانات المختلفة التي تضمن تغطية الخطر في حال وقوعه.

إختبار الفرضيات:

– **الفرضية الأولى: صحيحة: لأن** القرض هو مبلغ محدد يحصل عليه العميل من البنك لتمويل غرض محدد, أما بالنسبة لمراحل منح قرض فإنها تبدأ بعملية دراسة القروض، بعد ذلك تبدأ عملية التحليل الائتماني وإجراء الاستعلام عن العميل.

– **الفرضية الثانية: صحيحة:** تسهيل المعاملات التي أصبحت تقوم علي أساس العقود والوعد بالوفاء

- منح القروض يمكن البنوك من الإسهام في النشاط الاقتصادي

الفرضية الثالثة: صحيحة: خطر عدم التسديد

عدم القدرة على التحصيل

حدوث أزمة سيولة خانقة تؤدي الي تدهور الوضعية المالية للبنك.

الإقتراحات والتوصيات:

– على البنك إتباع سياسة أكثر صرامة مع الزبائن الجدد.

– ضرورة المتابعة المستمرة من طرف البنك لمختلف العمليات التي تجري لمنح قروض ابتداء من دراسة طلب القرض إلى غاية منحه ثم تسديده.

– تطوير العلاقات بين البنوك الوطنية والأجنبية من أجل تبادل الخبرات والكفاءات.

– على البنك أن يولي إهتمام أكبر بالمشاريع المنتجة التي تساهم في تحقيق التنمية الشاملة

قائمة المراجع

قائمة المراجع

– أولا: الكتب.

1– أ.سليمان ناصر، **التقنيات البنكية وعمليات الائتمان**، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،2012

2– حلوش كمال (2009) " **تمويل الاستثمارات**" ،علوم الاقتصادية، ديوان المطبوعات الجامعية، جامعة تلمسان، الجزائر

3– حسن سمير عشيش (2010)، **التحليل الائتماني**، مكتبة المجمع العربي، الطبعة الأولى ، الأردن

4– طاهر لطرش، (2003)، **التقنيات البنكية**، الطبعة الثانية، الجزائر

5– انس البكري ووليد الصافي، (2009)، **النقود والبنوك بين النظرية والتطبيق**، الطبعة الأولى، دار المستقبل، عمان

6– زياد سليم رمضان، محفوظ احمد جودة، (2000)، **الاتجاه المعاصر في إدارة البنوك**، دار وائل لنشر والطباعة، عمان، الأردن

7– عوف محمود الكفراوي،2001، **البنوك الإسلامية النقود والبنوك في النظام الإسلامي**، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر،2001

8– مصطفى رشدي شيحة(1985)، **الاقتصاد النقدي والمصرفي**، الدار الجامعية، بيروت، لبنان، ط2

9– زكريا الدوري.2005، **البنوك المركزية والسياسات النقدية**، دار الجامعة الجديدة، مصر

10– أحمد زهير شامية، (1993)، **النقود والمصارف**، دار زهران للنشر، عمان

11– زينب عوض الله، أسامة محمد القولي، (2003)، **أساسيات في النظام النقدي والمصرفي**، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان

12– عبد الغفار حنفي ، عبد السليم أبو قحف (2004)، **التقنيات الحديثة في البنوك التجارية**، الدار الجامعية، الإسكندرية،

13– عبد الغفار حنفي، عبد السليم أبو قحف (2004)، **الغدارة الحديثة في البنوك التجارية**، الدار الجامعية، الاسكندرية

– ثانيا: المجلات والدوريات العلمية.

1– عبد الحق بوعتروس، (2000)، الأنظمة البنكية والتقنيات المالية، جامعة التكوين المتواصل –مركز قسنطينة– فرع قانون العلاقات الإقتصادية الدولية، الإرسال الأول

2– أبو عتروس عبد الحق، 2014، **الوجيز في البنوك التجارية** ، جامعة منتوري، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و التجارة، قسنطينة

ثالثا: الأطروحات والمذكرات الأكاديمية.

1– طرفاية وفاء، بوغابة احلام، **دور البنوك في تمويل وترقية المشاريع الاستثمارية "دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة بن مهيدي–"**، مذكرة مقدمة في إطار متطلبات نيل شهادة الماستر، جامعة الشاذلي بن جديد، ولاية الطارف، 2017–2018.

2– خولة دربالة، زينب شلوفي، رقية زواوي العايش، بلال شلوفي، **اجراءات وتقنيات منح القروض دراسة حالة "صندوق الوطني للتوفير والإحتياط – بنك لوكالة الطارف–** ، مذكرة لنيل شهادة ليسانس تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة الشاذلي بن جديد، الطارف، 2016–2017.

3– فرطاس زهرة، سلطاني سامية، منصر حواء، **سياسات واجراءات منح القروض البنكية دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية**، مذكرة لنيل شهادة ليسانس تخصص إقتصاد نقدي وبنكي، جامعة الشاذلي بن جديد، الطارف، 2015–2016.

4– يدار ليندة ، لول سهام ، (2009) ، **تقنيات و إجراءات منح القروض** ، مذكرة لنيل شهادة ليسانس في علوم الاقتصادية، تخصص إدارة مالية، جامعة البويرة

5– محمدي أحلام (2019): **"دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر – دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة بسكرة** –خلال فترة2019–2016"، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة محمد خيضر، بسكرة

6– عليوة مريم،2019 /2020، كيروان مريم، إدارة **المخاطر المصرفية في البنوك الجزائرية**، مذكرة مقدمة استعمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم اقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي

7– مشدو ليندة، ايدار مديحة، 2016/2015، **الحماية القانونية من المخاطر البنكية في القانون الجزائري،** مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في القانون الخاص، تخصص قانون اعمال، كلية الحقوق وعلوم السياسية، جامعة اكلي محند اولحاج، البويرة

8– طهير اميرة، 2017/2016، **إدارة المخاطر في البنوك التجارية الجزائرية وفقا لمعايير بازل،** دراسة حالة عينة من الوكالات البنكية بأم البواقي، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير، تخصص مالية وبنوك، جامعة العربي بن مهيدي، ام البواقي

9– خضراوي نعيمة،2009/2008، **إدارة المخاطر البنكية،** مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة

10– قروط زهرة، العايدي سعيدة 2015، **تقييم اليات منح القروض في البنوك التجارية،** مذكرة مقدة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير و التجارية، جامعة احمد دراية، ادرار

رابعا: المؤتمرات والملتقيات العلمية.

1– طارق الله خان، 2003، ترجمة عثمان بابكر أحمد، مراجعة رضا سعد الله، **إدارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية،** ورقة مناسبات رقم 5، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية

خامسا: موقع الإنترنت الرسمية.

1– www.specialties.bayt.com

2– https://specialties.bayt.com/ar/specialties/q

3– www.aleppoeconomics.com/vb/showthread

4– https://a7mar.blogspot.com/2016/01/blog-post_31.html

قائمة الملاحق

الملحق رقم 01:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique
جامعة الشاذلي بن جديد- الطارف
Université chadli BenDjedid-El tarf
كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير
Faculté des Sciences Economiques et Commerciales et Sciences de Gestion
قسم العلوم الاقتصادية

المرجع: ج ش ب ج ط/ ك ع إ ت ع ت / ع ش ب ج ط/2022 الطارف في: 2022

إلى السيد (ة) مدير:

الموضوع : تصريح بإجراء تربص

في إطار إعداد مذكرة التخرج لطلبة الماستر والاستفادة من الرصيد الوثائقي والخبرات الموجودة على مستوى هيئتكم
نطلب من سيادتكم السماح للطلبة الآتية أسمائهم من إعداد تربص قصير الأجل بعين [illegible]

- الطالب (ة) :
- الطالب (ة) :

نلتمس منكم أخذ هذا الطلب بعين الاعتبار وذلك لتأكيد التحصيل العلمي والميداني للطلبة

تقبلوا منا فائق الاحترام والتقدير

إمضاء وختم الهيئة المستقبلة

رئيس القسم

الملحق رقم 02:

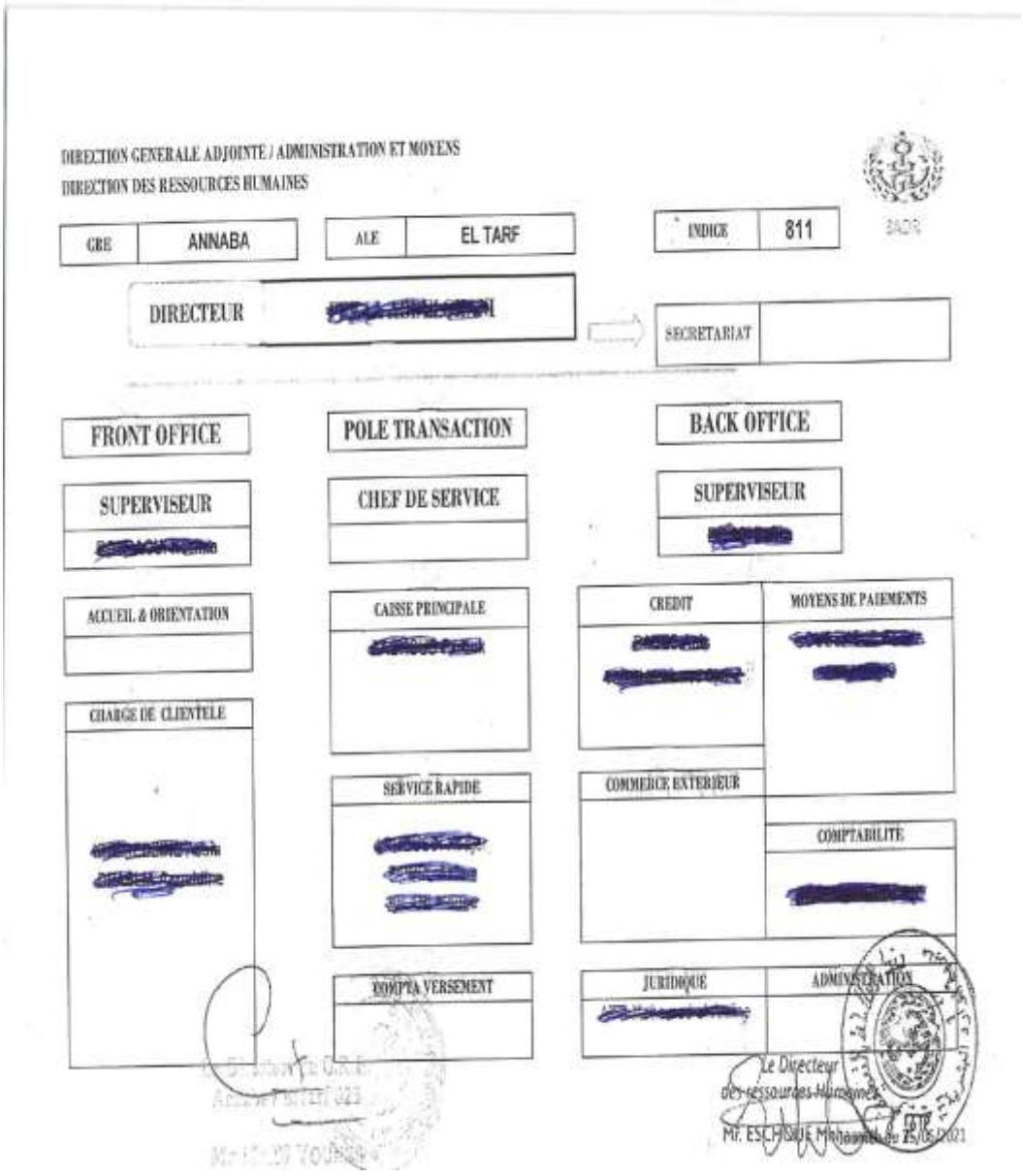
DIRECTION GENERALE ADJOINTE / ADMINISTRATION ET MOYENS
DIRECTION DES RESSOURCES HUMAINES

BADR

CRE	ANNABA	ALE	EL TARF	INDICE	811

DIRECTEUR [redacted]

SECRETARIAT

FRONT OFFICE	POLE TRANSACTION	BACK OFFICE
SUPERVISEUR [redacted]	CHEF DE SERVICE	SUPERVISEUR [redacted]
ACCUEIL & ORIENTATION	CAISSE PRINCIPALE [redacted]	CREDIT [redacted] / MOYENS DE PAIEMENTS [redacted]
CHARGE DE CLIENTELE [redacted]	SERVICE RAPIDE [redacted]	COMMERCE EXTERIEUR / COMPTABILITE [redacted]
	COMPTA VERSEMENT	JURIDIQUE [redacted] / ADMINISTRATION

Le Directeur des ressources Humaines
Mr. ESCHRIQUE Mohammed le 25/05/2021

الملحق رقم 03:

Définition :

Le crédit R'FIG est un crédit d'exploitation totalement bonifié destiné au financement des agriculteurs et éleveurs activant à titre individuel, organisés en coopératives ou en groupements économiques.

Secteur :
- Agriculture.

Population concernée :
- Agriculteurs et éleveurs à titre individuel.
- Agriculteurs et éleveurs organisés en coopératives, groupements, associations ou fédérations.
- Unités de services agricoles.
- Entreposeurs de produits agricoles de large consommation.
- Personnes morales intervenant dans le programme du renouveau rural et agricole.

Actions ciblées :
- Acquisition d'intrants nécessaires à l'activité des exploitations agricoles (semences, plants, engrais, produits phytosanitaires),
- Acquisition d'aliments pour les animaux d'élevage (toutes espèces), de moyens d'abreuvement et de produits médicamenteux vétérinaires,
- Acquisition de produits agricoles à entreposer dans le cadre du système de régulation des produits agricoles de large consommation;
- Repeuplement élevage (poussins, poulettes démarrées, lapins ...), gros élevage engraissement (acquisition taurillons, agneaux, chameaux...).

Dossier à fournir :
- Demande de crédit,
- Acte de propriété, titre de concession ou bail de location,
- Carte d'agriculteur ou d'éleveur délivrée par la Chambre Nationale de l'Agriculture,
- Situation fiscale,
- Factures pro-forma,
- Plan de production valorisé,
- Budget de trésorerie prévisionnel de la campagne,
- Attestation de non endettement délivrée par la CNMA (Caisse Nationale de la Mutualité Agricole) ou d'une autre banque.

actéristiques du Prêt bancaire

Type du prêt :
- 00-15 : Crédit Agricole R'FIG.

Série du prêt :
- 310 : Crédit Agricole R'FIG.

Montant du prêt :
- Selon le volume d'activité développé par l'entreprise.

durée du différé :
- Néant.

Durée du prêt :
- Minimum : 06 mois. Maximum : 24 mois.

mite d'utilisation :
- Minimum : 03 mois. Maximum : 09 mois.

Apport personnel :
- L'apport personnel pour ce type de crédit (crédit d'exploitation) n'est pas exigible.

de bonification/ Taux d'intérêt :
- Taux d'intérêt conventionnel : 5,50%.
- Bonification : 100% (les intérêts sont pris en charge en totalité par le Ministère de l'Agriculture et du Développement Rural).

Garanties erves bloquantes :
- Délégation d'assurance/ Caution solidaire/ Pouvoirs d'emprunter et d'aliéner pour les personnes morales/ Nantissement du fond de commerce/ Nantissement du fond de commerce étendu au matériel/ Nantissement du matériel roulant/ Hypothèque.
- Toute autre sûreté négociée avec le client.

nties et réserves non bloquantes :
- Selon les particularités du dossier.

Amortissement :
- Dégressif.

gane de décision :
- Selon délégation de pouvoirs.

dult BADR Version « 0 » Octobre 2014

الملحق رقم 04:

MACHINISME AGRICOLE

LEASING

Pour vous **équiper** sans **altérer** votre trésorerie.

Crédit-bail

CARACTERISTIQUES DU CREDIT

Montant
Le crédit peut atteindre 100 % du cout des équipements à acquérir.

Plus généralement, une participation du promoteur, à hauteur de 20 à 30 % du cout global, est requise.

Durée de la location
10 ans pour les moissonneuses-batteuses et 05 ans pour les autres équipements.

Différé
Le client peut, en fonction de la nature et de la typologie du projet, bénéficier d'un différé de six mois à un an.

Echéances
En fonction du type d'activité et selon une périodicité convenue entre les deux parties, le remboursement peut être mensuel, trimestriel, semestriel ou annuel.

Taux d'intérêt
Le taux appliqué est de 9 % TTC l'an (5 % à la charge du client + 4 % de bonification).

Subvention
Une subvention de 25 à 40 % est accordée par l'Etat. Les clients payant cash bénéficient également de la subvention.

Apport personnel
Dans le cadre des projets subventionnés par l'Etat, l'apport personnel est calculé à raison de 10 % du cout du projet.

L'apport est de l'ordre de 20 à 30 % du cout global, lorsque le projet est réalisé sans l'intervention des pouvoirs publics.

200 agences et plus de 1000 chargés de clientèle et experts clients pour vous prendre en charge et vous conseiller

CONSTITUTION DU DOSSIER

- Demande de location du matériel ou des équipements en crédit-bail remplie par le client
- Extrait de naissance original
- Certificat de résidence
- Photocopie légalisée de la pièce d'identité
- Attestation de non endettement délivrée par la C.N.M.A
- Carte d'agriculteur
- Acte justifiant la jouissance ou la propriété de l'exploitation
- Facture proforma des équipements objet de la demande
- Fiche technique de l'exploitation
- Justificatifs des revenus agricoles
- Plan prévisionnel des cultures et des revenus attendus
- Toute autorisation obligatoire à obtenir par les organismes compétents

Pour de plus amples informations, rapprochez-vous de l'**agence BADR** la plus proche.

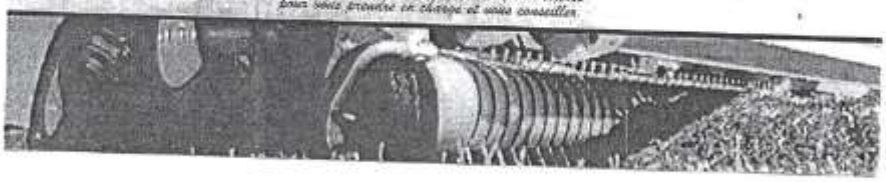

الملحق رقم 05:

بنك الفلاحة والتنمية الريفية

AUTORISATION D'ENGAGEMENT N°1066/2018
DU 11/12/2018

Organe de décision : CCT/GRE
Structure émettrice : [redacted]
Emprunteur : [redacted]
Activité : ARBORICULTURE
N° de compte : 811 0002531 400 0 32.
Agence domiciliataire : EL-TARF « 811 »
Cote du Risque emprunteur : /

Date du comité : 10/12/2018 [redacted]

GRE de rattachement : 023
Groupe d'appartenance :

Type de prêt ou de crédit	*Montant (4)*	*Validité (5)*	*Date limite d'utilisation (6)*	*Durée d'amortissement (6)*	*Différé total (7)*	*Différé partiel (7)*	*Taux ou marge (7)*	*Taux commission d'engagement*
CMT ETTAHADI 01-22	3 402 556,48		12 MOIS	*36 MOIS*	*24 MOIS*		Selon Réglementation Régissant ce Type de Prêt	Taux en vigueur

Garanties bloquantes :

- Hypothèque droit de concession de 04 HA 60 AR (**à expertiser**).

Réserves bloquantes :

- Versement apport personnel de DA 850 639.12 .
- Convention de prêt dûment signée et enregistrée auprès de l'inspection d'enregistrement.
- Signature de billets à ordre .
- Extrait de rôle apuré ou échéancier de remboursement.
- Réponse négative de la centrale des risques.
- Engagement de nantissement des équipements à financer.
- Engagement de souscription d'une police d'assurance auprès des guichets de la BADR (bancassurance) avec avenant de subrogation au profit de la BADR.
- Adhésion au fonds de garantie agricoles (F.G.A)
- Attestation de non endettement envers les domaines publics.

Garanties non bloquantes :

- Nantissement des équipements financés.

Réserves non bloquantes :

- Souscription d'une police d'assurance auprès des guichets de la BADR (bancassurance) avec avenant de subrogation au profit de la BADR.

OBSERVATION :

-Le déblocage du crédit est subordonné à la présentation de la disponibilité du matériel au niveau des fournisseurs.
-Les garanties doivent couvrir l'ensemble de nos engagements
- Lors de la mise en place du crédit, une visite sur site est obligatoire pour la constatation des actions financées

الملحق رقم 06:

GRE ANNABA –EL TARF 023 **EL TARF : 11/04/2023**

ALE EL TARF 811

ETAT DES REJET DIFFERENT CREDIT

objet du prêt

Délégué par la Direction de l'industrie

NOM ET PRENOM	TYPE DE CREDIT	TAUX D'INTERET	MOTIF DE REJET
	INVESSTESEMENT Montage industriel	5.25 %	Manque détail + Autorisation chiffre d'affaire de Montage
	LEASING	9 %	Superficie insuffisante selon la norme exigible
	EL TAHADI	5.25 %	Terre agricole dans les divisions
	EL TAHADI	5.25 %	Limite d'âge dépasse
	INVESSTISEMENT	5.50 %	Copie du registre de commerce légalise du CNRC habilite
	LEASING	9 %	Actualisation des facture pro forma
	INVESTISSEMENT	5.50 %	Absence d un plan de financement
	RFIG	00 %	Retard dans le lancement de la campagne
	RFIG	00 %	Aspect juridique des terres irrecevable
	RFIG	00 %	La nature juridique des parcelles exploitées est irrecevable
	ANADE	00 %	Délai largement dépasse
	RFIG	00 %	Absence des justificatif des terres agricole

الملحق 07:

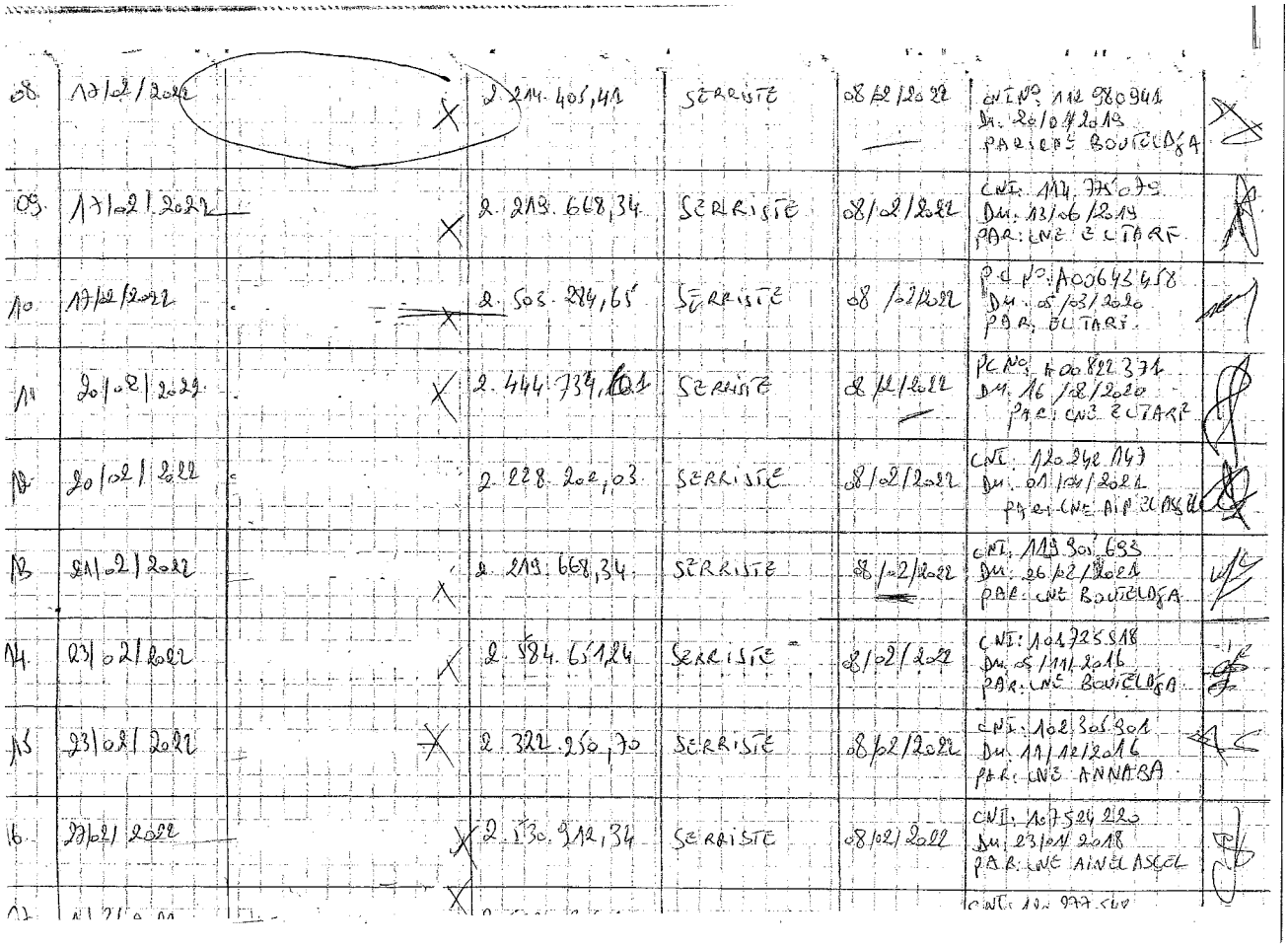

08	13/02/2022	X	2.214.405,41	SERRISTE	08/02/2022	CNI N° 112 980 944 Du: 26/04/2018 PAR: CNE BOUTELDJA
09	17/02/2022	X	2.213.668,34	SERRISTE	08/02/2022	CNI: 114 776 075 Du: 13/06/2019 PAR: CNE ECHARF
10	17/02/2022	X	2.505.284,65	SERRISTE	08/02/2022	P.A N°: A00645458 Du: 05/03/2020 PAR: ECHARF
11	20/02/2022	X	2.444.734,61	SERRISTE	08/02/2022	PC N°: 400822374 Du: 16/08/2020 PAR: CNE ECHARF
12	20/02/2022	X	2.228.202,03	SERRISTE	08/02/2022	CNI: 120 242 147 Du: 01/04/2021 PAR: CNE AIN BASSEM
13	21/02/2022	X	2.213.668,34	SERRISTE	08/02/2022	CNI: 119 301 693 Du: 26/02/2021 PAR: CNE BOUTELDJA
14	23/02/2022	X	2.584.611,24	SERRISTE	08/02/2022	CNI: 104 725 518 Du: 21/11/2016 PAR: CNE BOUTELDJA
15	23/02/2022	X	2.322.256,70	SERRISTE	08/02/2022	CNI: 102 305 301 Du: 11/12/2016 PAR: CNE ANNABA
16	23/02/2022	X	2.130.912,34	SERRISTE	08/02/2022	CNI: 107 524 220 Du: 23/04/2018 PAR: CNE AIN EL ASCEL
17	21/02/2022	X				CNI: NN 997 560

الملحق رقم 08:

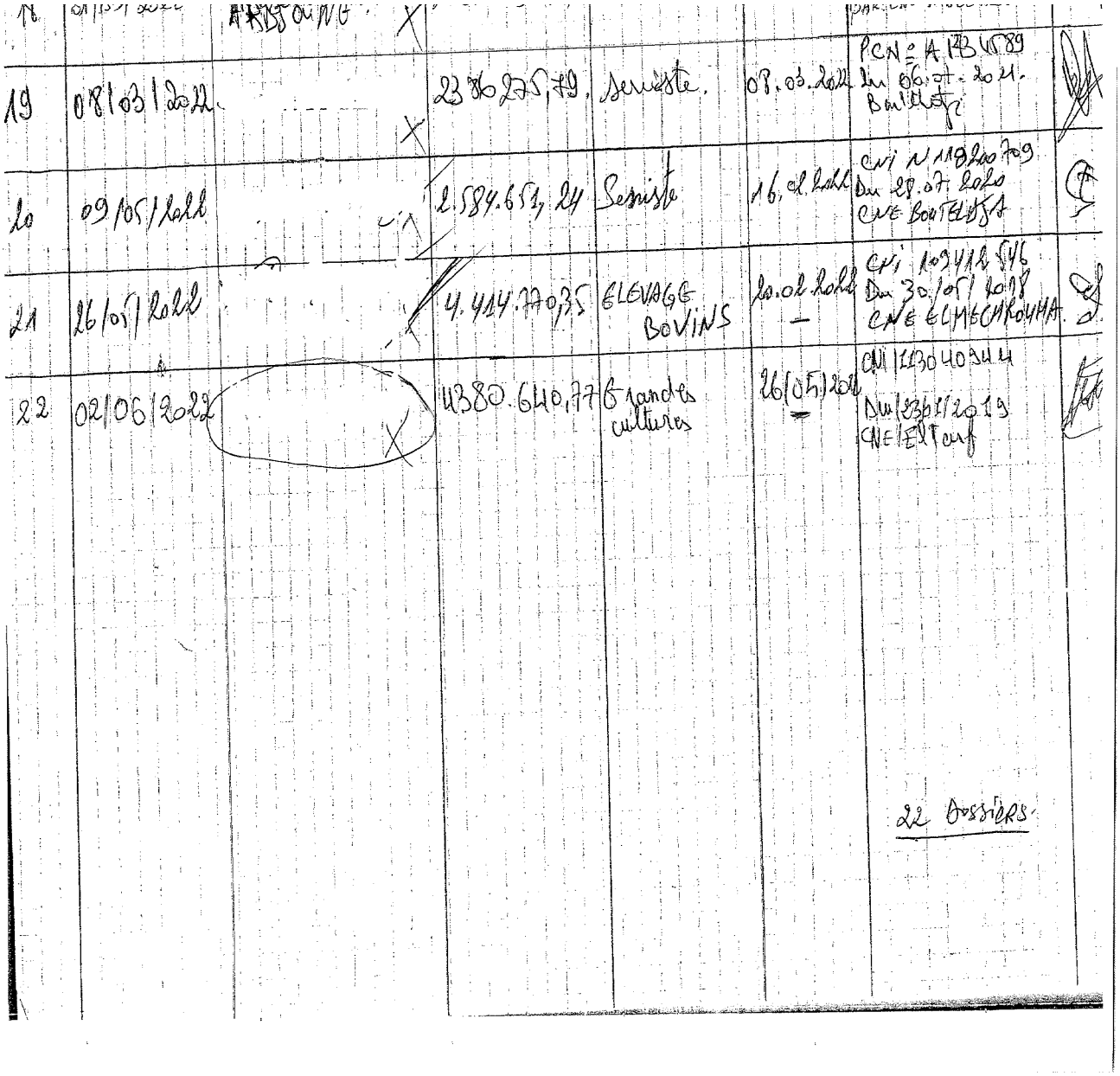

19	08/03/2022	X	23 80 275,79	Semiste	08.03.2022	PCN = A 1234 089 du 06.07.2021 Boutlelis
20	09/05/2022	X	2.584.651,24	Semiste	16.05.2022	CNI N 119200709 Du 28.07.2020 CNE BOUTELDJA
21	26/05/2022	X	4.414.770,35	ELEVAGE BOVINS	26.05.2022	CNI 109412546 Du 30/05/2018 CNE ELMECHROUHA
22	02/06/2022	X	4380.640,776	Grandes cultures	26/05/2022	CNI 112304034 Du 23/01/2019 CNE ENTouf

22 Dossiers

الملحق رقم 09:

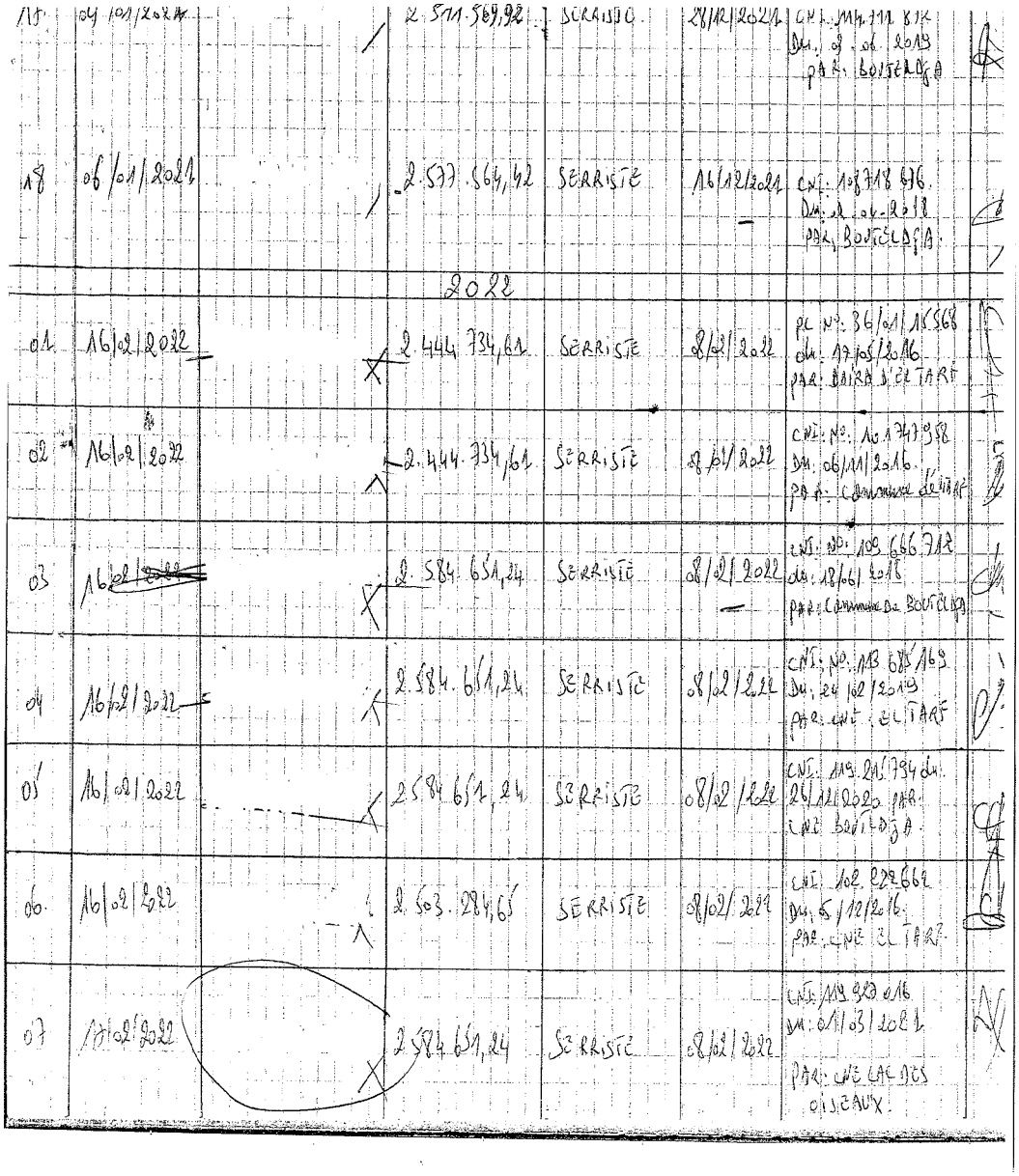

18	06/01/2022	2.577.564,42	SERRISTE	16/12/2021	CNI: 108718 696 Du: 2 10 2018 par: BOUSCLADJA
		2022			
01	16/02/2022	2.444.734,61	SERRISTE	8/02/2022	PC N°: 36/01/18568 du: 17/05/2016 par: BAIRA S/ZI TARF
02	16/02/2022	2.444.734,61	SERRISTE	8/02/2022	CNI: N°: 116 741 958 Du: 06/11/2016 par: Commune de Tarf
03	16/02/2022	2.584.651,24	SERRISTE	08/02/2022	CNI: N°: 108 666 713 du: 12/06/2015 par: Commune de Boutlelis
04	16/02/2022	2.584.651,24	SERRISTE	08/02/2022	CNI: N°: 113 685 169 Du: 24/02/2013 par: CNI: EL TARF
05	16/02/2022	2.584.651,24	SERRISTE	08/02/2022	CNI: 119 241 794 du: 26/11/2020 par: CNI: BOUTLELDJA
06	16/02/2022	2.503.284,65	SERRISTE	08/02/2022	CNI: 108 829 662 Du: 5/12/2016 par: CNI: EL TARF
07	16/02/2022	2.584.651,24	SERRISTE	08/02/2022	CNI: 119 923 016 Du: 01/03/2021 par: CNI: LAC DES OISEAUX

الملحق رقم 10:

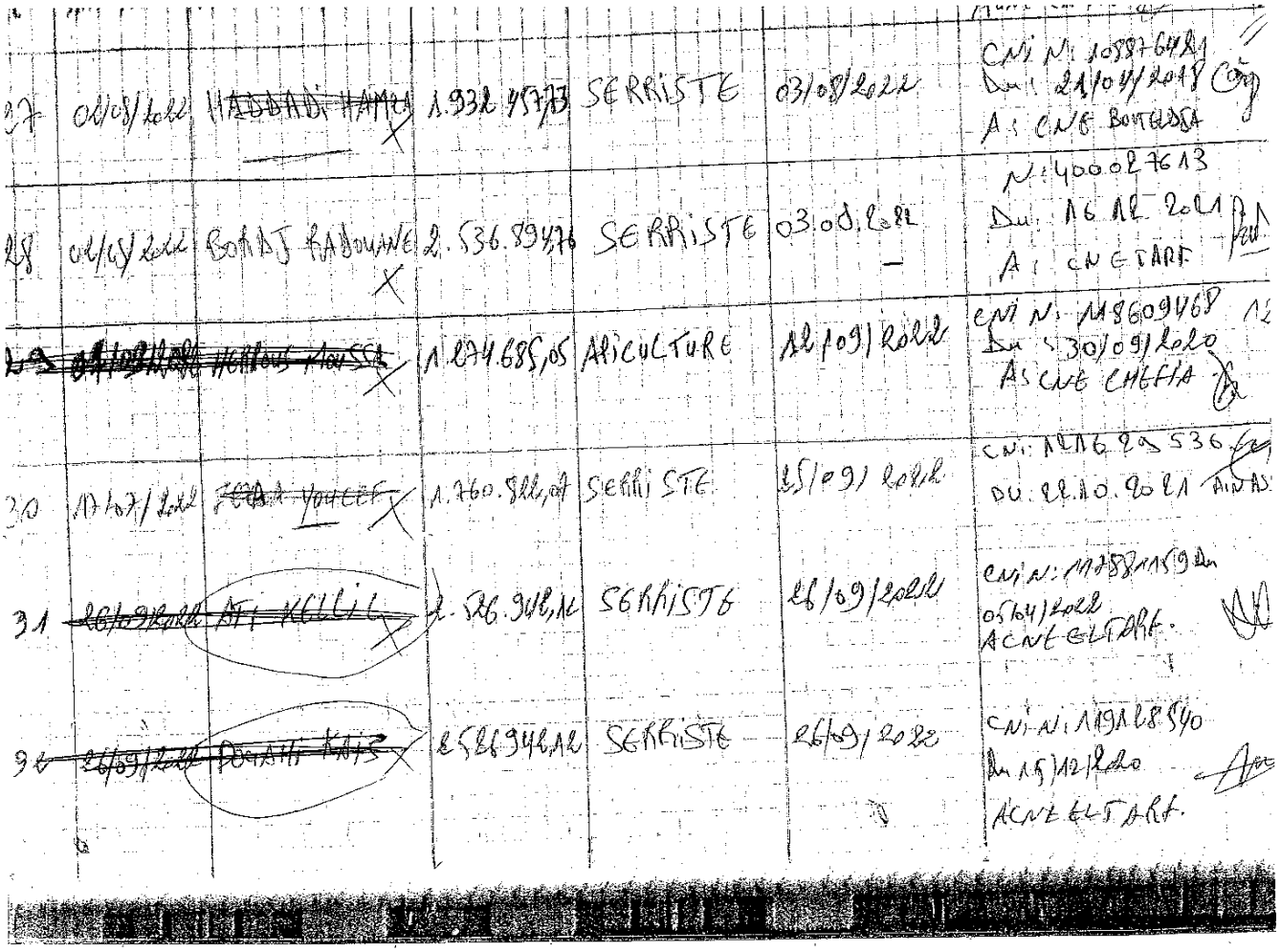

27	08/09/2022	~~HADDADI HAMZA~~ X	1.932.457,73	SERRISTE	03/08/2022	CNI N: 10887648 Du: 21/04/2018 As: CNE Bouhadja
28	08/09/2022	BOUAJ RABOUANE X	2.536.894,76	SERRISTE	03.08.2022	N: 400027613 Du: 16 AL 2021 A: CNE TARF
29	~~[illegible]~~ X		1.834.685,05	AGRICULTURE	12/09/2022	CNI N: M48609468 Du: 30/09/2020 As: CNE CHEFFIA
30	11/09/2022	~~ZEDAT YOUCEF~~ X	1.760.882,07	SERRISTE	25/09/2022	CNI: AL16205360 DU: 22.10.2021 AIN AS
31	~~26/09/2022 ATI MELLIL~~		2.526.302,16	SERRISTE	26/09/2022	CNI N: 117881159 Du 05/04/2022 ACNE EL TARF.
32	~~26/09/2022 BOUAITI RAIS~~		2.582.342,12	SERRISTE	26/09/2022	CNI N: 119128540 Du 15/12/2020 ACNE EL TARF.

الملحق رقم 11:

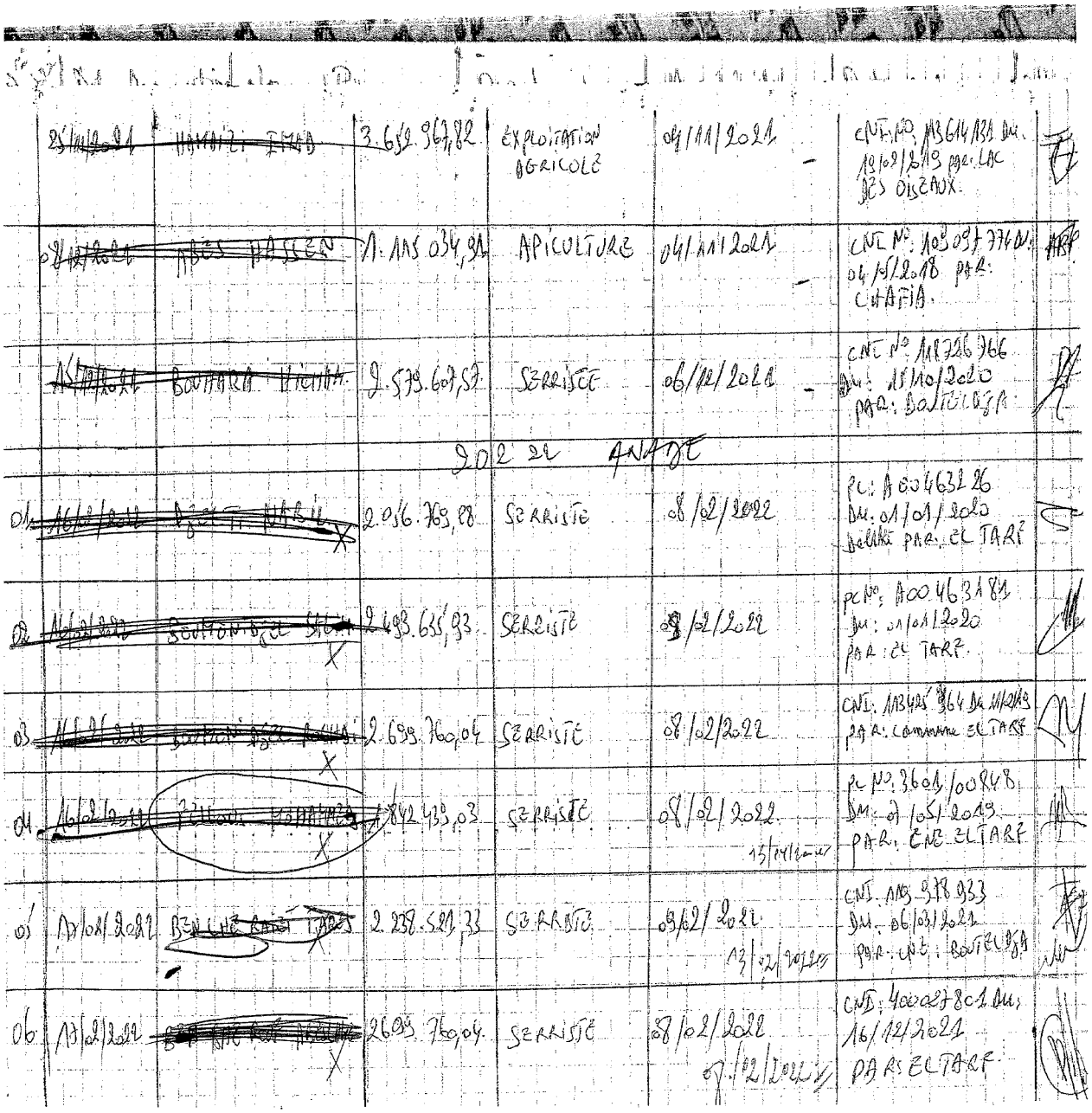

		3.652.967,82	EXPLOITATION AGRICOLE	04/11/2021	-	CNT N°: AB644A31 DU: 18/09/2013 PAR: LAC DES OISEAUX.
		1.145.034,81	APICULTURE	04/11/2021	-	CNT N°: 103094776 DU: 04/09/2018 PAR: CHAFIA.
		2.578.607,57	SERRISTE	06/12/2021	-	CNT N°: AB726966 DU: 15/10/2020 PAR: BOUTEL05A
			2022 EN ATTENTE			
01		2.056.763,88	SERRISTE	08/02/2022		PC: A00463226 DU: 01/01/2020 DELIVRÉ PAR: EL TARF
02		2.493.655,93	SERRISTE	08/02/2022		PC N°: A00463181 DU: 01/01/2020 PAR: EL TARF.
03		2.639.760,04	SERRISTE	08/02/2022		CNT: AB348364 DU: 11/04/13 PAR: commune EL TARF
04		1.842.433,03	SERRISTE	08/02/2022. 15/04/2021		PC N°: 3605/00848 DU: 01/05/2013 PAR: CNE EL TARF
05	17/04/2021	2.258.521,33	SERRISTE	03/02/2021. 13/02/2022		CNT: AB5 378 933 DU: 06/03/2021 PAR: CNE: BOUTEL05A
06	13/02/2021	2605.760,04	SERRISTE	08/02/2022 07/02/2021		CNT: 400221801 DU: 16/12/2021 PAR: EL TARF.

الملحق رقم 12:

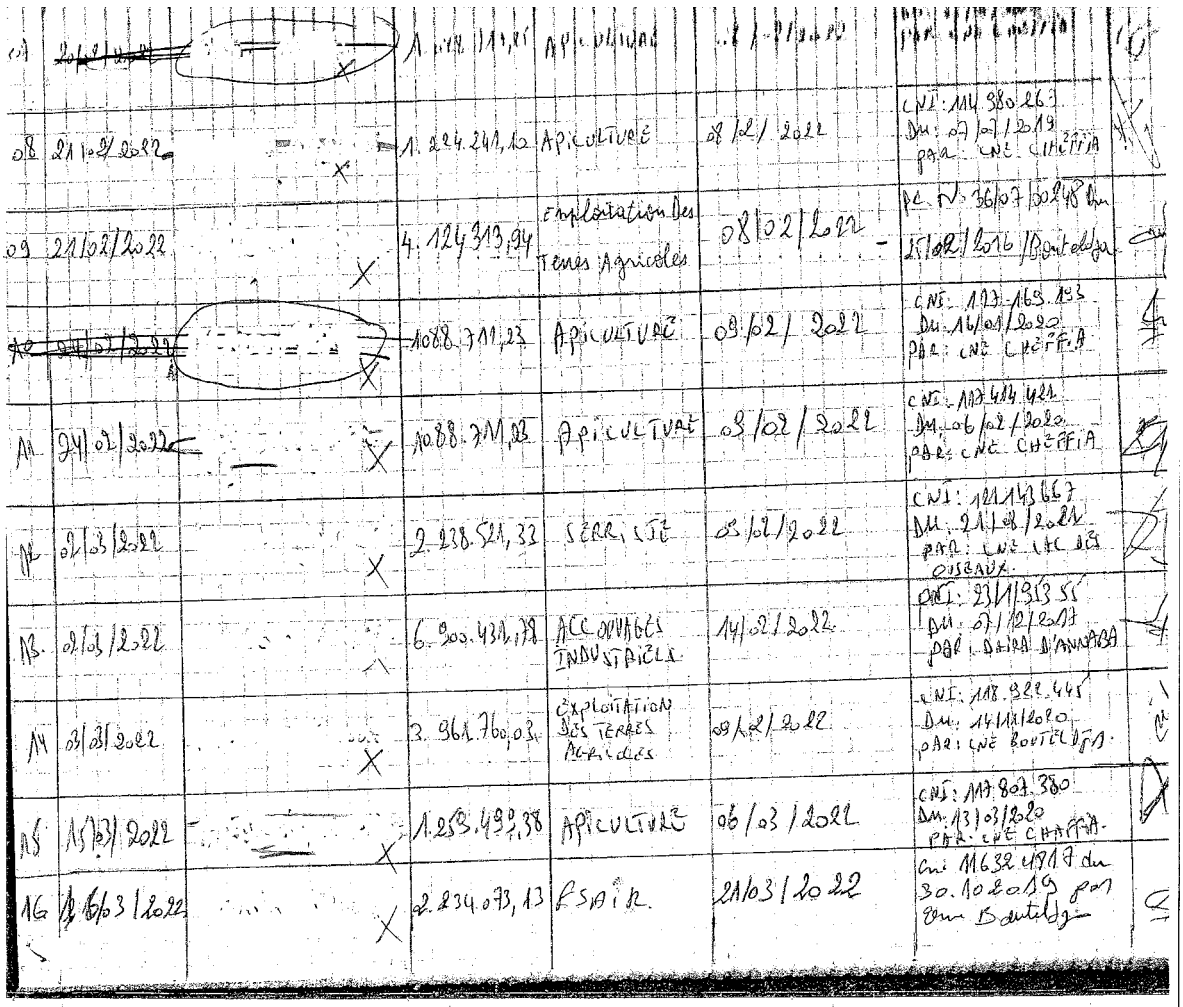

08	21/02/2022		1.224.241,10	APICULTURE	08/02/2022	CNI: 114 380 267 DU: 07/07/2019 PAR: CNE CHEFFIA
09	22/02/2022	X	4.124.313,94	Exploitation des Terres Agricoles	08/02/2022	PC N° 36/07 DU 18 DU 25/02/2016 /Boutaleb
10	[illegible]	X	1088.711,23	APICULTURE	08/02/2022	CNI: 113.165.133 DU 16/09/2020 PAR: CNE CHEFFIA
11	24/02/2022	X	1088.711,23	APICULTURE	08/02/2022	CNI: 117 414 421 DU 06/02/2020 PAR: CNE CHEFFIA
12	02/03/2022	X	2.238.521,32	SERRICULTURE	08/02/2022	CNI: 121 143 667 DU 21/08/2021 PAR: CNE LES DEUX OUEDAUX
13	02/03/2022	X	6.803.436,18	ACC OUVRAGES INDUSTRIELS	14/02/2022	CNI: 23/1/313 55 DU 07/12/2017 PAR: DAIRA D'AMMASSA
14	02/03/2022	X	3.961.760,03	EXPLOITATION DES TERRES AGRICOLES	09/02/2022	CNI: 118 322 445 DU 14/11/2020 PAR: CNE BOUTELDJA
15	15/03/2022	X	1.253.499,38	APICULTURE	06/03/2022	CNI: 117 801 380 DU 13/03/2020 PAR: CNE CHAFFIA
16	16/03/2022	X	2.234.073,13	ESPACE	21/03/2022	CNI 116 32 491 7 du 30.10.2019 par Com Boutaleb